

حَدِيثُ الْأَفَكٍ

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
الطبعة الأولى

المَرْكَزُ الْإِسْلَامِيُّ الدِّرَاسَاتِ
لبنان - بيروت - الضاحية الجنوبية - أول حي ماضي
بنية حجازي - ط 1 - تلفاكس: 00961.1.274519
البريد الإلكتروني: alhadi2@hotmail.com




المنشورات : بيروت - بئر العبد - سنتر الانماء 3 - 00961 70995421
البريد الإلكتروني: dirasat14@gmail.com

حَدِيثُ الْأَفَكٍ

السيد جعفر مرتضى العامري

المكتبة الإسلامية للدراسات



حديث الإفك في فصول:

إننا قبل أن ندخل في الحديث حول موضوع الإفك، نذّكر القارئ بالأمور

التالية:

الأول: إن ما نذكره هنا، وإن كان يعتمد بصورة أساسية وكبيرة على كتابنا: «حديث الإفك»، الذي كان قد صدر قبل أكثر من عشرين سنة.. إلا أن ما أجريناه من توضيحات، وتصحيحات، واستدراكات.. ثم ما نال مطالبه من تقليم وتطعيم.. قد جعل هذه الدراسة أكثر فائدة، وأوضح بياناً، وأدق مضموناً، وأعم فائدة.

الثاني: إن علماءنا الأبرار، وهم جهابذة العلم والفكر، والتحقيق يلتزمون، ويفكدون بإصرار بالغ على حقيقة: أن زوجة أبي نبي من الأنبياء يمكن أن تكون كافرة، كما ذكره الله سبحانه في سورة التحرير حين تعرض لامرأة نوح ولوط «عليهمما وعلى نبينا وآلـه الصلاة والسلام». ولكنها متزهـة عن الفجور - والعياذ بالله - بدون أدنى شبهـة أو ريب.

وذلك هو ما نريد أن يجعله القارئ الكريم نصب عينيه، وأن يلتزم به، ولا يفرط فيه.

فزووجات رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِذْنَ مُنْزَهَات مُبَرَّئَاتٍ مِّنْ كُلِّ
تَهْمَةٍ مِّنْ هَذَا الْقَبِيلِ.

الثالث: إِنَّهُ قَدْ يُظَهِّرُ مِنْ كَلِمَاتِ بَعْضِ عَلَمَائِنَا الْأَبْرَارِ: أَنْ ثَمَةَ تَسَالِمًا عَلَى
أَنَّ الْإِفْكَ إِنَّمَا كَانَ عَلَى عَائِشَةَ.

فَقَدْ سُئِلَ الْعَالَمَةُ الْحَلِيُّ «رَحْمَةُ اللَّهِ»: (مَا يَقُولُ سَيِّدُنَا فِي قَصْةِ الْإِفْكِ، وَالآيَاتِ
الَّتِي نَزَّلْتُ بِبَرَاءَةِ الْمَقْذُوفَةِ، هَلْ ذَلِكَ عِنْدَ أَصْحَابِنَا كَانَ فِي عَائِشَةَ، أَمْ نَقْلُوا:
أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي غَيْرِهَا مِنْ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟) ! .

فَأَجَابَ:

«مَا عَرَفْتُ لِأَحَدٍ مِّنَ الْعُلَمَاءِ خَلَافًا فِي أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا عَائِشَةَ»^(١).

وَقَالَ الشَّيْخُ الْمَفِيدُ: «وَلَا خَلَافٌ أَنَّ حَسَانَ كَانَ مِنْ قَذْفِ عَائِشَةَ، وَجَلْدُهُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَذْفِهِ»^(٢).
غَيْرُ أَنَا نَقُولُ:

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِكَلَامِ الْعَالَمَةِ الْحَلِيِّ «رَحْمَةُ اللَّهِ».. فَيَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ «رَحْمَةُ اللَّهِ» قَدْ فَهَمَ مِنَ السُّؤَالِ: أَنَّ الْحَدِيثَ هُوَ عَنْ
خَصْوَصِ الْإِفْكِ عَلَى زَوْجَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَا شَأْنَ لِسَرَارِيَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.. إِنَّمَا كَانَ يَرَى أَنَّ مَارِيَّةَ كَانَتْ مِنَ السَّرَارِيِّ لَا زَوْجَاتِهِ،

(١) أَجْوَاهُ الْمَسَائِلِ الْمَهْنَائِيَّةِ ص 121.

(٢) كِتَابُ الْجَمْلِ (طِ مَكْتَبُ الْإِعْلَامِ الْإِسْلَامِيِّ سَنَةُ 1413هـ) ص 218.

فيصح له أن يقول: إنه لم يرد حديث سوى عن عائشة..

الثاني: وهو الأقرب: أن يكون «رحمه الله» غير مطلع على صنوف الأحاديث حول الإفك الذي تعرضت له مارية القبطية.. وسيأتي شطر مما رواه الشيعة والسنة في ذلك..

ولأجل ذلك قال: «ما عرفت لأحد الخ..»، فنفى معرفته بذلك، ولم ينف وجوده.. وهو إنما كان مهتماً بالفقه وعلم الكلام، وما إلى ذلك، كما يظهر من ملاحظة تأليفه «رحمه الله»..

وأما بالنسبة للشيخ المفيد، فإن من العلماء من اعتبر كلامه موجهاً لأهل السنة ووفق ما هو متسالم عليه عندهم، وذلك إزاماً لهم بما يلزمون به أنفسهم.

وجود الخلاف الذي ينفيه يحتم اللجوء إلى هذا الاحتمال، أو الإقرار بأنه هو الآخر لم يطلع على هذا الخلاف، بسبب عدم تقضيه، وتبعه للأقوال وللروايات..

وأخيراً نقول:

إنه لا ريب في عدم دقة كلام الشيخ المفيد، فقد اختلفت الأقوال في ضرب الإفکين وعدمه.. بل لقد أنكر قوم أن يكون حسان قد خاض في أمر الإفك من الأساس.. فلا معنى لقوله: لا خلاف أن حساناً كان من قذف عائشة الخ.. وستأتي أقوالهم في ذلك في فصل: «لا حافظة لكذوب» وفي

الْإِفْكُ ..

غَيْرُهُ مِنَ الْفَصُولِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .. فَانْتَظِرُ ..

آيات الإفك:

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عَصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا
لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا اكتَسَبَ مِنَ
الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ * لَوْلَا إِذْ
سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا
هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ * لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ فَإِذْ لَمْ
يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأَوْلَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ * وَلَوْلَا
فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَكُمْ فِي مَا
أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنَّتِكُمْ وَتَقُولُونَ
بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ

عَظِيمٌ * وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمْ
بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ * يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا
لِثِلَّةٍ أَبَدًا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * وَيَبْيَسْنَ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ
عَلِيهِمْ حَكِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الدِّينِ
أَمْنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا
تَعْلَمُونَ * وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَوُوفٌ
رَّحِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ
وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ
وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَّا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا
وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّيَ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * وَلَا يَأْتِي
أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَن يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى
وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفَحُوا أَلَا
تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ
يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعِنُوا فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ تَشَهُّدُ عَلَيْهِمْ أَسْنَتُهُمْ
وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ
دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ * الْخَيْثَاتُ
لِلْخَيْثِينَ وَالْخَيْثُونَ لِلْخَيْثَاتِ وَالْطَّيَّبَاتُ لِلْطَّيَّبِينَ

الفصل الأول:

النصوص والآثار..

بداية:

إن الأولوية في إيراد النصوص ستكون لروايات كتب الصحاح، على أن تكون روايات صحيح البخاري هي الأساس في ذلك. وسوف لا نتردد في إيراد ما ورد فيسائر الكتب والمؤلفات، وذلك ليتمكن إعطاء صورة متكاملة وواافية، لما قيل ويقال من تفاصيل لهذا الحدث، فنقول:

النصوص الصريحة:

١- الرواية المشهورة والمعروفة، والتي أوردها أصحاب الصحاح وغيرهم، وهي - والنص للبخاري في كتاب التفسير من الصحيح -:

«حدثنا يحيى بن بكر، حدثنا الليث بن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقارص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي «صلى الله عليه وآله»، حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله مما قالوا. وكل حديثي طائفه من الحديث.. وبعض حديثهم يصدق بعضاً، وإن كان

بعضهم أوعى له من بعض.. الذي حدثني عروة عن عائشة زوج النبي «صلى الله عليه وآلها»، قالت:

كان رسول الله «صلى الله عليه وآلها» إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمنها خرج بها رسول الله «صلى الله عليه وآلها» معه.

قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزوة غزاها، فخرج سهمي، فخرجت مع رسول الله «صلى الله عليه وآلها» بعدما نزل الحجاب.. فأنا أحمل في هودجي، وأنزل فيه، فسرنا، حتى إذا فرغ رسول الله «صلى الله عليه وآلها» من غزوه تلك وقفل، ودنونا من المدينة قافلين: آذن ليلة بالرحيل، فقمت حين آذنوا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني أقبلت إلى رحلي، فإذا عقد لي من جزع ظفار⁽¹⁾ قد انقطع، فالتمسست عقدي، وحبسني ابتغاوه.

وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي، فاحتملوا هودجي، فرحلوه على بعيري الذي كنت ركبت، وهم يحسبون أني فيه - وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يثقلهن اللحم، إنما تأكل العلقة من الطعام⁽²⁾ - فلم يستنكروا القوم خفة الهودج الذي رفعوه، وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا..

فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم، وليس بها داع ولا مجيب، فأمنت متزلي الذي كنت فيه، وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون

(1) الجزع: نوع خرز فيه سواد وبياض. وظفار: بلد باليمن.

(2) هي ما يمسك الريق.

إلى. في بينما أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني، فنمت. وكان صفوان بن المعطل السلمي، ثم الذكوانى، من وراء الجيش، فأدلج⁽¹⁾ فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم، فأتاني فعرفني حين رأني، وكان يراني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فخرمت وجهي بجلبابي، والله ما كلمني كلمة، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، حتى أناخ راحلته، فوطئ على يديها، فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة، حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نهر الظفيرة.

فهلك من هلك، وكان الذي تولى الإلوك عبد الله بن أبي بن سلول، فقدمنا المدينة، فاشتكى حين قدمت شهراً، والناس يفيضون في قول أصحاب الإلوك، ولا أشعر بشيء من ذلك، وهو يريبني في وجيبي.. أني لا أعرف من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي، إنها يدخل عليَّ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فيسلم، ثم يقول: كيف تيكم؟! ثم ينصرف، فذاك الذي يريبني، ولا أشعر حتى خرجت بعدهما نقفت، فخرجت مع أم مسطح قبل المناصع⁽²⁾ - وهو متبرزنا، وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل، وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريباً من بيوتنا.. وأمرنا أمر العرب الأول في التبرز قبل الغائط، فكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا -.

(1) أدلج: سار في الليل.

(2) هي الموضع التي يتخلل فيها لبول، أو حاجة.

فانطلقت أنا وأم مسطح - وهي ابنة أبي رهم بن عبد مناف، وأمها بنت صخر بن عامر، خالة أبي بكر، وابنها مسطح بن أثاثة - فأقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتي قد فرغنا من شأننا، فعثرت أم مسطح في مرطها⁽¹⁾، فقالت: تعس مسطح.

فقلت لها: بئس ما قلت، أتبين رجلاً شهد بدرأً؟!

قالت: أي هناته⁽²⁾، ألم تسمعي ما قال؟

قالت: قلت: وما قال؟!

فأخبرتني بقول أهل الإفك، فازدادت مرضًا على مرضي.

فلما رجعت بيتي، ودخلت على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» - تعني سلم - ثم قال: كيف تيكم؟!

فقلت: أتأذن لي أن آتي أبي؟! - قالت: وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما - قالت: فأذن لي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فجئت أبي، فقلت لأمي: يا أمي، ما يتحدث الناس؟!

قالت: يا بنية، هوّني عليك، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئه عند رجل يحبها، ولها ضرائر إلا كثرن عليها، قالت: فقلت: سبحان الله، ولقد تحدث

(1) هو كساء واسع تأزر المرأة به.

(2) أي هناته: يا هذه، يا امرأة.

الناس بهذا؟!

قالت: فبكى ت ذلك الليلة، حتى أصبحت، لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم، حتى أصبحت أبكي.

فدعى رسول الله «صلى الله عليه وآله» علي بن أبي طالب، وأسامه بن زيد (رض) حين استلبت الوحي يستأمرهما في فراق أهله، قالت: فأما أسامة بن زيد، فأشار على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذى يعلم من براءة أهله، وبالذى يعلم لهم في نفسه من الود، فقال: يا رسول الله، أهلك، وما نعلم إلا خيراً.

وأما علي بن أبي طالب، فقال: يا رسول الله، لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك.

قالت: فدعى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بريرة، فقال: أي بريرة، هل رأيت من شيء يربيك؟!

قالت بريرة: لا والذى بعثك بالحق، إن رأيت عليها أمراً أغمقه عليها، أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن فتأكله.

فقام رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول.

قالت: فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو على المنبر: يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل

على أهلي إلا معي.

فقام سعد بن معاذ الأنصاري، فقال: يا رسول الله، أنا أعتذر لك منه، إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج، أمرتنا ففعلنا أمرك.

قالت: فقام سعد بن عبادة، وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلاً صالحًا، ولكن احتمله الحمية، فقال لسعد: كذبت لعمرو الله، لا تقتلها، ولا تقدر على قتلها.

فقام أسيد بن حضير، وهو ابن عم سعد، فقال لسعد بن عبادة: كذبت لعمرو الله لقتلناه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين.

فتاولوا الحيان: الأوس والخزرج، حتى همروا أن يقتلوها.. ورسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يخفضهم، حتى سكتوا وسكت.

قالت: فمكثت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم.

قالت: فأصبح أبواي عندي، وقد بكى ليلاً ويوماً، لا أكتحل بنوم، ولا يرقأ لي دمع، يظنن أن البكاء فالق كبدي.

قالت: فيبينا هما جالسان عندي، وأنا أبكي، فاستأذنت عليّ امرأة من الأنصار، فأذنت لها: فجلست تبكي معي.

قالت: فيبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»،

فسلم ثم جلس، قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل ما قبلها، وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني.

قالت: فتشهد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين جلس، ثم قال: أما بعد يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فسيبرئك الله، وإن كنت ألمت بذنب فاستغفرى الله، وتوبى إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه، ثم تاب إلى الله تاب الله عليه.

قالت: فلما قضى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مقالته قلص⁽¹⁾ دمعي. حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي: أجب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فيما قال.

قال: والله، ما أدرى ما أقول لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

فقلت لأمي: أجيبي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

فقالت: ما أدرى ما أقول لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

قالت: فقلت - وأنا جارية حديثة السن، لا أقرأ كثيراً من القرآن - : إني والله، لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث، حتى استقر في أنفسكم، وصدقتم به، فلئن قلت لكم: إني بريئة، والله يعلم إني بريئة لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم إني منه بريئة لتصدقني، والله ما أجد لكم مثلاً

(1) أي انقض.

الإفك ..

إلا قول أبي يوسف: ﴿..فَصَبِّرْ بِحَمِيلٍ وَاللُّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾⁽¹⁾.

قالت: ثم تحولت، فاضطجعت على فراشي.

قالت: وأنا حيتئذ أعلم أنني بريئة، وأن الله مبرئي ببراءتي، ولكن والله ما كنت أظن أن الله منزل في شأني وحيأً يتلى، ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتلى، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله «صلى الله عليه وآلها» في النوم رؤيا يبرئني الله بها.

قالت: فوالله، ما رام رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، ولا خرج أحد من أهل البيت، حتى أنزل عليه، فأخذه ما كان يأخذه من البراء، حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق، وهو في يوم شاتٍ، من ثقل القول الذي ينزل عليه، قالت: فلما سرّي عن رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، سرّي عنه وهو يضحك، فكانت أول كلمة تكلم بها: يا عائشة، أما الله عز وجل فقد برأك، فقالت أمي: قومي إليه.

قالت: فقلت: والله، لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله عز وجل. وأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ..﴾⁽²⁾. العشر آيات كلها.

فلما أنزل الله هذا في براءتي، قال أبو بكر الصديق - وكان ينفق على

(1) الآية 18 من سورة يوسف.

(2) الآية 11 من سورة النور.

مسطح بن أئذة، لقرباته منه وفقره -: والله، لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً،
بعد الذي قال لعائشة ما قال.

فأنزل الله: ﴿وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَنْ يُؤْتُوا أَوْلَى الْقُرْبَى
وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ
اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١).

قال أبو بكر: بل والله، إني أحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح النفقة
التي كان ينفق عليه، وقال: والله، لا أنزعها منه أبداً.

قالت عائشة: وكان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يسأل زينب ابنة
جحش عن أمري، فقال: يا زينب، ماذا علمت، أو رأيت؟!
فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، ما علمت إلا خيراً.

قالت: وهي التي كانت تساميني من أزواج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فعصمتها الله بالورع، وطفقت أختها حمنة تحارب لها، فهلكت فيمن
هلك من أصحاب الإفك.

وزاد البخاري في روايته في المغازي: بعد أن ذكر عروة: أنه لم يسم غير
الأربعة: ابن أبي - متولي الكبر - وحسان بن ثابت، ومسطح بن أئذة، وحمنة
بنت جحش، في ناس آخرين لا علم لي بهم غير أنهم عصبة، ثم ذكر كراهة
عائشة: أن يسب عندها حسان، وتقول: إنه الذي يقول:

(١) الآية ٢٢ من سورة النور.

فإن أبي ووالده وعارضي لعرض محمد منكم وقاء

ثم ذكرت: أن الذي قيل له ما قيل، ليقول:

«سبحان الله، فوالذي نفسي بيده، ما كشفت من كنف أنسى قط، ثم
قتل بعد ذلك في سبيل الله»⁽¹⁾.

(1) راجع: صحيح البخاري كتاب التفسير (ط سنة 1309هـ) ج 3 ص 106 - 108
وص 25 - 27 كتاب المغازي عن: عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد،
عن صالح، عن ابن شهاب، وفي كتاب التوحيد ج 4 ص 196 ذكر قطعة منه
بسند رواية التفسير، وذكر قطعة منه في كتاب الأيمان والنذور ج 4 ص 100
وقطعة منه في كتاب الجهاد ج 2 ص 97 وقطعة في آخر كتاب الاعتصام، كلها
بسند رواية المغازي ج 4 ص 174. وفي كتاب الأيمان والنذور ج 4 ص 100 عن:
الحجاج بن منهال، عن عبد الله بن عمر النميري، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن
الزهرى، وذكر قطعة منه بنفس هذا السند في كتاب التوحيد ج 4 ص 189 وقطعة
في كتاب الشهادات ج 2 ص 64 عن حجاج، عن عبد الله بن عمر النميري، عن
ثوبان، وعن الليث عن يونس. وذكره بطوله في كتاب الشهادات ج 2 ص 67 -
69 قال: حدثنا أبو الريبع سليمان بن داود، وأفهمني بعضه أحمد، حدثنا فليح بن
سليمان، عن ابن شهاب.. وقال في آخره: وحدثنا فليح عن هشام بن عروة، عن
عروة، عن عائشة، وعبد الله بن الزبير مثله، وحدثنا فليح، عن ربيعة بن أبي عبد

الرحمن، ويحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مثله، وعلقه في المعازي من طريق النعمان بن راشد عن الزهرى.
وأما مسلم فقد أخرجه في صحيحه (ط سنة 1334هـ) ج 8 ص 113 - 118 عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى.. وعن يونس بن يزيد الأيلى، وفليح بن سليمان، عن الزهرى، وصالح بن كيسان عنه أيضاً، وسنه إلى الأخير هو: الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح الخ.. وفي ج 7 ص 163 ذكر دفاعها عن حسان الذي كان من كثر عليها.

وأخرجه أيضاً: عبد الرزاق في المصنف ج 5 ص 419 - 410 ومسند أحمد ج 6 ص 194 - 198 وأسباب النزول للواحدى ص 182 - 185، ولم يذكر سؤاله «صلى الله عليه وآلـه» لزينب والسيرـة النبوـية لابن كثـير ج 3 ص 297 وطبقـات ابن سـعد ج 3 قـسم 2 ص 11 ومجـمـع الـزاـوـىـدـ ج 9 ص 229 ورـاجـعـ: سنـنـ البـيـهـقـيـ ج 7 ص 302 والـدرـ المـشـورـ ج 5 ص 25 و 26 عـنـ بـعـضـ مـنـ تـقـدـمـ عـنـ: عـبدـ بـنـ حـمـيدـ، وـابـنـ جـرـيرـ، وـابـنـ المـنـذـرـ، وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ، وـابـنـ مـرـدوـيـهـ، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ الشـعـبـ، وـلـيـرـاجـعـ أـيـضاـ تـارـيـخـ الـخـمـيـسـ ج 1 ص 475 و 476 وـأـدـخـلـ فـيـهاـ زـيـادـاتـ سـوـفـ نـشـيـرـ إـلـيـهـ.. وـذـكـرـ فـيـ فـتـحـ الـبـارـيـ ج 8 ص 343 و 344 وـإـرـشـادـ السـارـيـ ج 4 ص 399: أـنـ النـسـائـيـ قـدـ أـخـرـجـهـ أـيـضاـ، وـلـكـنـيـ لـمـ أـجـدـ ذـلـكـ فـيـ سـنـنـهـ، وـذـكـرـ أـيـضاـ: أـنـ مـنـ أـخـرـجـ عـنـ الزـهـرـىـ: أـبـوـ عـوـانـةـ فـيـ صـحـيـحـهـ، وـالـطـبـرـانـىـ، مـنـ روـاـيـةـ: يـحـيـىـ بـنـ سـعـيدـ الـأـنـصـارـىـ، وـعـيـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ الـعـمـرـىـ، وـإـسـحـاقـ بـنـ رـاشـدـ،

وعطاء الخراساني، وعقيل، وابن جرير، وأخرجه أبو عوانة أيضاً من روایة محمد بن إسحاق، وبكر بن وائل، ومعاوية بن يحيى، وحميد الأعرج، وعند أبي داود طرف من روایة حميد هذه، وعند الطبراني أيضاً من روایة: زياد بن سعد، وابن أبي عتيق، وصالح بن أبي الأخضر، وأفلح بن عبد الله بن المغيرة، وإسماعيل بن رافع، ويعقوب بن عطاء، وأخرجه ابن مردویه من روایة ابن عینة، وعبد الرحمن بن إسحاق، كل هؤلاء عن الزهري ومنهم من طوله ومنهم من اختصره. وأخرج أبو داود من طريق وهب عن يونس طرفاً منه في السنن، وذكره الترمذی، عن يونس ومعمر، وغيرهما معلقاً عقب روایة هشام بن عروة، هذا ما ذكره العسقلانی.

والرواية موجودة أيضاً في: حياة الصحابة ج 1 ص 605 - 611 وتفسير القرآن الكريم لابن كثير ج 3 ص 270 وجمع الزوائد ج 9 ص 232 وبحار الأنوار ج 20 ص 310 ومسند أبي يعلى ج 8 ص 322 - 333 و 340 - 352 والإحسان في تقریب صحيح ابن حبان ج 16 ص 14 - 19 والمعجم الكبير ج 23 ص 50 - 108 بأسانید تنتهي إلى عائشة على وجه العموم، وجمع البيان ج 7 ص 130 والسیرة الخلیلیة ج 2 ص 292 - 309 مع تفصیلات کثیرة، ومجازی الواقدی ج 2 ص 426 - 435 والکامل لابن الأثیر ج 2 ص 195 - 199 والسیرة النبویة لابن هشام ج 3 ص 309 - 321 والبداية والنهاية ج 4 ص 160 - 163 وتاریخ الأمم والملوک ج 2 ص 264 - 270 کلاهما عن السیرة، وجامع البيان ج 18 ص 71 - 74 وفي تفسیر النیسابوری (بهامش جامع البيان) ج 18 ص 62 ملخص

2 - قال البخاري أيضاً: وقال أبوأسامة، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي، عن عائشة، قالت:

لما ذكر من شأني الذي ذكر، وما علمت به، قام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» فِي خَطِيبًا، فتشهد، فحمد الله، وأنثى عليه بما هو أهلها، ثم قال: أشيروا عليَّ في أناس أبناه أهلي، وأيم الله، ما علمت على أهلي من سوء، وأبنوههم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط، ولا يدخل بيتي قط إلا وأنا حاضر، ولا غبت في سفر إلا غاب معي.

فقام سعد بن معاذ، فقال: ائذن لي يا رسول الله أن نضرب أعناقهم. وقام رجل من بني الخزرج، وكانت أم حسان بن ثابت من رهط ذلك الرجل، فقال: كذبت.. أما والله أن لو كانوا من الأوس ما أحبت أن تضرب أعناقهم، حتى تقاد أن يكون بين الأوس والخزرج شر في المسجد، وما علمت.

فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت بعض حاجتي، ومعي أم مسطح، فعشرت، وقالت: تعس مسطح، فقلت لها: أي أم تسيّن ابنك؟! وسكتت. ثم عثرت ثانية، فقالت: تعس مسطح.

منه، وصفة الصفة ج 2 ص 29 - 29 عن الصحيحين، والترمذى فى تفسير سورة النور برقم 3179 والأوائل لأبي هلال العسكري ج 2 ص 168 - 170 إلى غير ذلك من كتب الحديث والتاريخ، فإنه مما لا يمكن استقصاؤه، وفيها ذكرناه كفاية.

فقلت لها: تسْبِّين ابنك؟!

ثم عثرت ثالثة، فقالت: تعس مسطح. فانتهرتها، فقالت: والله ما أسبَّبه
إلا فيك.

فقلت: في أي شأن؟!

قالت: فبقررت لي الحديث.

فقلت: وقد كان هذا؟

قالت: نعم والله.

فرجعت إلى بيتي، كأن الذي خرجت له لا أجد منه قليلاً ولا كثيراً،
ووعكت، فقلت لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أرسلني إلى بيت أبي.

فأرسل معي الغلام، فدخلت الدار، فوجدت أم رومان في السفل،
وأبا بكر فوق البيت يقرأ، فقالت أمي: ما جاء بك يا بنية؟

فأخبرتها، وذكرت لها الحديث، وإذا هو لم يبلغ منها مثل ما بلغ مني،
فقالت: يا بنية، خضي عليك الشأن، فإنه والله لقلما كانت امرأة حسناء عند
رجل يحبها، لها ضرائر إلا حسدناها، وقيل فيها. وإذا هو لم يبلغ منها ما بلغ
مني.

قلت: وقد علم به أبي؟

قالت: نعم.

قلت: ورسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟

قالت: نعم، ورسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، واستعبرت، وبكـت.

فسمع أبو بكر صوـي، وهو فوق الـيت يقرـأ، فنزل، فقال لأمي: ما شـأنـها؟!

قالـت: بلـغـها الـذـي ذـكـرـ من شـأنـها، فـفـاضـتـ عـيـنـاهـ.

قالـ: أـقـسـمـتـ عـلـيـكـ أـيـ بـنـيةـ إـلـاـ رـجـعـتـ إـلـىـ بـيـتـكـ، فـرجـعـتـ.

ولـقـدـ جاءـ رسـوـلـ اللهـ بـيـتـيـ، فـسـأـلـ عـنـيـ خـادـمـتـيـ، فـقـالـتـ: لـاـ وـالـلهـ مـاـ عـلـمـتـ
عـلـيـهـ عـيـبـاـ، إـلـاـ أـنـهـ كـانـتـ تـرـقـدـ حـتـىـ تـدـخـلـ الشـاةـ فـتـأـكـلـ خـمـيرـهـ، أـوـ عـجـينـهـ.

وـأـنـتـهـرـهـ بـعـضـ أـصـحـابـهـ، فـقـالـ: أـصـدـقـيـ رسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ
وـآلـهـ»، حـتـىـ أـسـقـطـواـهـ بـهـ.

فـقـالـتـ: سـبـحـانـ اللهـ، وـالـلهـ مـاـ عـلـمـتـ عـلـيـهـ إـلـاـ مـاـ يـعـلـمـ الصـائـعـ عـلـىـ تـبـرـ
الـذـهـبـ الـأـحـمـرـ.

وـبـلـغـ الـأـمـرـ إـلـىـ ذـلـكـ الرـجـلـ الـذـيـ قـيـلـ لـهـ، فـقـالـ: سـبـحـانـ اللهـ، وـالـلهـ مـاـ
كـشـفـتـ كـنـفـ أـنـثـيـ قـطـ، قـالـتـ عـائـشـةـ: فـقـتـلـ شـهـيدـاـ فـيـ سـيـلـ اللهـ.

قـالـتـ: وـأـصـبـحـ أـبـوـايـ عـنـديـ، فـلـمـ يـزـالـ حـتـىـ دـخـلـ عـلـيـ رسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، وـقـدـ صـلـىـ العـصـرـ، ثـمـ دـخـلـ، وـقـدـ اـكـتـنـفـيـ أـبـوـايـ عـنـ يـمـينـيـ
وـعـنـ شـمـاليـ.. فـحـمـدـ اللهـ، وـأـنـثـيـ عـلـيـهـ، ثـمـ قـالـ: أـمـاـ بـعـدـ يـاـ عـائـشـةـ، إـنـ كـنـتـ
قـارـفـتـ سـوـءـاـ، أـوـ ظـلـمـتـ فـتـوـبـيـ إـلـىـ اللهـ، فـإـنـ اللهـ يـقـبـلـ التـوـبـةـ عـنـ عـبـادـهـ.

قـالـتـ: وـقـدـ جـاءـتـ اـمـرـأـ مـنـ الـأـنـصـارـ، فـهـيـ جـالـسـةـ بـالـبـابـ.

فـقـلـتـ: أـلـاـ تـسـتـحـيـ مـنـ هـذـهـ مـرـأـةـ أـنـ تـذـكـرـ شـيـئـاـ؟!

فـوـعـظـ رسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، فـالـتـفـتـ إـلـىـ أـبـيـ.

فقلت: أجبه.

قال: فهذا أقول؟!

ثم إن الرواية تمضي في الحديث، بما يقرب من الرواية الأولى، مع اختلافات غير مهمة، إلا أنها تذكر: أنها التماست اسم يعقوب فلم تقدر عليه، وأن أبويه قالا لها: قومي إليه.

فقالت: «والله لا أقوم إليه، ولا أحده، ولا أحدهما، ولكن أَحْمَدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، الَّذِي أَنْزَلَ بِرَاءَتِي، لَقَدْ سَمِعْتُمُوهُ، فَمَا أَنْكَرْتُمُوهُ، وَلَا غَيْرَتُمُوهُ».

وتمضي في الحديث إلى أن تقول:

«إن الذي كان يتكلم فيه: مسطوح، وحسان بن ثابت، والمنافق عبد الله بن أبي، وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه، وهو الذي تولى كبره منهم، هو وحمنة».

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب⁽¹⁾.

(1) ذكر الرواية بظواهرها: البخارى في كتاب التفسير ج 3 ص 108 و 109 وأشار إليها في الشهادات ج 2 ص 69 عن فليح بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، وفي كتاب الإعتصام، من رواية محمد بن حرب، عن يحيى بن أبي زكريا، عن هشام الخ.. ووصلها مسلم إلى أبيأسامة، عن هشام عن أبيه في ج 8 ص 119 والترمذى في جامعه (ط الهند) ج 4 ص 155 و 156 وأحمد في مسنده ج 6

3 - والنصل للبخاري: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن أبي وائل، قال: حدثني مسروق بن الأجدع، قال: حدثني أم رومان - وهي أم عائشة - قالت: بينما أنا قاعدة، أنا وعائشة، إذ وجلت امرأة من الأنصار، فقالت: فعل الله بفلان وفعل.

قالت أم رومان: وما ذاك؟!

قالت: ابني فيمن حديث الحديث.

قالت: وما ذاك؟

قالت: كذا وكذا، قالت عائشة: سمع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟

ص 59 و 60 كلهم عن أبيأسامة، وفي فتح الباري ج 8 ص 344: أن الطبراني والإسماعيلي أيضاً قد أخرجها عن أبيأسامة أيضاً. وأخرجها أبو عوانة، والطبراني من روایة حماد بن سلمة، وأبيأویس، وأبو عوانة، وابن مردویه من روایة یونس بن بکیر، والدارقطنی في الغرائب من روایة مالک، وأبو عوانة من روایة علی بن مهر، وسعید بن أبيه لال.. كل هؤلاء رواوا هذه الروایة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وفتح الباري للعسقلانی كما قلنا. وذكرها السیوطی في الدر المثور ج 26 و 27 عن البخاری، والترمذی، وابن أبي حاتم، وابن مردویه. وذكرها أيضاً الطبری في تفسیره ج 18 ص 74-76 وفي مسنـد أـحمد ج 6 ص 103 قطعة من حـديث الإـلـفـكـ عن أبيـ عـوانـةـ، عنـ عمرـ عنـ أبيـهـ، عنـ عـائـشـةـ. وراجع: المعجم الكبير ج 23 ص 108-111.

قالت: نعم.

قالت: وأبوبكر؟!

قالت: نعم، فخرت مغشياً عليها، فما أفاقت إلا وعليها حمى بنافض، فطرحت عليها، فغطتها.

فجاء النبي ﷺ «صلى الله عليه وآله» فقال: ما شأن هذه؟!

قلت: يا رسول الله أخذتها الحمى بنافض.

قال: فلعل في حديث تحدث به؟!

قالت: نعم، فقعدت عائشة، فقالت: والله، لئن حلفت لا تصدقوني، ولئن قلت لا تعذروني، مثلّي ومثلّكم كيعقوب وبنيه، والله المستعان على ما تصفون.

قالت: وانصرف، ولم يقل شيئاً، فأنزل الله عذرها، قالت: بحمد الله، لا بحمد أحد، ولا بحمدك.

وأخرج البخاري أيضاً قطعة منه في كتاب التفسير، عن محمد بن كثير عن سليمان، عن حصين الخ..

وأخرجه بتهمة في قصة يوسف، عن محمد بن سلام، عن ابن فضيل عن حصين، عن سفيان، عن مسروق⁽¹⁾.

(1) صحيح البخاري ج 3 ص 27 و 108 وج 2 ص 155 ومسند أحمد ج 16 ص 367 و 368 بسندين، وفي أحدهما: أن أبا بكر هو الذي رجع فأخبرها

4- روى البخاري وغيره أيضاً، عن القاسم، وعن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: أنه استأذن على عائشة حين موتها، وقرضها بأمور منها: أنه «صلى الله عليه وآله» لم ينكح بكرًا غيرها، وأنه نزل عذرها من السماء. وزادت المصادر الأخرى أموراً مثل: أن الملك نزل بصورتها، وأنها كانت أحب النساء إليه، وأنه تزوجها وعمرها سبع، وبني بها لتسع سنين، وأنها رأت جبرائيل، وأن الوحي كان يأتيه، وهو معها في لحاف واحد، وأنه «صلى الله عليه وآله» قبض وهو في بيتها، ولم يله أحد غيرها وغير الملك، وما إلى ذلك⁽¹⁾.

وفي نص آخر عن ابن عباس أيضاً قال فيه: «وكان من أمر مسطوح ما

بنزول عذرها، فقالت: بحمد الله لا بحمدك. قال لها أبو بكر: تقولين هذا لرسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! قالت: نعم.

وذكره في الدر المثور ج 5 ص 27 عن البخاري، وأحمد، وسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن مردويه، وأخرجه في منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي ج 2 ص 131 و 132. وراجع: الإحسان ج 16 ص 22 و 23 والمعجم الكبير ج 23 ص 161 و 122 و 123.

(1) راجع: صحيح البخاري ج 3 ص 108 وصفة الصفوة ج 2 ص 37 ومسند أحمد ج 1 ص 276 و 349 والدر المثور ج 5 ص 32 عن ابن مردويه والبخاري، وطبقات ابن سعد ج 8 ص 74 و 75.

كان فأنزل الله تعالى براءتك من فوق سبع سماواته»⁽¹⁾.

وروي عنها: أنها فضلت على نساء النبي بتسع.

وفي رواية أخرى: بعشر.. فذكرت شطراً مما تقدم، بالإضافة إلى أنه «صلى الله عليه وآله» لم ينكح بكرًا غيرها، ونزل عذرها من النساء، فراجع⁽²⁾.

5 - قال البخاري: «وشاور علياً وأسامة، فيما رمى أهل الإفك عائشة فسمع منها، حتى نزل القرآن، فجلد الramain، ولم يلتفت إلى تنافعهم،

(1) سبل الهدى والرشاد ج 11 ص 177 و 169 و 170 عن أبي داود، وابن عساكر، عن عائشة، والإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج 16 ص 42 وفي هامشه عن: الثقات ج 9 ص 237 و حلية الأولياء ج 2 ص 45 وعن أحمد في فضائل الصحابة رقم 1644 و 1636 و 1639 و مسنون أحمد ج 1 ص 220.

(2) الدر المثور ج 5 ص 32 و شرح الزرقاني على المawahب اللدنية ج 4 ص 388 عن ابن سعد، والطبراني ب الرجال الصحيح، وابن أبي شيبة، وأبي يعلى. وراجع: أسباب النزول للواحدي ص 181 وفتح الباري ج 8 ص 372 عن الإماماعيلي، وأبي نعيم في المستخرج، وطبقات ابن سعد ص 63 و 64 والمجم الكبير للطبراني ج 23 ص 30 و 31 و تاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 118 و سبل الهدى والرشاد ج 11 ص 172 و 179 و 177 و 178 عن ابن سعد، وعن أمالي الوزير نظام، وعن الطبراني ب الرجال الصحيح، وابن أبي شيبة.

ولكن حكم بها أمره الله⁽¹⁾ .. وزعموا: أن أبيات حسان بن ثابت وفيها:
حسان رزان مات زن بربة وتصبح غرثى من لحوم الغوافل
 إنها هي في مدح عائشة. والاعتذار من الذي كان منه في شأنها وفيها:
فإن كان ما قد قيل عنني قلت وإن الذي قد قيل ليس بلائط
بها الدهر بل قيل امرئ متاحل فكيف وودي ما حيت ونصرقي
لآل رسول الله زين المحافل حليلة خير الخلق ديناً ومنصباً
نبي الهدى والمكرمات الفواضل له رتب عالٍ على الناس كلهم
تقاصر عن سورة المطاعون أتتك ولیغفر لك الله حرّة
من الحصنات غير ذات غوافل⁽²⁾ وذكر البخاري وغيره عدة روایات تقول: إنها كانت تكره: أن يسب
 عندها حسان، رغم أنه كان من كثُر عليها..⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري ج 4 ص 174.

(2) تاريخ الخميس ج 1 ص 479 وفتح الباري ج 8 ص 374 والسيرة النبوية لأبي هشام ج 3 ص 320.

(3) راجع: صحيح البخاري ج 3 ص 27 و 25 و صحيح مسلم ج 8 ص 118 و مسنون أحمد ج 6 ص 197 و 198 والدر المثور ج 5 ص 33 وغيرها، عن ابن سعد، وعبد

6 - والنص للبخاري أيضاً، في كتاب المغازي: حدثني عبد الله بن محمد، قال أملأ عليّ هشام بن يوسف من حفظه، أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: قال لي الوليد بن عبد الملك: أبلغك أن علياً كان فيمن قذف عائشة؟ قلت: لا. ولكن قد أخبرني رجلان من قومك، أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث: أن عائشة قالت لهما: كان علي مسلماً في شأنها، فراجعواه فلم يرجع، وقال: مسلماً بلا شك فيه وعليه، وكان في أصل العتيق كذلك (!).

7 - والنص للترمذى: حدثنا بندار، أئبنا ابن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، قالت: لما نزل عذرى قام رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» على المنبر، فذكر ذلك، وتلا القرآن، فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضرروا بهم. هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق.

وفي سنن أبي داود فسر الرجلين بحسان ومسطح، ثم قال: قال النفيلى: يقولون: المرأة حمنة بنت جحش.

وفي لفظ الدر المنشور: فضروا بهم حدين، وفسر الحلبي الرجلين: بعييد الله بن جحش، ومسطح، والمرأة بحمنة⁽¹⁾.

بن حميد، وغيرهم.

(1) راجع: جامع الترمذى (ط الهند) ج 4 ص 157 وسنن أبي داود (ط الهند) ج 4

8 - عن ابن عباس: إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات،
قال: ..عائشة خاصة⁽¹⁾.

ورواه البلاذري عن عكرمة فقط⁽²⁾.

9 - وفي رواية أخرى عن ابن عباس: أن صفوان كان: «لا يقرب النساء». وأن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد اعترض عائشة، واستشار فيها زيد بن ثابت وغيره، فقال: يا رسول الله، دعها، لعل الله أن يحدث أمره فيها، فقال علي بن أبي طالب: النساء كثير..

وفيها: أن عائشة لما أخبرتها أم مسطح بالأمر: خرت مغشياً عليها،

ص 276 وقال في عون المعبود، وتحفة الأحوذى: أن المنذرى والنسائي قد أخرجاه، وسنن البيهقى ج 8 ص 250 ومسند أحمد ج 6 ص 61 و 35 والمصنف للصناعى ج 5 ص 419، لكنه ذكر أنه حد المفترين، بلا تعين. وفتح البارى ج 13 ص 285 والدر المنشور ج 5 ص 32 عن أحمد، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وأبي داود، والترمذى، وحسنه النسائي، وابن ماجة، وابن المنذر، وابن مردويه، والطبرانى، والبيهقى في الدلائل. والسيرۃ الخلیة ج 2 ص 305 عن أصحاب السنن الأربع.

(1) مستدرک الحاکم ج 4 ص 10 و 11 وتلخیص الذهبی بهامشه، والمعجم الكبير للطبرانی ج 23 وغير ذلك.

(2) أنساب الأشراف ج 1 ص 420

فنزلت آيات الإفك، فأمر النبي «صلى الله عليه وآلـه» أبو بكر أن يأتيها ويشرـها، فجاءـها أبو بـكر فأخـبرـها بالعـذر وبالآيـات، فـقالـت: بـحمد الله، لا بـحمدـك، ولا بـحمد صـاحـبـك⁽¹⁾.

10 - وفي رواية عن ابن عمر، عن عائشة أيضاً: أن القرعة أصابـت عائشـة، وأم سـلمـة. فـخرجـ بها معـهـ، فـلـمـ كانواـ فيـ بعضـ الطـرـيقـ مـاـلـ رـحـلـ أم سـلمـةـ، فـأـنـاخـواـ بـعـيرـهاـ لـيـصـلـحـواـ رـحـلـهاـ. فـاغـتنـمـتـ عـائـشـةـ الفـرـصـةـ، وـذـهـبـتـ لـقـضـاءـ حـاجـتهاـ، وـلـمـ يـعـلـمـ بـهـ أـحـدـ، فـأـتـتـ خـربـةـ، فـانـقـطـعـتـ قـلـادـتهاـ، فـاحـتـبـسـتـ فـيـ جـمـعـهـاـ وـنـظـامـهـاـ.

فـبـعـثـ الـقـوـمـ إـبـلـهـمـ، وـمـضـواـ، فـلـمـ خـرـجـتـ لـمـ تـرـ أـحـدـاـ، فـاتـبـعـتـهـمـ حـتـىـ أـعـيـتـ، فـقـامـتـ عـلـىـ بـعـضـ الطـرـيقـ فـمـرـ بـهـ صـفـوانـ - وـكـانـ رـفـيقـ رـسـولـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ، وـكـانـ سـأـلـ النـبـيـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ أـنـ يـجـعـلـهـ عـلـىـ السـاقـةـ فـجـعـلـهـ - فـظـنـ أـنـهـ رـجـلـاـ، فـقـالـ: يـاـ نـوـمـانـ قـمـ، فـإـنـ النـاسـ قـدـ مـضـواـ. فـأـخـبـرـتـهـ أـنـهـاـ عـائـشـةـ، فـاسـتـرـجـعـ، وـأـمـرـهـاـ بـالـرـكـوبـ ..

ثـمـ سـاقـ القـصـةـ، ثـمـ ذـكـرـ أـنـ اـبـنـ أـبـيـ قـالـ: فـجـرـ بـهـ وـرـبـ الـكـعـبـةـ ..

إـلـىـ أـنـ ذـكـرـ: أـنـ أـمـ مـسـطـحـ قـدـ وـقـعـ السـطـلـ مـنـ يـدـهـاـ، فـقـالـتـ: تـعـسـ مـسـطـحـ، فـسـأـلـتـهـ، فـحـكـتـ لـهـ، فـأـخـذـتـهـ حـمـىـ بـنـافـضـ، وـلـمـ تـجـدـ المـذـهـبـ، فـرـجـعـتـ.

(1) الدر المثور ج 4 ص 28، عن ابن مردويه.

ثم استأذنت النبي أن تأتي أهلها، فأذن لها، فذهبت، فسألها أبوها، فقالت:
«آخر جنبي رسول الله من بيته».

قال لها أبو بكر: «آخر جنك رسول الله من بيته، وأؤويك أنا؟ والله لا آويك
حتى يأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله»».

فأمره رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «أن يؤوينها، فقال لها أبو بكر:
والله، ما قيل لنا هذا في الجاهلية قط، فكيف وقد أعزنا الله بالإسلام؟
فبكّت عائشة، وأمّها أم رومان، وأبو بكر، وعبد الرحمن، وبكى معهم
أهل الدار».

وبلغ ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فصعد المنبر، فاستغذر من
يؤديه. فقام سعد بن معاذ، فسل سيفه، وقال: يا رسول الله، أنا أذرك منه..
إلى أن اتهمه سعد بن عبادة، بأنه إنما طلبه بدخول في الجاهلية.
فقال هذا: يا للأوس.

وقال هذا: يا للخزرج، فاضطربوا بالنعال، والحجارة، وتلاطموا..
فقام أسيد بن حضير، فقال: فيم الكلام، هذا رسول الله يأمرنا بأمره
فنفعله على رغم أنف من رغم.

ونزل جبرائيل وهو على المنبر، فلما سري عنه تلا عليهم ما نزل به جبرائيل:

﴿وَإِن طَائِفَاتٍ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا..﴾⁽¹⁾ إلى آخر الآيات، فصالح الناس: رضينا بما أنزل الله.

وبعد ذلك بعث النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى علي «عليه السلام»، وأسامة، وبريرة، وكان إذا أراد أن يستشير في أمر أهله لم يعد علياً، وأسامة بن زيد، بعد موت أبيه زيد، فأشار علي بطلاقها.

أما أسامة، فقد قال: سبحان الله، ما يحل لنا أن نتكلّم بهذا.. سبحانك هذا بهتان عظيم.

أما بريرة فقالت: إنها نؤوم، تنام حتى تحيي الداجن، فتأكل عجينها، وإن كان شيء من هذا ليخبرناك الله.

فذهب النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى بيت أبي بكر، وجرى بينه وبين عائشة ما جرى، حسبما تقدم في الرواية الأولى. وذكرت أنها أنسنت اسم يعقوب من الأسف.

وأنها قالت لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: بحمد الله لا بحمدك. ثم طلب منها النبي «صلى الله عليه وآلـه» أن تقوم إلى البيت، فقامت، وخرج رسول الله إلى المسجد، فدعا أبو عبد الله بن الجراح، فجمع الناس، ثم تلا عليهم ما أنزل الله في براءة عائشة، وبعث إلى عبد الله بن أبي، فضربه

(1) الآية 9 من سورة الحجرات.

حدين، وبعث إلى حسان، ومسطح، وحننة، فضربوا ضرباً وجيعاً، ووجىء في رقابهم.

قال ابن عمر: إنما ضرب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ابن أبي حدين، لأنَّه من قذف أزواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فعليه حدان..

بعث أبو بكر إلى مسطح: لا وصلتك بدرهم أبداً، ولا عطفت عليك بخير أبداً، ثم طرده أبو بكر، وأخرجته من منزله.

ثم ذكر ابن عمر نزول الآيات في ذلك، فضاعف أبو بكر على مسطح النفقة⁽¹⁾.

11 - وعن أنس: أنه كان جالساً عند عائشة، ليقر عينها بالبراءة: وهي تبكي، فقالت: والله، لقد هجرني القريب والبعيد، حتى هجرتني الهرة، وما عرض علي طعام ولا شراب، وكنت أرقد، وأنا جائعة ظامئة، فرأيت في منامي فتى، فقال لي: ما لك؟ !

فقلت: حزينة مما ذكر الناس.

فقال لي: ادعني بهذا الدعاء يفرج عنك - ثم ذكرت الدعاء - وقالت: فانتبهت وأنا ريانة، شبعانة، وقد أنزل الله منه فرجي.

(1) راجع: الدر المنشور ج 5 ص 28 و 29 عن ابن مardonيه، والطبراني، وفتح الباري ج 8 ص 345 والمعجم الكبير ج 23 ص 125 - 129 وجمع الزوائد ج 9 ص 240.

قال ابن النجار: خبر غريب⁽¹⁾.

12- وروى أحمد عن هشيم، عن منصور، عن عبد الرحمن بن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما نزل عذري من السماء جاءني النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَخْبَرَنِي، فَقُلْتَ: بِحَمْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا بِحَمْدِكَ»⁽²⁾.

13- عن علي «عليه السلام»: «ومنه الحديث في أمر عائشة وما رماها به عبد الله بن أبي سلول⁽³⁾ وحسان بن ثابت، ومسطح بن أثاثة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ..﴾⁽⁴⁾ الآية. فكل ما كان من هذا أو شبهه في كتاب الله، فهو مما تأويله قبل تنزيله»⁽⁵⁾.

14- وذكر الشيخ المفيد: أن عائشة تحدثت عن أمر الإفك: «واستشارته في أمرها أسامة بن زيد.

(1) الدر المثور ج 5 ص 37 و 38، عن ابن النجار في تاريخ بغداد، والسيرة الحلبية ج 2 ص 297 عن حياة الحيوان.

(2) الإحسان ج 16 ص 21 ومسند أحمد ج 6 ص 30 و 103 والمعجم الكبير ج 23 ص 155 و 156 و 121.

(3) الصحيح: ابن أبي بن سلول.

(4) الآية 11 من سورة النور.

(5) بحار الأنوار ج 20 ص 316 وفي هامشه عن رسالة المحكم والمتشابه ص 96.

قالت: وكان عبداً صالحًا مأموناً، وذكر له قذف القوم بصفوان، فقال له أسامة: لا تظن يا رسول الله إلا خيراً، فإن المرأة مأمونة، وصفوان عبد صالح. ثم استشار علياً «عليه السلام»، فقال له: يا رسول الله، صلى الله عليك، النساء كثير، وسل بريرة خادمتها، وابحث عن خبرها منها.

فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآلها»: فتول أنت يا علي تقريرها. فقطع له علي «عليه السلام» عسياً من النخل، وخلال بها يسألها عنى، ويتهدها ويرهباها، لا جرم أني لا أحب علياً أبداً⁽¹⁾.

15- وروي مثل ذلك عن علي أمير المؤمنين أيضاً⁽²⁾.

16- وروى المقيد «رحمه الله» عن محمد بن عمر الجعابي، عن أحمد بن محمد بن عقدة، عن علي بن الحسن بن فضال في كتابه المعروف بالمنبي، عن أبيان بن عثمان، عن الأجلح، عن أبي صالح، عن عبد الله بن عباس قال: لما رمى أهل الإفك عائشة استشار رسول الله «صلى الله عليه وآلها» علياً «عليه السلام» فيها، فقال: يا رسول الله، النساء كثيرة، وسل الخادمة، فسألوا بريرة، فقالت: ما علمت إلا خيراً.

بلغ ذلك عائشة، فقالت: لا أحب علياً بعد هذا أبداً، وكانت تقول:

(1) الجمل (ط سنة 1413هـ) ص 157 و 158.

(2) الجمل (ط سنة 1413هـ) ص 412.

لأحب علياً أبداً، أليس هو الذي خلا وصاحب بجاريتي يسألونها عنني؟!⁽¹⁾.

17 - وذكر الحديث المروي عن عروة عن عائشة: أن الناس تحدثوا في أمر الإفك وشاع فيهم، وقام رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» خطيباً، ولم تشعر به عائشة.

ثم خرجت ذات ليلة مع أم مسطح، فعلمت منها بالأمر وذهبت إلى منزل أبيها.. فعلمت بالأمر منهم، فقال أبو بكر: «مكانك حتى نغدو معك على رسول الله، فغدوانا على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وعنده امرأة من الأنصار، فما منع النبي «صلى الله عليه وآلـه» مكانها أن تكلم، فقال: يا عائشة إن كنت أساءت أو أخطأت فاستغفري الله وتوبي إليه.

فقلت لأبي: تكلم.

قال: بم أتكلم؟!

فقلت لأمي: تكلمي.

قالت: بم أتكلم؟!

إلى أن تذكر أنه «صلى الله عليه وآلـه» سأله ببريرة فبرأتها.. فصعد «صلى الله عليه وآلـه» المنبر فرأها.. ثم نزل الوحي عليه «صلى الله عليه وآلـه» برأتها. وذكرت أيضاً: أن الذي تولى كبر الإفك هم حسان ومسطح وحمنة

(1) الجمل (ط سنة 1413هـ) ص 426.

«وكان يتحدث به عند عبد الله بن أبي، فكان يسمعه ويستوشه الخ..».

وذكرت أيضاً: أن حساناً قال يكذب نفسه:

حسان رزان ما تزن بريمة	وتصبح غرثى من لحوم الغوافل
فإن كنت قد قلت الذي قد زعمت	فلا حلت سوطى إلى أنا ميلي
وكيف وودي ما حيت ونصرتى	لآل رسول الله زين المحافل
أأشتم خير الناس بعلاً والداً	ونفساً لقد أنزلت شر المنازل ⁽¹⁾

18 - عن الحكم بن عتيبة: لما فاض الناس في الإفك أرسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى عائشة، قالت: فجئت وأنا انتفض من غير حمي، فقال: يا عائشة، ما يقول الناس؟!

فقلت: لا، والذي بعثك بالحق لا أعتذر بشيء إليك.. قالوه حتى ينزل عذري من السماء.. فأنزل الله فيها خمس عشرة آية الخ..⁽²⁾.

19 - وعن الحسين الأوس والخزرج حين تشاوروا والرسول يخوضهم، قال ابن جريج: قال مولى لابن عباس: «قال بعضهم لبعض: موعداً لكم الحرة، فلبسووا السلاح وخرجوا إليها، فأتاهم النبي «صلى الله عليه وآله».

(1) ملخص من حديث عروة في مسند أبي يعلى ج 8 ص 335 - 338 وراجع: مسند

أحمد ج 6 ص 60.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 160 ومجمع الزوائد ج 7 ص 82.

فلم يزل يتلو عليهم هذه الآية: ﴿وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ..﴾⁽¹⁾ حتى تنقضي، يرددوها عليهم حتى اعتنق بعضهم بعضاً، وحتى إن لم لحناناً، ثم انصرفو قد اصطلحوا».

ثم تذكر سؤال النبي «صلى الله عليه وآلـه» لأسامه وعلي، ثم تقول: «فمكثت يومين وليلتين، لا تكتحل عيني بنوم، ولا يرقأ لي دمع. وأصبح أبواي عندي الخ..».

ثم تذكر الرواية: نزول الوحي على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ثم تقول: «قال أبو بكر: فجعلت أنظر إلى رسول الله، فأخشى أن يأتي من السماء ما لا مرد له، وأنظر إلى وجه عائشة، فإذا هو مفique، فيطمئني في ذلك منها، فإنما أنظرها هنا ولهنا»⁽²⁾.

وفي نص آخر: أنها بكيت ليلتين ويوماً⁽³⁾.

20 - وفي رواية أخرى: أنه لما وجدها صفوان بن المعطل: سألاه عن أمرها فستر وجهها عنه بجلبابها، وأخبرته بأمرها فقرب بغيره، فوطأ على ذراعه، وولها قفاه حتى ركبته، وسوت ثيابها، فأقبل يسير بها حتى دخل

(1) الآية 103 من سورة آل عمران.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 168 وراجع ص 72.

(3) المعجم الكبير ج 23 ص 76 و 100.

المدينة نصف النهار أو نحوه.

ثم ذكرت جفاء النبي «صلى الله عليه وآلـه» لها.. ثم ذهبت هي وأم مسطح لقضاء حاجتها، ثم استشار علياً «عليه السلام» وأسامة، فأشار عليه «عليه السلام» بأن يتوعد الجارية ببريرة، ففوضه «صلى الله عليه وآلـه» ذلك. فلم تقرب بشيء..

ثم ذكرت خطبة النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وما جرى بين الأوس والخزرج، قالت: «فدخل النبي «صلى الله عليه وآلـه» بيتي، وبعث إلى أبيه، فأتياه، فحمد الله وأثنى عليه الخ..» ثم تسوق القصة إلى أن تقول: «وقد صفوان بن المعطل لحسان بن ثابت بالسيف، فضربه ضربة، فقال صفوان لحسان في الشعر حين ضربه:

تلق ذباب السيف مني فإني	غلام إذا هوجيت لست بشاعر
ولكنني أحسي حماي وأنتقم	من الباht الرامي البراء الطواهر

ثم صاح حسان فاستغاث الناس على صفوان، فلما جاء الناس فر صفوان، وجاء حسان إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فاستعداه على صفوان في ضربته إياه، فسألـه النبي «صلى الله عليه وآلـه» أن يهب له ضربة صفوان إياه، فعارضـه منها حائطاً من نخل عظيم، وجارية. ثم ذكرت أن معاوية اشتـرـى الحائط من حسان بـهـالـ عـظـيمـ.

قالـتـ عـائـشـةـ: قالـ أبوـ بـكـرـ لـمسـطـحـ فيـ رـمـيـهـ عـائـشـةـ، فـكـانـ يـدـعـىـ عـوفـاـ:

من الكلام ولم تبلغ له طمعا
يا عوف ويحك هلا قلت عارفة
فلم يكن قاطع يا عوف من قطعا
فأدركته حمياً معاشر أنف
فلا تقول وإن عاديتم قدعا
هلا حررت من الأقوام إذ حسدوها
أمينة الجيب لم يعلم لها خضعا
لما رميتك حصاناً غير معرفة
في سبئ القول من لفظ الخنا شرعا
في من رماها وكتتم معاشر أفاكاً
وبين عوف وبين الله ما صنعوا
فأنزل الله عذراً في براءتهم
سوء الجزاء الغيبة تبعا
فإن أعش أحجب عوفاً في مقالته

وقالت أم سعد بن معاذ في الذين رموا عائشة من الشعر:

والخامي من نسلها والنظام
شهد الأوس كلها وفناؤها
بحق وذلكم معلوم
ونساء الخزر جين يشهدن
عفة الجيب دينها مستقيم
أن ابنة الصديق كانت حصاناً
نعمت الله سترها ما يريم
تقى الله في المغيب عليهما
وابأ للعلى نهاماً كريم
خير هدي النساء حالاً ونفساً
أخذتهم مقامع وجحيم
للموالي إذا رموها بسوء
في حطام حتى يقول اللئيم
ليت من كان قدر رماها

وعوان من الحروب تلظى
ليت سعداً ومن رماها بسوءٍ
وقال حسان، وهو يبرئ عائشة:
حسان رزان ما تزن بربيةٍ
خليلة خير الناس ديناً ومنصباً
عقيلة حي من لؤي بن غالب
مهذبة قد طيب الله خيمها
فإن كان ما قد جاء عنني قوله
إلى أن تقول الرواية: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أمر بالذين
رموا عائشة فجلدوا الحد جيعاً.

وقال حسان بن ثابت في الشعر حين جلدوا:
لقد كان عبد الله ما كان أهله
وحننة إذ قالوا هجيراً ومسطح
تعاطوا برجم القول زوج نبيهم
واسخطه ذي العرش الكريم فأترحوا
فآذن رسول الله فيها وعمموا
مخازي سوء حلوها وفضحوا⁽¹⁾
21 - وذكرت رواية أخرى عن عائشة: أنها حين أخبرتها أم مسطح

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 111 - 117 وجمع الزوائد ج 9 ص 236.

بالأمر خرت مغشياً عليها، قالت: «بلغ أم رومان أمي، فلما بلغها الأمر أتتني، فحملتني فذهبت إلى بيتها.

بلغ رسول الله: أن عائشة قد بلغها الأمر، فجاء إليها فدخل عليها، وجلس عندها وقال:

يا عائشة، إن الله قد وسع التوبة، فازدادت شرًا إلى ما بي، فيينا نحن كذلك، إذ جاء أبو بكر، فدخل علي، فقال: يا رسول الله، ما تنتظر بهذه التي خانتك وفضحتني؟!

قالت: فازدادت شرًا إلى شر.

قالت: فأرسل إلى علي، فقال: يا علي، ما ترى في عائشة؟». إلى أن تقول: « فأرسل إلى بريرة، فقال لها: أتشهدين أنني رسول الله؟

قالت: نعم.

قال: فإني سأئلك عن شيء فلا تكتميوني.

قالت: نعم.. الخ..»⁽¹⁾.

22- وفي نص آخر: أن الآيات قد نزلت ببراءتها حين كان النبي «صلى الله عليه وآله» مع أصحابه.. فبشروا أبا بكر ببراءة ابنته، وأمره بأن ينطلق إلى عائشة ويبشرها قالت: «وأقبل أبو بكر مسرعاً يكاد أن ينكب.

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 111 - 117 وجمع الزوائد ج 9 ص 236.

قالت: فقلت: بحمد الله لا بحمد صاحبك الذي جئت من عنده.
 فجاء رسول الله، فجلس عند رأسي، فأخذ بكفي، فانتزعت يدي منه،
 فضربني أبو بكر وقال: أتنزعين كفك من رسول الله؟ أو برسول الله تفعلين
 هذا؟ فضحك رسول الله»⁽¹⁾.

**23 - وعن عائشة: لما بلغني ما تكلموا به هممت أن آتي قليلاً فأطرح
 نفسي فيه⁽²⁾.**

**24 - وعن ابن عباس في رواية: «فعرس رسول الله «صلى الله عليه
 وآله» وأصحابه، وخرجت عائشة للحاجة، فتباعدت، ولم يعلم بها، فاستيقظ
 النبي «صلى الله عليه وآله»، والناس قد ارتحلوا، وجاء الذين يحملون المهدوج
 فحملوه، ولا يعلمون إلا أنها فيه. وساروا فأقبلت عائشة فوجدتهم قد ارتحلوا
 فجلست مكانها. فاستيقظ رجل من الأنصار، يقال له: صفوان بن المعطل،
 وكان لا يقرب النساء، فتقرب منها، وكان معه بعير له، فلما رأها حملها..».**

ثم تذكر الرواية: أنه «صلى الله عليه وآله» استشار فيها زيد بن ثابت
 وغيره. ثم تذكر خروجها مع أم مسطحة، وإخبارها إياها بما يجري، وأنها
 وقعت مغشياً عليها..

وتذكر أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمر أبو بكر «أن يأتيها ويسرها،

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 120 وجمع الزوائد ج 9 ص 230.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 121 والدر المثور ج 5 ص 32 وعن ابن مردويه، وفتح الباري ج 8 ص 355 وإرشاد الساري ج 4 ص 393.

فجاء أبو بكر، فأخبرها بعذرها، وبهـا أنزل الله، فقالت: لا بحمدك ولا بحمد صاحبك»⁽¹⁾.

مؤيدات أخرى:

ثم إنهم يوردون في سياق الحديث عن الإفك على عائشة نصوصاً قد يقال: إنها غير ظاهرة الدلالة على ذلك.. بل هي تتحدث عن هذا الأمر بصورة عامة من دون تحديد الشخص المعنى بها.. ولكن المحدثين أحبوها أن يتحفوا عائشة بها.

وبعض ما يلي هو من هذا القبيل..

1 - والنص للبخاري: حدثني محمد بن حرب، حدثنا يحيى بن أبي زكريا الغساني، عن هشام بن عمرو، عن عائشة: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» خطب الناس، فحمد الله، وأثنى عليه، وقال: ما تشيرون علي في قوم يسبون أهلي؟!

إلى أن قالت: وقال رجل من الأنصار: سبحانك ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم..⁽²⁾.

2 - والنص للبخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن معمر، عن

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 123 و 124 و مجمع الزوائد ج 9 ص 237.

(2) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام ج 4 ص 174.

الزهري، عن عروة، عن عائشة: والذى تولى كبره، قالت: عبد الله بن أبي بن سلول⁽¹⁾.

3- واللفظ للبخاري في كتاب المغازي: حدثني بشر بن خالد، أخبرنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: دخلنا على عائشة، وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعرًا، يشبّه بأبيات له، وقال:

حصان رزان ما تزن بريءٌ وتصبح غرثى من لحوم الغوافل

فقالت له عائشة: لكنك لست كذلك.

قال مسروق: فقلت لها: لم تأذن لي أن يدخل عليك، وقد قال الله تعالى:

﴿وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾؟

فقالت: وأي عذاب أشد من العمى؟

قالت له: إنه كان ينافح أو يهاجمي عن رسول الله..⁽²⁾

(1) صحيح البخاري كتاب التفسير ج 3 ص 106.

(2) صحيح البخاري ج 3 ص 27 وكتاب التفسير ج 3 ص 108 عن: محمد بن يوسف، وذكره في العقد الفريد (ط دار الكتاب العربي) ج 4 ص 43 إلى قوله: لكنك لست كذلك، مضيًقاً قوله: وكان حسان من الذين جاؤوا بالإفك، وراجع: أنساب الأشراف ج 1 ص 419 لكنه قال: إن البيت المذكور قد قاله حسان لابنته. والمعجم الكبير ج 23 ص 135 و 36 و 137.

4 - قالوا في حديث الإفك: ثم إن صفوان بن المعطل اعترض حسان بن ثابت بالسيف، حين بلغه ما يقول فيه. وقد كان حسان قال شعراً - مع ذلك

- يعرض بابن المعطل فيه، وبمن أسلم من مصر، فقال:

أمسى الحاليب قد عزوا وقد كثروا وابن الفريعة أمسى بيضة البلد

الأبيات .. فاعتبر ضه صفوان بالسيف، فضربه، ثم قال:

تلق ذباب السيف عنني فإنني غلام إذا هوجيت لست بشاعر

فأخذوا صفوان فقيدوه، فلما علم عبد الله بن رواحة، أمرهم بإطلاقه فأطلقوه، وأتوا الرسول، فقال ابن المعطل: يا رسول الله آذاني وهجاني، فاحتملني الغضب، فضربته.

قال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لحسان: يا حسان، أتشوهت على قومي أن هداهم الله للإسلام؟!

ثم قال: أحسن يا حسان في الذي قد أصابك، قال: هي لك يا رسول الله. فأعطاه رسول الله عوضاً منها بيرحاً، وهي قصربني حدبة، وأعطاه سيرين أمة قبطية، أخت مارية، فولدت له عبد الرحمن بن حسان⁽¹⁾.

(1) تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 269 و 270 والسيرة النبوية لأبن هشام ج 3 ص 317 و 318 و 319 وتاريخ الخميس ج 1 ص 478 وليراجع أيضاً: الإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 2 ص 188 والإصابة ج 2 ص 191 وأسد الغابة ج 3 ص 26 وفتح الباري

5- في كتاب الإشارات للفخر الرازي: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان في تلك الأيام التي تكلم فيها بالإفك يقضي أكثر أوقاته في البيت، فدخل عليه عمر فاستشاره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في تلك الواقعة، فقال: يا رسول الله، أح恨ي سمعي وبصري، والله، أنا قاطع بكذب المنافقين، لأن الله عصمتك عن وقوع الذباب على جلدك، لأنه يقع على التجassات، فيتلطخ بها، فلما عصمتك عن ذلك القدر، فكيف لا يعصمتك عن صحبة من تكون متلطخة بمثل هذه الفاحشة؟! فاستحسن «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كلامه.

ودخل عليه عثمان، فاستشاره، فقال:

إِنَّ اللَّهَ مَا أَوْقَعَ طَلْكَ عَلَى الْأَرْضِ، لَئِنْ لَا يَضُعَ إِنْسَانٌ قَدْمَهُ عَلَى ذَلِكَ الظَّلِّ،
أَوْ تَكُونُ الْأَرْضُ نَجْسًا، فَلَمَّا مِنْ وَضَعَ الْقَدْمَ عَلَى طَلْكٍ، كَيْفَ
يُمْكِنُ أَحَدًا مِنْ تَلْوِيْثِ عَرْضِ زَوْجِكَ؟!

ودخل عليه علي، فاستشاره، فقال: يا رسول الله، كنا نصلِّي خلفك فخلعت
نعليك في أثناء الصلاة، فخلعنا نعالنا، فلما أتمت الصلاة سألتنا عن سبب
الخلع، فقلنا: الموافقة.

ج 8 ص 359 والمخبر ص 109 و 110 والدر المثور ج 5 ص 33 عن ابن حجر،
والسيرة الحلبية ج 2 ص 303 و 304 والمغازي للواقدي ج 2 ص 436 و 437
والبداية والنهاية ج 4 ص 163 عنه، والكامل ج 2 ص 199 والأغاني (ط ساسي) ج 4
ص 11 و 12 وراجع: أنساب الأشراف ج 1 ص 452.

الإفك..

فقلت: أمرني جرائيل بإخراجهما لعدم طهارتهما، فلما أخبرك أن على
نعلك قذراً وأمرك بإخراج النعل من رجلك بسبب ما التصق من القدر،
فكيف لا يأمرك بإخراجها، بتقدير أن تكون متلطخة بشيء من الفواحش؟!
وفي المشكاة عن أبي سعيد مثله.

قال الحلبي: ويحتاج أئمتنا إلى الجواب عن خلع إحدى نعليه في أثناء
الصلوة، لنجاسة بها، واستمر في الصلاة»⁽¹⁾.

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 476 و 477 والسيرات الخالية ج 2 ص 306.

الفصل الثاني:

نقد أسانيد حديث الإفك ..

رواة حديث الإفك من الصحابة:

لقد روى الرواة حديث الإفك عن ثمانية من الصحابة هم:

1- ابن عمر.

2- ابن عباس.

3- عبد الله بن الزبير.

4- أبو هريرة.

5- أبو اليسر الأنصاري.

6- عائشة.

7- أم رومان.

8- أنس بن مالك.

أما روایة أبي هريرة، وأبي اليسير، وأنس، وابن عباس، وابن عمر: فلم ترد في صحاح أهل السنة، وهي مجرد نتف صغيرة، باستثناء روایة ابن عباس ففيها بعض التفصیل. وكذا روایة ابن عمر.

أما روایة ابن الزبیر، فلم نجد لها.. غير أن البخاري، بعد أن ذكر روایة الزهري، ساق سندًا آخر إلى عبد الله بن الزبیر، وقال: مثله..

تفاصيل حول الأسانيد:

وإذا أردنا أن نعطي القارئ لحنة موجزة عن بعض ما يرتبط بالأسانيد، فإننا نقول:

1 - رواية ابن عمر:

أما بالنسبة لرواية ابن عمر، فإنها لم ترد في كتب الصاحب - تماماً كما هو الحال بالنسبة لرواية ابن الزبير - وهي رواية ضعيفة السند، وهي في الحقيقة نفس رواية عائشة، كما يظهر من ملاحظة سياقها.. وقد رواها الطبراني، وابن مردوه.. حسبما تقدم في الفصل السابق.

فال الحديث عنها يرجع إلى الحديث عن رواية عائشة. خصوصاً فيما يرتبط بمناقشة المضمون، كما سنرى..

هذا، مع أن ابن الزبير، كابن عمر وابن عباس، بل وكذا سائر الرواة، لا بد أن يرووا هذه الرواية عن عائشة نفسها، أو عن أمها وأبيها، لأن هؤلاء هم الذين يعرفون ما جرى بينها وبين أم مسطح، وما جرى بينها وبين أبيها، وأمها.. وبينهم وبين رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وما جرى لها مع صفوان.. وما إلى ذلك.. فإذا ذكر ابن عمر وغيره رواية فيها هذه التفاصيل فإن ذلك يحتم أن يكون الراوي قد أخذ من هؤلاء فقط، فما هو المقدار الذي أخذه منهم؟! هل هو كل هذه التفاصيل، أم بعضها؟ وهل أخذ ذلك منهم مباشرة أو بواسطة آخرين؟ كل ذلك غير واضح.. فلا مجال إذن لنسبة

الرواية - خصوصاً مع احتواها لهذه التفاصيل - لخصوص راويها، وهو ابن الزبير أو ابن عمر، أو ابن عباس، أو غير هؤلاء..

2 - روایة ابن عباس:

أما ابن عباس، فإن كان راوياً لحديث الإفك حقاً، فلا شك أنه رواه عن غيره. وذلك:

أولاً: لأنه كان حين قضية الإفك طفلاً صغيراً، لا يحسن رواية أحداث كهذه، حتى لو شهدتها، لأنه ولد سنة الهجرة، أو قبلها بثلاث سنوات..

ثانياً: إنه حتى لو كان رجلاً كاملاً، فإنه لم يكن حين قضية الإفك في المدينة لأنها إنما قدم إليها مع أبيه في سنة ثمان⁽¹⁾، أي بعد قضية الإفك بعده سنوات.

على أن هناك الكثير الكثير من الشك حول ما يروى عن ابن عباس.

فقد ذكر العسقلاني: أن غندرأ قال: «ابن عباس لم يسمع من النبي «صلى الله عليه وآله» إلا تسعة أحاديث.

وعن يحيى القطان عشرة.

وقال الغزالى في المستصفى: أربعة»⁽²⁾.

مع أنهم يذكرون: أن البخاري قد روى عن ابن عباس مئتين وسبعين

(1) راجع: فتح الباري ج 9 ص 249.

(2) تهذيب التهذيب ج 5 ص 279.

عشر حديثاً⁽¹⁾ .. فتبارك الله أحسن الخالقين.

ولا نستطيع أن نقول: إنه قد روى ذلك عن الصحابة الموثوقين جزماً، فقد روى عن غير المؤمنين، وعن غير الصحابة، وروى حتى عن مسلمة أهل الكتاب، فقد روى عن معاوية، وأبي هريرة، وكعب الأحبار، وتقيم الداري، وغيرهم..

هذا كله، بالإضافة إلى ضعف سند حديث الإفك، الذي يتنهى إليه. ولذلك لم ترد روايته في الكتب التي يعتبرها أهل السنة صحاحاً.

3 - عبد الله بن الزبير:

أما بالنسبة لابن الزبير، فإننا نقول:

أولاً: قد ذكرنا فيما تقدم بحثاً مفصلاً حول تاريخ ولادة ابن الزبير، وقلنا هناك: إن الأرجح هو: أنه قد ولد سنة اثنين، أو ثلاثة من الهجرة، وذلك استناداً إلى العديد من الأدلة والشهود، فراجع.

فيكون عمره حين الإفك ثلاط أو أربع أو حتى خمس سنوات.

ثانياً: إنه قد روى الحديث عن عائشة نفسها، كما يظهر من رواية البخاري⁽²⁾.

ثالثاً: إن حديث ابن الزبير ضعيف السند برجال آخرين، سوف يأتي

(1) مفتاح الصحيحين ص 8.

(2) حيث إنه بعد ذكر رواية الزهري ساق سند آخر إلى ابن الزبير، وقال: مثله.

الحاديـث عنـهـم إـن شـاء اللهـ.

4 - أنس بن مالك:

إن أنس حين قضية الإفك لم يكن قد بلغ الحلم.. بل لقد أنكرت عليه عائشة روايته عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».. فقد روی: «علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن عائشة قالت: ما علم أنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري بحديث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وإنما كانوا غلامين صغيرين»^(١).

5 - أبو هريرة:

سنده ليس بمتصل، لأن أبو هريرة قد أسلم بعد حديث الإفك، وبالذات في سنة خيبر.. فعمـن روـيـأبـوـهـرـيرـةـ ذـلـكـ؟ـ عنـ كـعـبـ الـأـحـبـارـ؟ـ عنـ عـائـشـةـ؟ـ لاـ نـدـريـ..

غير أن ما نعلمـهـ هوـ:ـ أنـ عـلـامـةـ مصرـ الشـيخـ مـحـمـودـ أـبـورـيـةـ،ـ والإـمامـ شـرفـ الدـينـ فيـ كـتـابـهـ «ـأـبـوـهـرـيرـةـ:ـ شـيـخـ المـضـيـرـةـ»ـ قدـ وـضـعـاـ عـلـامـاتـ اـسـتـفـهـاـمـ كـبـيرـةـ عـلـىـ كـلـ مـاـ يـرـوـيـهـ أـبـوـهـرـيرـةـ..

6 - أبو اليـسـرـ الأـنـصـارـيـ:

لم ترد روايته، ولا رواية أنس، ولا رواية أبي هريرة في الصحاح.. كما أنه يناقض في روايته جميع روايات الإفك على الإطلاق، ولذا فلا يمكن الاعتماد

(١) جامـعـ يـاـنـ الـعـلـمـ جـ2ـ صـ189ـ.ـ معـ أـنـهـ قدـ روـيـ لـهـ فيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ فـقـطـ 268ـ حـدـيـثـاـ كـمـاـ فيـ مـفـتـاحـ الصـحـيـحـيـنـ صـ7ـ.

عليه.

7 - وأما روایة أم رومان ففيها:

1 - قد جاء في سندتها: أن الراوي عن أم رومان هو مسروق بن الأجدع، الذي تبنته عائشة. والذي كان ولاه زياد على السلسلة⁽¹⁾. ومسروق لم ير أم رومان، لأنها توفيت في حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، وهو إنما قدم المدينة بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»⁽²⁾.. ولسوف يأتي ما يثبت أنها توفيت قبل حديث الإفك، أي في حين كان عمر مسروق - في بلده - لا يزيد عن خمس سنين، فكيف حدثه أم رومان بحديث الإفك، فروايتها مرسلة؟!

واحتمل أبو عمر صاحب الإستيعاب أن يكون سمع ذلك من عائشة⁽³⁾.

هذا.. عدا عن أن لنا في مسروق نفسه مقلاً، لأنه كان منحرفاً عن علي، معادياً له. فقد روى سلمة بن كهيل: أن مسروق بن الأجدع، والأسود بن يزيد كانوا يمشيان إلى بعض أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» (ولا نستبعد أنها عائشة)، فيقعان في علي «عليه السلام».

(1) راجع: الثقات لابن حبان ج 5 ص 456.

(2) الإصابة ج 3 ص 391. وتوفي مسروق سنة 63 هجرية عن 63 سنة، وصلى خلف أبي بكر ميزاً ابن 13 سنة، كما في الإصابة ج 3 ص 393.

(3) الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 452.

كما أن زوجة مسروق نفسه تصرح: بأنه كان يفرط في سب علي «عليه السلام».

وروى أبو نعيم، عن عمرو بن ثابت عن أبي إسحاق: قال: ثلاثة لا يؤمنون على علي بن أبي طالب: مسروق، ومرة، وشريح. وروي أن الشعبي رابعهم، وروي أنه عاد إلى موالاته «عليه السلام» في أواخر أيامه..

وعده الثقفي من كان بالكوفة من فقهائها أهل عداوة لعلي، وبغض له،
الخارجين عن طاعته⁽¹⁾..

وصرح ابن سعد: بأنه أبطأ عن علي، وعن مشاهده، ولم يشهد معه شيئاً.
وكان يحج لإبطائه هذا، ويدافع عنه بما لا مجال لذكره هنا⁽²⁾.

2- وفي السنن أيضاً: أبو وائل: شقيق بن سلمة..

وكان عثمانياً يقع في علي «عليه السلام».

ويقال: إنه كان يرى رأي الخوارج. ولا خلاف في كونه خرج معهم على
علي «عليه السلام».

(1) راجع كل ذلك في: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 99 و 97 و 98 والغارات
للتقطفي ج 2 ص 559 و 562 - 564 و راجع في كونه عثمانياً: تاريخ بغداد ج 9
ص 270 و تهذيب الكمال ج 12 ص 553 وطبقات ابن سعد ج 6 ص 71 و تهذيب
تاریخ دمشق ج 5 ص 379.

(2) طبقات ابن سعد ج 6 ص 51 و 52.

وقد روی خلف بن خلیفة قال: قال أبو وائل: خرجنا أربعة آلاف، فخرج إلينا علي، فما زال يكلمنا، حتى رجع منا ألفان..
وعده الثقفي فيمن خرج عن طاعة علي، ومن فقهاء الكوفة، من كان أهل عداوة له وبغض⁽¹⁾.

وقال مُنْ سبّ الحجاج وذكر مساوئه: لا تسبّه! وما يدرِيك؟ لعله قال:
اللهم اغفر لي، فغفر له⁽²⁾.

وقال عاصم بن أبي النجود: قلت لأبي وائل: شهدت صفين؟!
قال: نعم، وبئست الصفوف كانت⁽³⁾.

3- وفي السندي محمد بن كثير العبدلي، قال ابن معين: لم يكن بثقة.
وقال ابن قانع: ضعيف.

وقال ابن معين أيضاً: لم يكن يستأهل أن يكتب عنه⁽⁴⁾.
وقال أيضاً: لا تكتبوا عنه⁽¹⁾.

(1) راجع المصادر في ما قبل الهاشم الأخير.

(2) سير أعلام النبلاء ج 4 ص 165 و حلية الأولياء ج 4 ص 102.

(3) سير أعلام النبلاء ج 4 ص 166.

(4) تهذيب التهذيب ج 9 ص 418. وكلام ابن معين الأخير في سير أعلام النبلاء ج 10 ص 384 وفي تهذيب الكمال ج 26 هامش ص 336.

4 - وفي السند أيضاً: غندر، والحسين بن عبد الرحمن السلمي. وفيهما أيضاً كلام يراجع في كتب الرجال والتراجم⁽²⁾. وفيها ذكرناه كفاية.

8 - وأما الرواية عن عائشة:

فقد رواها عنها، حسب إحصائية العسقلاني، عشرة من التابعين، وهم:

1 - عروة بن الزبير.

2 - سعيد بن المسيب، ولكن في سيرة ابن هشام: سعيد بن جبير.

3 - علقة بن وقاص.

4 - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

5 - القاسم بن محمد بن أبي بكر.

6 - عمرة بنت عبد الرحمن.

7 - عباد بن عبد الله بن الزبير.

8 - أبو سلمة بن عبد الرحمن.

9 - الأسود بن يزيد.

10 - مقسم مولى ابن عباس.

وقد رواها الزهري عن الأربعة الأول، وروها عن الزهري ثلاثة وعشرون رجلاً، خمسة منهم روایتهم في الصحاح، وهم:

(1) تهذيب الكمال ج 26 ص 336

(2) راجع: تهذيب التهذيب ج 9 ص 98 وج 2 ص 382 و 383

1- يونس بن يزيد الأيلي.

2- فليح بن سليمان.

3- صالح بن كيسان.

4- معمر.

5- النعمان بن راشد.

ورواها في غير الصحاح -حسب إحصائية العسقلاني- ثمانية عشر رجلاً..

وقد تقدمت أسماؤهم، عند ذكرنا لمصادر روایة الزهري، في الفصل الأول في الهوامش. فلا نعيد. ولسوف تأتي المناقشة في غالبيهم إن شاء الله تعالى.

أما روایة عروة:

ففي أسانيدها عدد من لا يمكن قبول روایتهم، وهم:

1- عروة بن الزبير نفسه:

عده الإسکافي من التابعين، الذين كانوا يضعون أخباراً قبيحة في علي⁽¹⁾.

ويقولون أيضاً: إنه كان يتآلف الناس على روایته⁽²⁾.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزي ج 4 ص 63.

(2) تهذيب التهذيب ج 7 ص 182 وصفة الصفوة ج 2 ص 85 وسير أعلام النبلاء ج 4 ص 425 وحلية الأولياء ج 2 ص 176 وتهذيب الكمال ج 20 ص 16 وتذكرة الحفاظ ج 1 ص 61 وخلاصة تهذيب الكمال ص 265.

وروى عبد الرزاق، عن معمر، قال: كان عند الزهري حديثان عن عروة، عن عائشة في علي «عليه السلام»، فسألته عنهما يوماً، فقال: ما تصنع بهما وب الحديث؟ إني لأتهمهما فيبني هاشم⁽¹⁾.

وقال يحيى بن عروة: كان عروة إذا ذكر علياً نال منه⁽²⁾.

وكان عروة أيضاً إذا ذكر علياً أخذه الزمع، فيسبه ويضرب بإحدى يديه على الأخرى الخ..⁽³⁾.

وقال لابن عمر: إننا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء، فيتكلمون بالكلام نعلم أن الحق غيره، فنصدقهم، ويقضون بالجور فنقول لهم، فكيف ترى في ذلك؟!

فقال له ابن عمر: يا ابن أخي، كنا مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نعد هذا النفاق؛ فلا أدرى كيف هو عندكم⁽⁴⁾.

2- هشام بن عروة:

(1) شرح نهج البلاغة للمعتربي ج 4 ص 64 وقاموس الرجال ج 6 ص 299.

(2) الغارات للثقفيي ج 2 ص 576 وشرح نهج البلاغة للمعتربي ج 4 ص 102.

(3) قاموس الرجال ج 6 ص 300.

(4) السنن الكبرى ج 8 ص 165 وراجع ص 164 لكنه لم يصرح في هذه الصفحة باسم عروة، ومثله في الترغيب والترهيب ج 4 ص 382 عن البخاري. وإحياء علوم الدين ج 3 ص 159 وأشار في هامشه إلى الطبراني.

كان أبو الأسود يعجب من حديث هشام عن أبيه، وربما مكث سنة لا يكلمه.

وقال ابن خراش: كان مالك لا يرضاه، ونقم عليه حديثه لأهل العراق.

وقال العسقلاني: في كبره تغير حفظه، فتغير حديث من سمع منه⁽¹⁾.

وقد حاول أن يقبل يد المنصور، فيمنعه إكراماً له⁽²⁾.

وقال ابن حبيب: «... وحدّ أبو بكر بن عمرو بن حزم الأنباري، وهو عامل عبد الملك على المدينة، هشام بن عروة بن الزبير في فرية على رجل من بني أسد بن عبد العزى..»

وحدّ عبد الرحمن بن الصحّاح بن قيس الفهري، وهو عامل المدينة للوليد بن عبد الملك هشام بن عروة بن الزبير في فرية افترتها على رجل من بني المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم⁽³⁾.

3- أبوأسامة، وهو حماد بنأسامة:

قال ابن سعد: كان يدلّس، ويبيّن تدليسه.

وقال وكيع: نهيت أباأسامة أن يستعير الكتب. وكان دفن كتبه..

(1) راجع: تهذيب التهذيب ج 11 ص 50 و 51 وفتح الباري (المقدمة) ص 448 وتهذيب الكمال ج 30 ص 239 و 238.

(2) تاريخ بغداد ج 14 ص 39 وميزان الإعتدال ج 4 ص 302 وتهذيب الكمال ج 30 ص 240.

(3) المنق ص 502.

وقال سفيان بن وكيع: كان أبوأسامة يتبع كتب الرواية، فیأخذها وينسخها، قال لي ابن نمير: أن المحسن لأبيأسامة يقول: إنه دفن كتبه، ثم تتبع الأحاديث بعد من الناس.

قال سفيان بن وكيع: إني لأعجب كيف جاز حديث أبيأسامة، كان أمره بياناً، وكان من أسرق الناس لحديث جيد، وذكره الأزدي في الضعفاء⁽¹⁾. وعدده المسترشد فيمن يحمل على علي «عليه السلام»⁽²⁾.

4- فليح بن سليمان:

من روى عن هشام بن عروة، حسب رواية البخاري، ووقع أيضاً في رواية الزهرى عند البخاري ومسلم معاً..

قال ابن معين، وأبو حاتم، ومظفر بن مدرك، والنسائي، وأبو داود وأبو أحمد، علي بن المدينى - كلهم قالوا - ضعيف..

وقال الطبرى: ولاه المنصور على الصدقات، لأنه كان أشار عليهم بحبس بنى حسن⁽³⁾.

وقال ابن معين: ليس قوي ولا يحتاج به، وكذا قال أبو حاتم، وكان

(1) تهذيب التهذيب ج 3 ص 396 و مقدمة فتح الباري ص 397.

(2) قاموس الرجال ج 3 ص 392.

(3) تهذيب التهذيب ج 8 ص 304 و تهذيب الكمال ج 23 ص 318 و 319.

يجيى بن معين يقشعر من أحاديث فليح بن سليمان⁽¹⁾.

وقال أبو زرعة: واهي الحديث.

وذكره العقيلي، وابن عدي، وابن الجوزي، والذهبى في جملة الضعفاء⁽²⁾.

وهكذا الحال بالنسبة لـ :

5- يونس بن بكر.

6- يحيى بن زكريا.

7- حماد بن سلمة.

8- أبي أويس، عبد الله بن عبد الله الأصبهي.

وغيرهم ..

رواية الزهرى:

قلنا فيما سبق: إنها وردت في الصحيح عن خمس من الرواة عن الزهرى، وفي غير الصحيح عن ثمانية عشر، رواوها عنه أيضاً حسب إحصائية العسقلانى. ونحن نتكلّم أولاً على ما ورد في صحاح أهل السنة منها، ثم نعطف الكلام للإشارة إلى حال بعض من رواها عن الزهرى في غير الصحيح..

(1) راجع: سير أعلام النبلاء ج 7 ص 353 و 354 و تهذيب الكمال ج 23 ص 320.

(2) هامش كتاب تهذيب الكمال ج 23 ص 322.

غير أننا نبدأ حديثنا حول الذين روى الزهري عنهم، حسبما ورد في صحاح أهل السنة، فنقول:

الزهري ومن روى عنهم الزهري:

لقد رواها الزهري، عن: عروة بن الزبير، وعلقمة بن وقارص، وسعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة.. فأما:

1 - عروة بن الزبير:

فقد تقدم بعض ما يشير إلى حاله، وأن الزهري، وغيره، قد اتهموه بوضع الأحاديث، والكذب علىبني هاشم، وعلى.. وأما:

2 - سعيد بن المسيب:

فحن لا نتلق بروايته أيضاً، لأن حرافي عن علي «عليه السلام».. وقد جبهه عمر بن علي بكلام شديد، حيث جعله من المنافقين، وفهم هو نفسه ذلك، فقال له: يا ابن أخي، جعلتني منافقاً؟!
قال: ذلك ما أقول لك.

قال: ثم انصرف⁽¹⁾.

وقال المفيد «رحمه الله»: وأما ابن المسيب فليس يدفع نصبه، وما اشتهر

(1) الغارات للثقفي ج 2 ص 580 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 101 وبحار

الأنوار (ط قديم) ج 11 ص 41 وج 8 ص 730.

عنه من الرغبة عن الصلاة على زين العابدين..

قيل له: ألا تصلي على هذا الرجل الصالح، من أهل البيت الصالح؟!

فقال: صلاة ركعتين أحب إلي من الصلاة على هذا الرجل الصالح، من

أهل البيت الصالح⁽¹⁾..

وروي عن مالك: أنه كان خارجياً⁽²⁾ .. وإذا كان عدواً لعلي «عليه

السلام» فهو عدو الله عز وجل، لما روي من قول النبي «صلى الله عليه وآله»:

عدوك عدوي، وعدوكي عدو الله عز وجل..

وبعد هذا، فكيف يصح الاعتماد على روایته، والوثوق بأقواله؟!

3 - وأما عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، فإننا لم نجد تاريخ

ولادته..

ولكن قال علي بن المديني: إنه لم يصح له سماع من زيد بن ثابت. ولا

رؤيه⁽³⁾..

فإذا أضفنا إلى ذلك: أن من الأقوال في وفاة زيد هو سنة 55 هـ . فإننا

لا نستطيع حينئذ أن نجزم برؤيته لعائشة، وسماعه منها أيضاً، لأنها إنما

(1) قاموس الرجال ج 4 ص 378 و 376 عن: عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى.

(2) قاموس الرجال ج 4 ص 378.

(3) تهذيب التهذيب ج 7 ص 24.

توفيت في سنة سبع، أو ثمان وخمسين..

4 - وأما الزهري نفسه، فهو أيضاً كان منحرفاً عن علي «عليه السلام».

قال محمد بن شيبة: شهدت مسجد المدينة، فإذا الزهري، وعروة بن الزبير قد جلسا، فذكرا علياً، فنالا منه، فبلغ ذلك علي بن الحسين، فجاء حتى وقف عليهما، فقال: أما أنت يا عروة، فإن أبي حاكم أباك إلى الله. فحكم الله لأبي على أبيك.. وأما أنت يا زهري، فلو كنت أنا وأنت بمكة لأرتيك كنْ أبيك⁽¹⁾ .. ولكن: هو ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكن «البيت».

وعدهُ الشفقي من فقهاء الكوفة، الذين خرجوا عن طاعة علي، وكانوا أهل عداوة له وبغض، وخذلوا عنه⁽²⁾ ..

وكان الزهري يرىبني أمية في عدد المؤمنين، وأن الخارج عليهم يعد من جملة البغاة⁽³⁾

وتزلفه لهم، وتعلمه لأولادهم، وتوليه القضاء لهم معروف ومشهور⁽⁴⁾

وعن عبيد الله بن عمر: كنت أرى الزهري يعطي الكتاب فلا يقرؤه ولا

(1) الغارات ج 2 ص 578 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 102 وبحار الأنوار

.730 ص 41 و 42 وج 8 ص (ط قديم) ج 11

.560 - 558 ص 2 (الغارات للثقفي) ج 2

.376 ص 3 (سير أعلام النبلاء) ج 3

.334 ص 5 (سير أعلام النبلاء) ج 5 وراجع ص 331

يقرأ عليه، فيقال له: نروي ذلك عنك؟!

فيقول: نعم⁽¹⁾.

وعن سفيان الثوري قال: أتيت الزهرى فتباقل على، فقلت له: لو أنك أتيت أشياعنا فصنعوا بك مثل هذا.

فقال: كما أنت، ودخل فأخرج إلى كتاباً، فقال: خذ هذا فاروه عنى، فما رويت عنه حرفاً⁽²⁾.

5 - وأما علقتها.. فلا يمكن الاعتماد على روايته بمجردتها، لأننا لا نعرف ما الذي رواه عن الزهرى بالتحديد.. وخاصة بعد أن كنا لا نثق بسماع الزهرى من عروة، ولا بسماع عبيد الله من عائشة..

وبالخصوص إذا لاحظنا: أن الروايات التي نقلت عن بعض هؤلاء تتناقض وتحتار مع بعضها البعض بشكل واضح وملموس.

الرواية عن الزهرى:

وأما من روى حديث الإفك عن الزهرى في الصحاح فهم:

1- النعيمان بن راشد مولى بنى أمية:

علقه عن الزهرى في البخارى، في كتاب المغازي.. وقد ضعفه يحيى

(1) المعرفة والتاريخ ج 1 ص 635 وتهذيب الكمال ج 26 ص 439 و 440.

(2) تهذيب الكمال ج 26 ص 440.

القطان جداً.

وقال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث، روي له أحاديث مناكير.

وقال العقيلي: ليس بالقوي، يعرف فيه الضعف.

وقال النسائي: ضعيف كثير الغلط.

وقال البخاري، وأبو حاتم: في حديثه وهم كثیر.

وقال ابن أبي حاتم: أدخله البخاري في الضعفاء.

وقال أبو داود: ضعيف.

وقال ابن معين: ضعيف.

وقال مرة: ليس بشيء⁽¹⁾ ..

2- فليح بن سليمان:

وقد تقدم الحديث عنه في رواية عروة.

3- يونس بن يزيد الأيلي:

قال وكيع: كان سيئ الحفظ.

(1) تهذيب التهذيب ج 10 ص 452 و تهذيب الكمال ج 29 ص 446 و 447 و 448 و المحرح والتعديل ج 8 رقم الترجمة 2060 والضعفاء الكبير للعقيلي والعلل ومعرفة الرجال ج 2 ص 251 والتاريخ الكبير للبخاري ج 8 الترجمة رقم 2248 والمحل ج 6 ص 121.

وقال أَحْمَدُ: لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ الْحَدِيثَ، وَكَانَ يَشْتَبَهُ عَلَيْهِ.

وقال: إِنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الزَّهْرِيِّ مُنْكَرَاتٍ.

وقال ابن سعد: حلو الحديث كثيره، وليس بحججه، وربما جاء بالشيء المذكر..

وقال ابن يونس: كان من موالي بنى أمية⁽¹⁾ .. هو مولى معاوية بن أبي سفيان.

4- عبد الرزاق الصناعي:

هو الراوي عن معمر، عن الزهرى.

قال ابن شبوى: كان بعدما عمى يلقن.

وقال أَحْمَدُ: كَذَلِكَ.

وقال أيضًاً: من سمع منه بعدهما ذهب بصره فهو ضعيف السمع.

وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بآخرة، كتب عنه أحاديث مناكير.

وقال ابن حبان: كان من يخطئ إذا حدث من حفظه.

وقال العباس العنبرى - حين قدم من صناعه -: لقد تجشمت إلى عبد

(1) تهذيب التهذيب ج 11 ص 450 - 452 وراجع: مقدمة فتح الباري ص 455

وتهذيب الكمال ج 32 ص 554 و 555 و 557 والجرح والتعديل ج 9 الترجمة

رقم 1042.

الرذاق، وإنه لكذاب، والواقدي أصدق منه، وعن زياد قال: لم يخرج أحد من هؤلاء الكبار من هنها إلا وهو مجمع ألا يحدث عنه⁽¹⁾ ..
وعن زيد بن المبارك قال: كان عبد الرذاق كذاباً يسرق الحديث⁽²⁾.
وقال فيه سفيان بن عيينة: أخاف أن يكون من الذين أضل سعيهم في
الحياة الدنيا⁽³⁾.

5- صالح بن كيسان:

والرواية عن صالح بن كيسان الذي كان معلماً لأولاد الوليد بن عبد الملك⁽⁴⁾ نجد في سندتها:
ألف: عبد العزيز بن عبد الله الأوسي. وقد ضعفه أبو داود⁽⁵⁾.
ب: إبراهيم بن سعد، الذي ولـي بيت المال ببغداد، وقد ذكر عند يحيى

(1) تهذيب التهذيب ج 6 ص 312 - 315 و مقدمة فتح الباري ص 418 و سير أعلام النبلاء ج 9 ص 571 وما سبقها و لحقها، و تهذيب الكمال ج 18 ص 57 و 58
وراجع: الضعفاء للعقيلي.

(2) سير أعلام النبلاء ج 9 ص 574.

(3) راجع كتاب: الضعفاء الكبير للعقيلي.

(4) سير أعلام النبلاء ج 5 ص 454 و تهذيب الكمال ج 13 ص 81 و تهذيب تاريخ دمشق ج 6 ص 380.

(5) تهذيب التهذيب ج 6 ص 346 و مقدمة الفتح ص 419.

بن سعيد، فجعل كأنه يضعفه.

وكان يحيى الغناء بالعود، وقال صالح جزرة: كان صغيراً حين سمع من الزهرى⁽¹⁾.

ج: الحسن بن علي الحلواي، قال أبو سلمة بن شبيب عنه: يرمى في الحش، من لم يشهد بكفر الكافر فهو كافر.

وقال الإمام أحمد: ما أعرفه بطلب الحديث، ولا رأيته يطلبه، ولم يحمده، ثم قال: يبلغني عنه أشياء أكرها.

وقال مرة: أهل الشغور عنه غير راضين، أو ما هذا معناه⁽²⁾.

هؤلاء هم الذين وردت روایتهم عن الزهرى في الصحاح، وقد رأينا أنهم والزهرى، ومن يروى عنه الزهرى جميعاً لم يسلموا من الطعن والتجرير، من قبل العلماء والرجاليين..

وقد بقي عدد من رواهـا عن الزهرى، في غير الصحاح، تقدمـت أسماؤـهم

(1) تهذيب التهذيب ج 1 ص 123 ومقدمة فتح الباري ص 485 وسير أعلام النبلاء ج 8 ص 306 - 308 وراجع: تهذيب الكمال ج 2 ص 92 وميزان الإعتدال ج 1 ص 33 و 34 والكامـل لابن عـدي.

(2) تهذيب التهذيب ج 2 ص 303 وتهذيب الكمال ج 6 ص 262 و 263 وراجع تاريخ بغداد ج 7 ص 365.

عن فتح الباري، عند ذكر مصادر رواية الزهري.

ونحن نكتفي بالإشارة إلى حال طائفة منهم على سبيل المثال.. فنقول:

1- يعقوب بن عطاء:

قال أحمد: منكر الحديث.

وقال ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ضعيف.

وقال أحمد: ضعيف.

وقال أبو حاتم: ليس بالمتين. إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه⁽¹⁾.

2- عبد الرحمن بن إسحاق:

فإن كان هو الذي يقال له: عباد بن إسحاق..

فقد قالقطان: سألت عنه بالمدينة، فلم أرهم يحمدونه، ومثل ذلك
نقل عن إسماعيل بن إبراهيم، وعلي بن المديني.

وقال العجلي: ليس بالقوي.

وقال أبو حاتم: يكتب حدثه، ولا يحتاج به.

وقال الحاكم: لا يحتاجان «يعني مسلم والبخاري» به، ولا واحد منهمما.

(1) تهذيب التهذيب ج 11 ص 393 وتهذيب الكمال ج 32 ص 354 و 355 والجرح
والتعديل ج 9 ص 211 وميزان الإعتدال (ط سنة 1416هـ) ج 7 ص 279 و
280 والضعفاء الكبير ج 4 ص 446.

وقال السعدي: غير محمود في الحديث.

وقال الدارقطني: ضعيف، يرمى بالقدر، إلى غير ذلك⁽¹⁾.

وإن كان هو الواسطي، فقد قال البخاري: فيه نظر.

وكان أحمد يضعفه، ويقول: ليس شيء منكر الحديث.

وقال ابن معين: ضعيف ليس شيء.

وقال ابن سعد، والعجلي، والعقيلي، وأبو حاتم، ويعقوب بن سفيان، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان: ضعيف.. إلى غير ذلك⁽²⁾.

3- سفيان بن عيينة:

قد اخالط في أواخر عمره.

وقد ورد بسند قوي: أنه هو نفسه قد اعترف أنه يزيد وينقص في الحديث، وعلل ذلك بأنه قد كبر وسمن.

وقال سليمان بن حرب: إنه أخطأ في عامة حديثه عن أيوب.. وكان من

(1) تهذيب التهذيب ج 6 ص 137 - 139 وراجع: الجرح والتعديل ج 5 ص 521 و 522.

(2) تهذيب التهذيب ج 6 ص 136 و 137 وراجع: تهذيب الكمال ج 16 ص 517 و 518 و سنن الدارقطني ج 2 ص 121 والجرح والتعديل ج 5 ص 213.

أعداء أهل البيت «عليهم السلام»، وكان يدلّس كما عن جامع ابن الأثير⁽¹⁾.

4- يحيى بن سعيد الأنصاري:

يحيى بن سعيد الأنصاري قاضي المدينة، والذي أقدمه المنصور، وولاه
القضاء بالهاشمية أو بغداد.. متهم بالتسلّس، اتهمه بذلك الدمياطي ويحيى
بن سعيد القطان⁽²⁾.

5- إسحاق بن راشد:

قال ابن معين: إنه ليس في رواية الزهرى بذاك.
وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه.. واعترف هو: أنه لم يلق الزهرى،
وإنما يحدث من كتاب له وجده ببيت المقدس.
وقال الذهبي: إن في حديثه عن الزهرى اضطراباً شديداً.
وقال النسائي: ليس بذاك القوي⁽³⁾.

6- إسماعيل بن رافع:

إسماعيل بن رافع - الذي كان قاصاً - .
قال عمر بن علي: منكر الحديث، في حديثه ضعف.

(1) تهذيب التهذيب ج 4 ص 120 - 121 وقاموس الرجال ج 4 ص 398 و 399.

(2) تهذيب التهذيب ج 11 ص 224.

(3) تهذيب التهذيب ج 1 ص 230 و 231 ومقدمة فتح الباري ص 386 وراجع:
تهذيب الكمال ج 2 ص 421 و 422 وتهذيب تاريخ دمشق ج 2 ص 439.

وقال أَحْمَدُ: ضعيف.

وقال في رواية عنه: منكر الحديث.

وقال ابن معين: ضعيف.

وفي رواية الدوري عنه أَنَّهُ قَالَ: لِيَسْ بِشَيْءٍ.

وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

وقال الترمذى: ضعفه بعض أهل العلم.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال مرة: ضعيف.

وقال مرة: ليس بشيء، ومرة: ليس بثقة.

وقال ابن خراش والدارقطنى، وعلي بن الجنيد: متروك.

وقال ابن عدي: أحاديثه كلها ما فيه نظر، إِلَّا أَنَّهُ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ فِي جُمْلَةِ الضعفاء.

وقال العجلي: ضعيف الحديث.

وقال الحاكم أبو أَحْمَدَ: لِيَسْ بِالْقَوِيِّ عِنْهُمْ.

وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرحب في الرواية عنه.

وقال البزار: ليس بثقة، ولا حجة، وضيقه أبو حاتم، والعقيلي، وأبو العرب والمقدمي، ومحمد بن عبد الله بن عمار، وابن الجارود، وابن عبد البر،

وابن حزم، والخطيب، وأبو داود، وغيرهم⁽¹⁾.

7- عطاء الخراساني:

ذكره البخاري: في الضعفاء.

وقال سعيد بن المسيب: كذب علي عطاء، ما حدثته هكذا.

وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، يخاطئ ولا يعلم، فبطل الاحتجاج

به⁽²⁾.

وذكره ابن الجوزي في الضعفاء وقال ابن حجر: بهم ويخاطئ ويدلس.

ونسبه سعيد بن المسيب إلى الكذب⁽³⁾.

8- صالح بن أبي الأخضر:

قال ابن معين: ليس بالقوى.

وقال مرة: ضعيف.

وقال الجوزجاني: اتهم في أحاديثه..

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث.

(1) تهذيب التهذيب ج 1 ص 295 و 296 وراجع: تهذيب الكمال ج 3 ص 86 - 89

والضعفاء الكبير ج 1 ص 78 والمجروحون ج 1 ص 124.

(2) تهذيب التهذيب ج 7 ص 214 و 215 وراجع: التاريخ الكبير للبخاري الترجمة

رقم 278 والمجروحون ج 2 ص 130 و 131.

(3) التاريخ الكبير ج 6 الترجمة رقم 3027.

وقال البخاري، والنسائي: ضعيف.

وقال الترمذى: يضعف في الحديث، ضعفه يحيى القطان وغيره.

وقال ابن عدي: في بعض حديثه ما ينكر، وهو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم، وذكره الفسوبي في باب من يرغب في الرواية عنهم، وكنت أسمع أصحابنا يضعفونهم.

وقال الدارقطنى: لا يعتبر به.

وقال المروزى: لم يرضه أَحْمَدُ، إِلَى آخِرِ مَا هَنَالَكَ^(١).

٩- معاوية بن يحيى الصدفي:

الذي كان على بيت المال بالري من قبل المهدي العباسي.

قال يحيى بن معين: هالك، ليس بشيء.

وقال الجوزجاني: ذاهب الحديث.

وقال أبو زرعة: ليس بقوى، أحاديثه كأنها منكرة..

وقال أبو حاتم: ضعيف في حديثه إنكار.

(١) تهذيب التهذيب ج 4 ص 380 و 381 و سير أعلام النبلاء ج 7 ص 304 و تهذيب الكمال ج 13 ص 13 - 15 والجرح والتعديل ج 4 الترجمة رقم 1727 وأحوال الرجال الترجمة رقم 182 والجامع الصحيح للترمذى ج 5 ص 320 والضعفاء والمتروكون للنسائي الترجمة رقم 302 والمجروحون ج 1 ص 368 و 369 و راجع تقرير التهذيب.

وقال أبو داود، والنسائي، وأبو علي النيسابوري: ضعيف.

وقال النسائي أيضاً: ليس بثقة.

وقال في موضع آخر: ليس بشيء.

وقال ابن عدي: عامة رواياته فيها نظر.

وقال الحاكم أبو أحمد: يروي عنه المقل بن زياد، عن الزهرى أحاديث منكرة، شبيهة بالموضوعة.

وقال الساجي: ضعيف الحديث جداً، وكان اشتري كتاباً للزهرى من السوق، فروى عن الزهرى..

وقال أحمد بن حنبل: تركناه⁽¹⁾. إلى آخر ما هنالك..

10- ابن أبي عتيق:

قال ابن حبيب: «وَحَدَّ مِرْوَانُ أَيْضًا: إِبْنَ أَبِي عَتِيقٍ. وَاسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ، بْنُ مُحَمَّدٍ، بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فِي الْخَمْرِ، فَلَقِيَهُ أَبُو قَتَادَةَ بْنَ رَبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ، بَعْدَمَا ضَرَبَ، فَقَالَ: يَا إِبْنَ أَخِيِّ، مَا صَنَعْتَ بِكَ فِي خُلْلِيَّةِ ضَرْبِكَ؟»

فقال: كلا والله يا عمرو، إنها لصهباء من داروم، أو بابلية، أو من بلاس،

(1) تهذيب التهذيب ج 10 ص 219 و 220 وراجع: تهذيب الكمال ج 28 ص 222

و 223 والضعفاء الكبير للعقيلي ج 4 ص 83 والتاريخ الكبير ج 4 قسم 1

ص 336 والجرح والتعديل ج 8 ص 384 وميزان الإعتدال (ط سنة 1416 هـ) ج 6

ص 461

الإفك..

بلد بها الخمور، فقال أبو قتادة: فلا أراهم إذن ظلموك..»⁽¹⁾.

وقد قالت فيه امرأته، وهي أعرف الناس به:

أذهبت مالك غير مترك في كل موسمة وفي الخمر⁽²⁾

كل ما تقدم كان استطراداً في مناقشة سند بعض ما روي عن الزهري في غير الصلاح الستة.. والباقيون من الرواة عنه: إما مجهول، وإما لا يمكن الاعتماد على روایته. إما لضعفه في نفسه، وإما لضعف من يروي عنه..

فالراوون عن الزهري إذن تُرد بضاعتهم إليهم، ولسنا على ذلك من النادمين..

ومن رواة حديث الإفك عن عائشة، من غير طريق الزهري:

١- الأسود بن يزيد:

وقد كان يقع في علي «عليه السلام» عند بعض أمهات المؤمنين. ومات على ذلك.

وقالت امرأة مسروق بن الأجدع: إنه كان يفرط في سب علي «عليه السلام»، وبقي على ذلك حتى مضى لشانه.

وعده الثقفي من فقهاء الكوفة الخارجين عن طاعة علي «عليه السلام»،

(1) المنق (ط الهند) ص 499 و 500.

(2) تهذيب الكمال ج 16 ص 67.

ومن أهل العداوة والبغض له⁽¹⁾.

2- مقسم مولى ابن عباس:

من روى ذلك عن عائشة في غير الصاحح - باختصار - قال ابن حزم: ليس بالقوي.

وقال الساجي: تكلم بعض الناس في روايته.

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفاً.

وذكره البخاري في الضعفاء، وقال في التاريخ الصغير: لا يعرف لقسم سماع من أم سلمة، ولا ميمونة، ولا عائشة⁽²⁾.

3- أفلح مولى أبي أيوب:

وهو لم يحضر قضية الإفك، لأنه من سبی أبي بکر من عین التمر.. فروایته مرسلة.

4- سفيان بن وکیع:

روى عنه ابن جریر قضية الإفك، عن علقة بن وقاص. وسفیان هذا

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 97 و 98 والغارات للثقفي ج 2 ص 559.

(2) تهذيب التهذيب ج 2 ص 382 و 383 والتاريخ الصغير للبخاري ج 1 ص 294

وطبقات ابن سعد ج 7 ص 471 والمحل ج 2 ص 189 وج 5 ص 219 وج 10

ص 80 و 81 وج 11 ص 45 ومیزان الإعتدال (ط سنة 1416 هـ) ج 6 ص 508.

لا يمكن الاعتماد عليه أصلًاً.

فقد قال عنه البخاري: يتكلمون فيه لأشياء لقنوه.

وقال أبو زرعة حينما سئل عنه: لا يشتغل به وكان يتهم بالكذب.

وذهب إليه أبو حاتم وجماعة من مشايخ أهل الكوفة، ونصحوه، وأخبروه أن ورّاقه يدخل بين حديثه ما ليس منه.. ولكن لم يفعل شيئاً.

وقال النسائي: ليس بثقة. وفي موضع آخر: ليس بشيء.

إلى غير ذلك مما لا مجال لاستقصائه⁽¹⁾.

5- محمد بن المثنى:

روى عنه البخاري قضية دخول ابن عباس على عائشة عند موتها الخ..

وقد قال فيه صالح بن محمد: صدوق اللهجة، وكان في عقله شيء.

وقال النسائي: لا بأس به، كان يغير في كتابه⁽²⁾.

6- بندار:

(1) راجع: تهذيب التهذيب ج 4 ص 124 وسير أعلام النبلاء ج 12 ص 152 وتهذيب الكمال ج 11 ص 202 و 203 وميزان الإعتدال (ط دار الكتب العلمية سنة 1416هـ) ج 3 ص 249 و 250 والجرح والتعديل ج 4 ص 231 و 232.

(2) راجع: تهذيب التهذيب ج 9 ص 426 و 427 وميزان الإعتدال (ط سنة 1416) ج 6 ص 318 وسير أعلام النبلاء ج 12 ص 24 وتهذيب الكمال ج 26 ص 363.

في رواية الترمذى وأبى داود، وابن ماجة - وهو محمد بن بشار - قال عبد الله بن محمد بن سيار: سمعت عمرو بن علي يحلف: أن بنداراً يكذب فيما يروي عن يحيى. وكان يحيى بن معين، لا يعأبه ويستضعفه. وكان القواريرى لا يرضاه وقال: كان صاحب حمام، وسئل ابن المدينى عن حديث رواه بندار، فقال: هذا كذب. وأنكره أشد الإنكار، إلى غير ذلك⁽¹⁾.

7 - ابن أبي مليكة:

وأما رواية البخارى، عن ابن أبي مليكة: أن ابن عباس دخل على عائشة حين موتها ومدحها بها تقدم، فهى رواية لا يمكن الاعتماد عليها، فإن ابن أبي مليكة كان مؤذناً لعبد الله بن الزبير وقاضياً له⁽²⁾.

هذا عدا عن أن الرواية مرسلة، إذ قد أورد هذه الرواية ابن سعد، وأحمد، عن ابن أبي مليكة، عن ذكوان، فأسقط البخارى ذكوان من سند الرواية، أو أنه أسقط غيره لا ندرى، فتكون مرسلة لا حجة فيها، لأن ابن أبي مليكة لم يشهد ذلك، ولا سمعه من ابن عباس حال قوله لعائشة من دون توسط

(1) راجع: تهذيب التهذيب ج 9 ص 71 و 72 و سير أعلام النبلاء ج 12 ص 147 و 148 و تهذيب الكمال ج 24 ص 55 و راجع ص 516 وتاريخ بغداد ج 2 ص 103 وفتح الباري (المقدمة) وميزان الإعتدال (ط سنة 1416هـ) ج 6 ص 79.

(2) تهذيب الكمال ج 15 ص 256.

ذكوان أو غيره⁽¹⁾.

ووجه العسقلاني ذلك: بأن من المحتمل أن يكون شهد ذلك لكنه نسيه، فذكره به ذكوان⁽²⁾.

وبقي في المقام كلمات بعض التابعين، كالضحاك، ومجاحد، وابن سيرين، وأضرابهم حول كون حديث الإفك في عائشة.. ويكتفي إرサها ضعفاً فيها، فضلاً عن سوى ذلك.

خلاصة جامعة:

وحسينا ما ذكرناه حول أسانيد روایات الإفك، فإن فيما ذكرناه مقنعاً للمنصف الخبير، والناقد البصير..

وتكون النتيجة بعد تلك الجولة هي: أنه لا روایات الصاحب، ولا غيرها يصح الاعتماد عليها سندًا لإثبات حديث الإفك، ونسبته إلى عائشة.. وإن غالب ما ورد في ذلك إما مرسلاً، أو معلقاً، أو منقطع.. والمتصل منه ضعيف السند، لا يصح الاعتماد عليه..

وقد اتضح أيضاً أن عمدة تلك الأحاديث، وجلها إن لم يكن كلها يتنهي إلى عائشة، ويبداً بها.. فضلاً عن أنها جميعاً لم تسلم أسانيدها من

(1) فتح الباري ج 8 ص 371 و 372.

(2) المصدر السابق.

الطعن والتضعيف: فإننا قد وجدناها متناقضة متباعدة كما سيتضح..

ولعله يجوز لنا هنا أن نسأل: إن قضية بهذه الأهمية، وحصل لها مثل ذلك الشيوع والاشتهر، حتى لم يبق بيت، ولا ناد، إلا طار فيه، حتى إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد خطب الناس لأجلها مرتين، ونزلت فيها آيات قرآنية كثيرة.. نعم، إن قضية هذا حالها، كيف لم ترو إلا عن عائشة؟ أو على الأقل لا يمكن إثباتها إلا من قبلها؟! إن ذلك لعجب حقاً!! وأي عجيب!!

وأخيراً.. وإذا جاز للزهري: أن يتهم عائشة، وعروة علىبني هاشم وعلى «عليه السلام»، وينسب إليها: أنها لا تtower من أن تنسّب لهم ما ليس بحق، بداعٍ من حقدٍ لها عليهم، وبغضها لهم.

فلماذا لا نجيز نحن لأنفسنا: أن نحتمل أن حب عائشة لنفسها، أو على الأقل حب أتباعها لها، وبغضهم لعلي.. ولا سيما عروة بن الزير، وذكوان، ومسروق بن الأجدع ومن هو منها بسبب، أو بسبب، قد دفعهم إلى نسبة القضية لعائشة وتزيدوا فيها ما شاءت لهم قرائحهم، على اعتبار: أن ذلك يرفع من شأن عائشة، لنزول آيات قرآنية فيها من جهة.. ويحرم علياً من فضل كشفه لحقيقة الإفك التي جرت لمارية، وبرئ أقواماً قد دنسوا أنفسهم فيها؟

وهذا نلاحظ: حرص روایة عائشة على اتهام علي «عليه السلام» بمجانية الحق واتباع الهوى، وهذه القضية نظائر كثيرة.

وعلى كل حال.. فإننا سوف نرجئ إصدار حكم قاطع في ذلك بعد النظر في متون روایات الإفك هذه، والتدار فيها؛ فإلى الفصول التالية.

الفصل الثالث:

لا حافظة لكذوب (تناقض

بداية:

إن من أمعن النظر في روايات الإفك المقدمة، وغيرها، يجد التناقض والاختلاف الكبير الكثير فيما بينها واضحًا بيًّا.. حتى إنه ليجد طائفه من هذه الاختلافات والتناقضات في الرواية الواحدة.. بل إننا نستطيع أن نؤكد أن كل كلمة فيها قد وقع الاختلاف والتغيير فيها، كما لا يخفى على من يراجع الروايات.

وحيث إن استقصاء ذلك يستدعي إسهاباً في القول، ووقتاً طويلاً، فقد آثرنا أن نقتصر على موارد محدودة من هذه التناقضات والاختلافات لنعرضها على سبيل المثال، لا الحصر.. ونترك بقية ذلك إلى من يهمه الأمر، وتقتضي حاجته الاستقصاء فنقول:

1- اختلفت الروايات فيما تولى كبر الإفك:

بعضها يقول: هو عبد الله بن أبي فقط كمجاهد وغيره⁽¹⁾.

(1) الدر المثور ج 5 ص 33 وراجع: بحار الأنوار ج 20 ص 314 والمعجم الكبير للطبراني ج 23 ص 137 وقد تقدم عن البخاري وغيره في فصل النصوص والآثار.

وبعضاها يقول: هي حمنة.

وفي رواية أنهم: ابن أبي، وحسان، ومسطح⁽¹⁾..

وثالث يذكر: أنهم حسان، ومسطح، وحمنة⁽²⁾.

ورابع يذكر - وهو قتادة - : «أن الذي تولى كبره رجالان من الصحابة، أحدهما من قريش، وآخر من الأنصار»⁽³⁾.. ونظن أن المقصود هو: ابن أبي، ومسطح - أو علي - .

وخامس يقول: الذي تولى كبره هو حسان، كما في رواية مسروق، عن عائشة.

وعند ابن هشام: أنه ابن أبي في رجال من الخزرج⁽⁴⁾ ومسطح، أو حسان، ومسطح⁽⁵⁾.

(1) جامع البيان ج 18 ص 70 وبحار الأنوار ج 20 ص 314 ومسند أبي يعلى ج 8 ص 355 - 338 وراجع: مسند أحمد ج 6 ص 60.

(2) وهو قول الضحاك، راجع: تفسير النيسابوري (هامش الطبرى) ج 18 ص 62.

(3) الدر المثور ج 5 ص 33 عن عبد بن حميد.

(4) السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 312 والبداية والنهاية ج 4 ص 161 وتاريخ الأمم والملوك للطبرى ج 2 ص 267 والكامل ج 2 ص 267.

(5) المعجم الكبير ج 23 ص 138.

الإفك..

وعند الطبراني هم: ابن أبي، ومسطح، وحسان، وحننة⁽¹⁾.

وبنوا أمية يقولون: هو علي «عليه السلام»..

2- واختلفت أيضاً الروايات فيما بين جلد الحد:

فبعضها يقول: إنه «صلى الله عليه وآله» أمر برجلين وامرأة فجلدا الحد،
وفسر الرجال بحسان، ومسطح، والمرأة بـ «حننة».

وورد التصريح بذلك في روايات أخرى، وكتب السير والتاريخ تميل
عموماً إلى هذا..

وصرح البعض: بأن ابن أبي لم يجلد⁽²⁾.

ويذكر البعض بدل حننة: «أم حسنة» بنت جحش⁽³⁾. ولربما تكون أم
حسنة كنية لحننة..

وبعضها يقول: إنه ضرب ابن أبي حدين، وبعث إلى حسان ومسطح
وحننة، فضربهم ضرباً وجيعاً، ووجع في رقبهم..

وبعضها - وهي رواية أبي اليسير - لا يذكر الوجأ في الرقاب⁽⁴⁾، كما أنها

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 137.

(2) تاريخ ابن الوردي ج 1 ص 165.

(3) تاريخ ابن الوردي ج 1 ص 165 والتنبيه والإشراف ص 216.

(4) الدر المثور ج 5 ص 29 عن الطبراني، وابن مردوخ، والمعجم الكبير ج 23

لم تذكر حسان بن ثابت.

وذكر ابن حبيب أسماء من حُدّ من قريش، فقال: «حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مسطوح بن أثاثة بن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف، وهو ابن خالة أبي بكر الصديق «رضي الله عنه» في قذفه عائشة «رضي الله عنها» بالإفك⁽¹⁾.

لكن ذلك لا يعني: أنه لم يُحد أحد من الأنصار.

وذكر المفيض: ضرب حسان الحد⁽²⁾.

وفي بعضها: أنه أمر برجلين وامرأة، فضربوا حدين.

وبعضهم: يقتصر على ذكر حسان ومسطوح، ولا يذكر حمنة⁽³⁾.

والبعض يذكر: أنه ضرب الأربعين، حسان، ومسطوح، وابن أبي، وحمنة ثمانين ثمانين⁽⁴⁾..

ص 124 و مجمع الزوائد ج 9 ص 280.

(1) المنمق ص 495 و 496.

(2) الجمل (ط سنة 1413هـ) ص 218.

(3) الكشاف ج 3 ص 221 و تفسير النيسابوري (بها مشطط الطبراني) ج 18 ص 66.

(4) المعجم الكبير للطبراني ج 23 ص 152 و مجمع الزوائد ج 7 ص 80 وج 9

ص 236.

الإفك..

وبعضها يضيف إليهم: زيد بن رفاعة⁽¹⁾.

وذكرت رواية أخرى: ثلاثة جلدوا ثمانين، ولم تذكر ابن أبي⁽²⁾.

ويضيف البعض: عبيد الله بن جحش أيضاً⁽³⁾.

وأضيف أيضاً: عبد الله بن جحش.

ويقول البعض، والعبرة لابن عبد البر: «... وأنكر قوم أن يكون حسان خاض في الإفك، وجلد فيه».

وروي عن عائشة: أنها برأته من ذلك..

ثم ذكر: أنها قالت في حال الطواف لأم حكيم ورفيقتها: «بل لم يقل شيئاً»⁽⁴⁾.

(1) تاريخ الحميسي ج 1 ص 479، وقال: كذا في معالم التنزيل، والإكتفاء.

(2) مسند أبي يعلى ج 8 ص 339 وأشار في الهاشم إلى المصادر التالية: المصنف للصمعاني برقم 9750 و 9749 و سenn أبي داود برقم 4475 و 4474 و سenn البهقي ج 8 ص 250 و سenn ابن ماجة برقم 2567 و الجامع الصحيح للترمذى برقم 3180 و مسند أحمد ج 6 ص 35.

(3) السيرة الحلبية ج 2 ص 300.

(4) الإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 340 وأسد الغابة ج 2 ص 6 والرواية في الأغاني ج 4 ص 15.

وقال الدياري بكري: وفي السبط الشميين قال أبو عمر: وهذا عندي أصح،
لأنه لم يشتهر جلد حسان، ولا عبد الله، ولا من اشتهر من الجميع⁽¹⁾.

وأخرج البيهقي عن فليح بن سليمان، قال: وسمعت ناساً من أهل العلم
يقولون: إن أصحاب الإفك جلدوا الحد، ولا نعلم ذلك فشا⁽²⁾..

وصحح الماوردي: أنه لم يجعل أحد⁽³⁾..

وقال ابن الأثير عن حمنة: «فقال بعضهم: إنها جلدت مع من جلد، وقيل:
لم يجعل أحد»⁽⁴⁾.

وقال الواقدي: «قال أبو عبد الله: ويقال: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يضر بهم، وهو أثبت عندنا»⁽⁵⁾.

3- بعض تلك الروايات يقول: إن براءة عائشة، والوحى نزل في حضور
عائشة، وإنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بشرها ببراءتها في نفس ذلك المجلس،
بعد أن طلب منها الإقرار به والتوبة..

وفي بعضها عن عائشة: «إنها لم تكن حين نزول براءتها، وإنما أمر النبي

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 479

(2) السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 250 ومسند أبي يعلى ج 8 ص 334.

(3) نقل ذلك عن الماوردي في فتح الباري ج 8 ص 368 و 370.

(4) أسد الغابة ج 5 ص 428

(5) مغازي الواقدي ج 2 ص 434

الإفك..

«صلى الله عليه وآله» أبا بكر أن يأتيها ويبشرها، فجاء يعدو يكاد يعثر»⁽¹⁾.

4 - وأما من الذي قرأ آية البهتان العظيم، فهو أيضاً غير واضح،
فبعضها يقول: إنه أبو أيوب..

وبعضها يضيف: زيد بن حارثة..

وثالثة: تنسب ذلك إلى سعد بن معاذ..

ورابعة: تنسب ذلك إلى رجل أنصاري دون تعين..

وخامسة: إنه أسامة بن زيد..

وسادسة: إنه أبي بن كعب..

وسابعة: إن قتادة بن النعمان هو الذي قال ذلك..

واحتمال أن يكون كل واحد من هؤلاء قدقرأ هذه الآية، لكن كل راوٍ قد أخبر بما رأه أو بما بلغه.. غير مقبول، لأن ظاهر سياق الروايات هو: أن الذي قال ذلك هو واحد بعينه في حادثة بخصوصها.

5- بعض الروايات يقول: إن زيد بن حارثة كان حياً حينئذ، وأنه قال:
سبحانك هذا بهتان عظيم..

وبعضها يقول: إنه كان قد توفي..

(1) الدر المنشور ج 5 ص 31 عن الطبراني، وابن مردويه، والمعجم الكبير ج 23

ص 120 و 123 و 124 و مجمع الزوائد ج 9 ص 230 و 237

6 - ظاهر طائفة من الروايات كرواية ابن إسحاق: أنها خرجت وحدها في تلك الغزوة، حيث تقول: أقرع بين نسائه فخرج سهمي عليهم. ويقول مغلطاي، والسمهودي، وفي رواية الواقدي، وحديث ابن عمر⁽¹⁾: أنها خرجت هي وأم سلمة.

7 - رواية تقول: إنها فقدت قلادتها، فحبسها ابتغاها.. وأخرى تقول: انفرط نظام قلادتها، فاحتبس في جمعها ونظمها. **8** - رواية تقول: إنها بعد عودتها من قضاء حاجتها يممتن منها فمكثت فيه، علىأمل أن يعودوا إليها إذا فقدوها..

ورواية ابن عمر تقول: إنها تبعتهم حتى أعيت، فقامت على بعض الطريق، فمر بها صفوان⁽²⁾.

9 - رواية تقول: إن صفوان ركب، وأردها خلفه كما في مرسل مقاتل. وأخرى تقول: ركبت الراحلة، وكان صفوان يقودها..

10 - رواية تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» استشار علياً وأسامة، وقرر

(1) فتح الباري ج 8 ص 346 ووفاء الوفاء ج 1 ص 143 والمواهب اللدنية ج 1 ص 109
وسيرة مغلطاي ص 55 والمعجم الكبير ج 23 ص 125 - 129 وجمع الزوائد
ج 9 ص 240 والدر المثور ج 5 ص 28 و 29 عن ابن مردويه، والطبراني.

(2) فتح الباري ج 8 ص 349 والمصادر في الهاشم السابق.

بريرة، ثم ذهب إلى المسجد، وخطب الناس..

وأخرى تقول: إنه ذهب إلى المسجد قبل ذلك..

11 - رواية تقول: إنه صعد المنبر، واستعذر من ابن أبي، قبل أن تعلم عائشة بالأمر⁽¹⁾.

وبعضها يقول: إنها علمت بالأمر، وذهبت إلى أهلها، وكان ما كان من بكاء أبي بكر، وسائر أهل الدار، فبلغ ذلك النبي «صلى الله عليه وآله» فاستعذر من يؤذيه.

ورواية تقول: إنها علمت الأمر قبل ذهابها لبيت أهلها، فاستأذنت بالذهاب إليهم لستيقن الخبر منهم.

وأخرى تقول: بل علمت بالأمر بعد ذهابها إليهم.

12 - وثمة رواية تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» بعد أن استعذر عاد إلى عائشة، وحاول تقريرها، وهذا يتناقض مع استعذاره من ابن أبي، وإظهاره حسن ظنه بصفوان في المسجد.

13 - بعض الروايات تقول: إنها لما وصلت إلى أمها وكلمتها في الأمر، سمع أبو بكر، فأقسم عليها أن ترجع إلى بيتها فرجعت.. ونزلت براءتها في

(1) كما في رواية علقة في جامع البيان ج 18 ص 76 ورواية عروة عن عائشة، كما في مسند أبي يعلى ج 8 ص 335-338 وراجع مسند أحمد ج 6 ص 60.

بيتها عند النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

ورواية مقاتل تقول: إن أباها طردها كما طردها الرسول، فانطلقت
تجول لا يؤويها أحد، حتى أنزل الله عذرها⁽¹⁾.

وتناقضها رواية أخرى تقول: إن أبا بكر رفض إيواءها، فأمره الرسول
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يؤويها ففعل.

14 - ورواية تقول: إنها علمت بالأمر من أم مسطح، ثم ذهبت إلى
أمها لتسنّيق الخبر.

وآخرى تقول: إن أمها كانت حاضرة حينها علمت بالأمر من المرأة
الأنصارية.

15 - وواحدة تقول: إن أم مسطح المهاجرة أعلمتها بالأمر في طريقها
إلى المناسع ذهاباً، أو إياباً.

وآخرى تقول: علمت بذلك من أنصارية، وأمها كانت عندها.

ومن المضحك المبكي هنا محاولة العسقلاني رفع التنافي بالقول: بأنها
علمت أولاً من أم مسطح، فذهبت إلى أمها لتسنّيق الخبر، فأخبرتها مجملًا،
ثم جاءت الأنصارية، فأخبرتها بمثل ذلك، بحضورة أمها⁽²⁾ .. فإن ذلك لا
شاهد له، ولا سيما بمحلاحته: خصوصيات الروايات الأخرى، كما لا يخفى

(1) فتح الباري ج 8 ص 353 عن الحاكم في الإكليل، وبعض من تأخر عنه.

(2) فتح الباري ج 8 ص 356.

على من راجعها.. وبملاحظة: أن الأنصارية قد أخبرت عائشة بالأمر في بيت النبي «صلى الله عليه وآله»، لا في بيت أمها.. وأنها غشي عليها لما علمت بالأمر من الأنصارية. إلى غير ذلك مما لا مجال لتبنته.

16 - وعن أحوال مرضها، رواية تقول: إنها مرضت بضعاً وعشرين ليلة⁽¹⁾.

ورواية الزهري تقول: مرضت شهرأً كاملاً.

وثالثة: سبعاً وثلاثين يوماً، كما حكاه السمهيلي عن بعض المفسرين، وكذا الحلبي.. وعند ابن حزم: أن مدة المرض كانت خمسين يوماً أو أزيد!! وجمع العسقلاني: بأن رواية الزهري قد ألغت الكسر الذي في غيرها.. ورواية الخمسين، أو الأكثر: هي المدة التي كانت بين قدوتهم المدينة، ونزول القرآن ببراءتها..

وأما التقيد بالشهر، فهو المدة التي أولاها إتيان عائشة إلى بيت أبيها⁽²⁾.

ولكن قد فاته: أن نزول القرآن ببراءة قد كان بعد قدوتها بيت أبيها بمدة قليلة جداً أي ليلتين ويوماً، كما نصت عليه الرواية الأولى وفي الثانية

(1) السيرة النبوية لابن هشام ج3 ص312 والبداية والنهاية ج4 ص161 عنه، وتاريخ

الأمم والملوك للطبراني ج2 ص268 والكامل لابن الأثير ج2 ص196.

(2) راجع: فتح الباري ج8 ص363.

ليلة واحدة..

ولم يعرفنا العسقلاني: أي الكسرتين هو الصحيح؟! هل هو كسر البعض والعشرين؟! أم كسر السبع والثلاثين؟!

وقوله في وجه ذكر الخمسين: لم يقم على صحته دليل، بل هو محسن تخرص، ورجم بالغيب.

17- وثمة رواية تقول: إنها خرجت بعد أن نفحت، أي برئت من مرضها. ونفس الرواية تعود فتقول: فازدادت مريضاً على مرضي.

ورواية تقول: أنها وعكت ومرضت عندما أخبرتها أم مسطحة بالأمر.. ولم تكن قبل ذلك تجد شيئاً.

وواحدة تقول: أخذتها الحمى النافض، عندما أخبرتها أم مسطحة، قبل أن تصل إلى بيتها.

وأخرى تقول: أخذتها الحمى في البيت حينما أخبرتها الأنصارية.

18- واحدة تقول: إنها نفحت من مرضها، ثم ذهبت إلى بيتهما.

وأخرى تقول: إنها ذهبت، ثم مرضت⁽¹⁾.

19- وهناك رواية تقول: إن علياً «عليه السلام» أشار على النبي «صلى الله عليه وآله» بسؤال بريرة.

(1) راجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 295.

وأخرى تقول: إن الذي أشار بذلك هو: أسامة بن زيد، وعلى أشار بطلاقها⁽¹⁾.

20 - وأيضاً، رواية تقول: إن علياً «عليه السلام» أشار بطلاقها..

وأخرى تقول: إنه أشار ببراءتها، ولم يذكر عن الطلاق شيئاً..

21 - رواية تقول: إن أم مسطح عثرت قبل قضاء عائشة حاجتها..

وأنها بعد أن علمت بالأمر رجعت دون قضاء حاجتها، لأن الذي خرجت له لا تجد منه قليلاً ولا كثيراً..

ورواية أخرى تقول: إنها عثرت بعد قضاء الحاجة في حال رجوعها.

22 - وأيضاً فإن رواية تقول: إنها أخبرتها من حين العترة الأولى.

ورواية علقمة⁽²⁾: أنها أخبرتها في الثانية..

ورواية ثالثة تقول: بعد الثالثة..

23 - وأيضاً رواية تقول: عثرت في مرطها..

وأخرى تقول: وقع السطل من يدها..

وثالثة: إنها وطئت على عظم أو شوكة⁽¹⁾..

(1) مغازي الواقدي ج 2 ص 430. ومصادر أخرى تقدمت في فصل النصوص والآثار.

(2) جامع البيان ج 18 ص 76.

24 - وأيضاً رواية: أنها ذهبت إلى المناصح مع أم مسطح من بيت أبي بكر⁽²⁾.

وأخرى تقول: من بيت النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»⁽³⁾ ..

25 - هناك رواية تذكر: خروجها مع نساء منهن أم مسطح.

ورواية أخرى: تقتصر على ذكر أم مسطح التي حملت لها الأداة إلى المناصح.

26 - وأما ما جرى بعد رحيل الجيش، فإن ثمة رواية تقول: والله ما كلمني بكلمة، ولم أسمع غير استرجاعه.

وبعضها يذكر: أنه سألاها عن سبب تخلفها عن الجيش، فأخبرته بأمر القلادة، وكلاماً غير ذلك.

وثالثة تقول: إنه سألاها فلم تجبه.

27 - رواية تقول: إن البراءة أتتها وهي في بيت النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

وأخرى تقول: أتتها البراءة وهي في بيت أبيها.

وحاول العسقلاني الجموع: بأن أبوها جاءا إليها في المكان الذي هي فيه:

(1) راجع: فتح الباري ج 8 ص 354.

(2) السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 312 والبداية والنهاية ج 4 ص 161 والبدء والتاريخ ج 4 ص 215.

(3) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 266 والكامن لابن الأثير ج 2 ص 196.

الإفك..

وهو بيت أبيها نفسه⁽¹⁾.

ونحن لا ندرى كيف يمكن فهم كلام العسقلانى هذا، فمن فهم منه شيئاً فليفضل علينا به، وله مزيد الشكر، إذ إننا نجد التصریح في الروايات بأن أباها أمرها بالعودة إلى بيتهما.

وفي أخرى: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمره بإيادئها.

وكلا الروايتين لا تنسجم مع كلام العسقلانى.

28 - رواية تقول: إن صفوان قد عرفها فور رؤيتها لها، لأنه كان يراها قبل ضرب الحجاب.

ورواية ابن عباس، وأبي هريرة، تقول: إنه ظنها رجلاً، ولم يعرفها حتى عرفته بنفسها.

29 - في رواية ابن عمر: أنها استأذنت الرسول «صلى الله عليه وآله» أن تأتي أهلها فأذن لها وأرسل معها الغلام.

مع أن الرواية نفسها تنص على أنها قالت لأبيها: إن النبي «صلى الله عليه وآله» طردها. فرفض أبو بكر حينئذ إيواءها.

وقال: أؤويك وطردك رسول الله؟! فلم يؤوها.. حتى طلب الرسول «صلى الله عليه وآله» منه ذلك، ففعل.

(1) فتح الباري ج 8 ص 363.

فإذا كان الرسول «صلى الله عليه وآلـه» قد طردها حقاً.. فلماذا تقول:
إنـها استأذـته، فأذـن لها، وأرسـل معـها الغـلام؟! وإنـ كان الرسـول لم يطـرـدهـا،
فلا بدـ منـ التـأـمـلـ فيـ الدـوـافـعـ الـتـيـ دـفـعـتـهـاـ لـأنـ تـخـبـرـ أـبـاهـاـ بـغـيرـ الحـقـيقـةـ.

30- لقد اختلفت الروايات في من استشارهم الرسول «صلى الله عليه وآلـه» في أمر الإـلـفـكـ، فـذـكـرـتـ تـلـكـ الرـوـاـيـاتـ كـلـاـ، أوـ بـعـضـاـ: الأـسـماءـ التـالـيـةـ:
عـمـرـ، عـشـانـ، أـمـ أـيمـنـ.

وفي رواية: أنه «صـلى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» سـأـلـ زـينـبـ بـنـتـ جـحـشـ عـنـ أـمـرـهـاـ.

وفي أـخـرىـ: أنهـ سـأـلـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ.

ولـكـنـناـ نـجـدـ: أنـ روـاـيـةـ اـبـنـ عـمـرـ المـتـقـدـمـةـ تـصـرـحـ: بـأـنـهـ «صـلى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» إـذـ أـرـادـ أـنـ يـسـتـشـيرـ فـيـ أـمـرـ أـهـلـهـ لـمـ يـعـدـ عـلـيـاـ وـأـسـامـةـ!!

31- وبـعـضـهـاـ يـقـولـ: إنـ عـائـشـةـ سـأـلـتـ أـمـهـاـ عـنـ عـلـمـ رـسـوـلـ اللهـ «صـلى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» بـالـأـمـرـ، فـأـخـبـرـتـهـاـ.

وـأـخـرىـ تـقـولـ: إنـ المسـؤـولـ وـالـمـجـيبـ، هوـ المـرـأـةـ الـأـنـصـارـيـةـ بـحـضـورـ أـمـ
روـمـانـ.

32- وفي بـعـضـهـاـ: أنهـ قدـ هـجـرـهـاـ القـرـيـبـ وـالـبـعـيدـ، حتىـ الـهـرـةـ.

وـفيـ بـعـضـهـاـ: أـنـ أـبـوـيـهـاـ، وـلـاسـيـمـاـ أـمـهـاـ، كـانـاـ عـنـدـهـاـ يـخـفـفـانـ مـنـ مـصـاـبـهـاـ،
وـأـنـ اـمـرـأـةـ مـنـ الـأـنـصـارـ كـانـتـ تـبـكـيـ حـالـهـاـ، وـكـذـاـ أـمـ مـسـطـحـ..

بل في بعضها: أن الهرة أيضاً كانت تبكي حاماً⁽¹⁾ ..

33 - وثمة رواية تقول: إنها لما خاض الناس في الإفك أرسل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى عائشة قالت: «فجئت وأنا انقض من غير حمي»⁽²⁾.

فسألها عما يقول الناس: فقالت: إنها لا تعذر حتى ينزل عذرها من السماء.

وفي رواية أم رومان: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نفسه قد جاء فوجدها قد أخذتها حمى بناقض، لأنهم أخبروها بقول أهل الإفك، فقالت: والله لئن حلفت لا تصدقوني.. إلى أن تقول: وانصرف ولم يقل شيئاً، فأنزل الله عذرها.

34 - وفي رواية: أنه لما استعذر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من أفك على أهله، تأثر الحيوان الأوس والخزرج، فلم يزل يخوضهم وهو قائم على المنبر حتى سكتوا وسكت.

وظاهر رواية ابن عمر عن عائشة أيضاً ذلك.

لكن رواية أخرى تقول: إن الأوس والخزرج تواعدوا في الحرة، فلبسوها السلاح، وخرجوا إليها، فأتاهم النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هناك⁽³⁾.

(1) راجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 295.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 160 وجمع الروايد ج 7 ص 82.

(3) المعجم الكبير ج 23 ص 168.

35- وثمة نص يقول: إنها بكت ليلتين ويوماً.

ونص آخر يقول: إنها بكت يومين وليلتين⁽¹⁾.

36- وفي رواية: «أنه «صلى الله عليه وآلـه» دخل عليها وقد اكتنفها أبوها عن يمينها وعن شمائلها، فسألها، فأجابته، فنزل الوحي ببراءتها»..

وفي أخرى: «أنه «صلى الله عليه وآلـه» دخل بيتها، وبعث إلى أبيها، فأتياه، فحمد الله، وأثنى عليه الخ..»⁽²⁾.

37- ثم هناك رواية تقول: إنه «صلى الله عليه وآلـه» قد فوض علىاً «عليه السلام» تقرير بريرة، فقررها.

وأخرى تقول: إنه هو «عليه السلام» والنبي «صلى الله عليه وآلـه» معاً خلياً بجاريتها يسألانها عنها⁽³⁾.

ورواية ثالثة تقول: إنه «صلى الله عليه وآلـه» هو الذي سأله بريرة فبرأتها.

ختام:

وحسينا ما ذكرناه هنا.. فإن استقصاء كل ذلك صعب، ويحتاج إلى وقت طويل، وصبر جميل.. ولا سيما إذا أردنا تبع الاختلاف فيما يؤثر من الأقوال

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 168 وراجع 72.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 111 - 117 وجمع الزوائد ج 9 ص 230.

(3) الجمل ص 426.

الإفك..

والأفعال.. فإنك تكاد لا تجد صيغة واحدة متفقاً عليها، حتى في روایات
الراوي الواحد.

فإن رواية الزهري من طريق فليح تختلف اختلافاً بيناً عنها من طريق
صالح بن كيسان مثلاً.

وعلى كل حال.. فإن الاختلاف لا يكاد يخفى على المتبع الخبر، والنافذ
البصير.. وفيها ذكرناه كفاية.

الفصل الرابع:

عائشة في حديث الإفك ..

توطئة، وبيان:

إن عائشة هي بطلة حديث الإفك، ويبدو لكل متأمل: أن ثمة عنایة ظاهرة بإزجاء الإطراء، والمديح، وتسطير الفضائل الكثيرة لها في هذه المناسبة.

وقد حفلت فصول هذا الكتاب بالكثير من الدلائل على ذلك.. وفي فصول أبواب حديث الإفك دلائل كثيرة أيضاً..

غير أن ذلك لا يعني عن عقد هذا الفصل الذي نورد فيه بعض الأمور التي احتاجت إلى بعض البيان لوجه الحق فيها، بالإضافة إلى التذكير بأمور تضمنها حديث الإفك بالذات..

مع العلم بأن في هذا الكتاب مناقشات قوية، تؤكد بصورة قاطعة وجازمة عدم صحة كل تلك الفضائل المدعاة..

ونحن نجمل ما أوردنا تفصيله أو إجماله في هذا الفصل مما يرتبط بحديث الإفك على النحو التالي..

١ - تاريخ حديث الإفك:

إن قضية الإفك التي نتحدث عنها قد كانت في غزوة المريسيع بالإجماع.

وقد تقدم: أن هذه الغزوة قد كانت سنة ست⁽¹⁾، وقيل: سنة خمس، وقيل: أربع..

وقد ذكرنا تفصيل ذلك كله، ومن قال بهذا أو بذلك، وأثبتنا: أن القول الأول هو الصحيح في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»⁽²⁾، فأغنى ذلك عن إيراده هنا.

2 - عمر عائشة:

قد ذكرت روایات الإلک: أن عائشة كانت حين قضية الإلک جارية حديثة السن، لا تقرأ كثيراً من القرآن، وأنها كانت تنام عن عجين أهلها حتى تأتي الداجن فتأكله.

ونقول:

إن ذلك لا يمكن قبوله، فقد ذكرنا في كتاب الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»: أنها لم تكن جارية حديثة السن حين قضية الإلک، بل كان عمرها حين تزوجها الرسول حوالي عشرين سنة، إن لم يكن

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 162 و 163 عن ابن إسحاق، وعن العصفري، وراجع:

مجمع الزوائد ج 9 ص 143.

(2) راجع: البداية والنهاية ج 4 ص 180 ومصادر كثيرة أخرى ذكرناها في كتاب

الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» (الباب الرابع: غزوة المريسيع..

أحداث وقضايا) ج 12 ص 233 وما بعدها.

أكثر من ذلك بكثير، بدليل أنها أسلمت في أولبعثة، بعد ثمانية عشر إنساناً فقط، بالإضافة إلى أمور أخرى ذكرناها هناك، فراجع..

3 - جهل عائشة.. وفطنتها:

ثم إنهم من أجل التأكيد على حداثة سن عائشة، أدعوا:

1 - إنها كانت في ذلك الوقت لا تقرأ كثيراً من القرآن..

2 - إنها كانت تنام عن عجين أهلها حتى تأتي الداجن فتأكله، على حد التعبير المنسوب إلى بريرة.

ولنا مع هذا الكلام وقفات وتساؤلات، نوجزها كما يلي:

أولاً: إن من كان عمرها حوالي عشرين سنة، وقد مضى على وجودها في بيت الرسول «صلى الله عليه وآلـه» حوالي خمس أو ست سنوات، كيف لم تقرأ حتى الآن كثيراً من القرآن؟!

ثانياً: إذا كانت في قلة الفطنة والوعي بحيث تنام عن عجين أهلها، حتى تأتي الداجن فتأكله، وهي بهذه السن العالية فمتي تجاوزت هذا الدور الطفولي الساذج يا ترى؟!

وكيف روت عن النبي «صلى الله عليه وآلـه» ذلك القدر العظيم من الروايات، حتى لا يضارعها أحد في ذلك كثرة، اللهم إلا إن كان أبو هريرة؟!

ثالثاً: هل كانت الجارية حديثة السن، التي تنام عن عجين أهلها، تحسن القيام بذلك الدور التي تنسبه لنفسها في حديث الإفك؟! ثم التكلم بتلك الكلمات القوية، ذات المغزى العميق التي يقال: إنها واجهت النبي بها وغيره؟!

هذا كله.. عدا عن موافقها وأفعالها الذكية مع أم سلمة، وزينب بنت جحش، وسائر أزواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعد قضية الإفك وقبلها. واحتُمل العسقلاني: أن يكون قوله: و كنت جارية حديثة السن، يراد به: الإشارة إلى إقامة عذرها في حرصها على العقد، وتركها إعلامها أهلها، ولذا أعلمت النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بضياع عقدها في حادثة التيمم^(١).

ولقد فات العسقلاني:

أولاً: أن سياق الكلام ظاهر في أنها تقيم العذر على عدم التفاتهم لخفة الهودج، بسبب صغر حجمها الناشئ عن صغر سنها.
ثانياً: إن حادثة التيمم، كانت في نفس هذه السفرة أيضاً كما سيأتي.
فكيف انتبهت هناك، وغفلت هنا، مع أنها في كلتيهما كانت لا تزال جارية حديثة السن؟!

4 - هزال عائشة المفرط:

ما ورد في الرواية: من أنهم رحلوا هودجها، ولم يشعروا بأنها لم تكن فيه بسبب هزها وخفتها، يرد عليه:

أولاً: قد روی عن عائشة نفسها أنها قالت: «أرادت أمي تسمنني لدخولني على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فلم أقبل منها بشيء مما ترید حتى

(1) فتح الباري ج 8 ص 348.

أطعمني القثاء والرطب، فسمنت عليه أحسن السمن»⁽¹⁾.

ثانياً: إننا نجد التصريح في الروايات: بأنها كانت في هذه الغزوة سمينة، فقد روى في الإمتاع، وروى الواقدي وغيرهما: أنه «صلى الله عليه وآله» تسابق في هذه الغزوة - المريسيع - مع عائشة، فتحزمت بقبائهما، وفعل هو كذلك..

ثم استيقا، فسبقها رسول الله، وقال لها: هذه بتلك التي كنت سبقتني، يشير إلى مسابقة أخرى سابقة⁽²⁾.

وينص ابن الجوزي: وأبو داود، وغيرهما: أنها كانت في الغزوة التي سبقها فيها النبي قد سمنت وحملت اللحم⁽³⁾.

إذن، فكيف تكون مهزولة تارة، حتى لا يحس بها حاملوها، وسمينة تحمل اللحم أخرى، حتى يسبقها النبي «صلى الله عليه وآله»؟!!

ثالثاً: منها فرض فيها من ضعف البنية، وحتى لو فرضناها هيكلًا عظيمًا

(1) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 1 ص 696 وسيرة ابن إسحاق ص 255 والمجم ال الكبير ج 23 ص 27 وفي هامشه عن أبي داود رقم 3885 وعن سنن ابن ماجة رقم 3342 وعن المعبود ج 10 ص 397.

(2) مغازي الواقدي ج 2 ص 427 والسيرة الحلبية ج 2 ص 290.

(3) راجع: سنن أبي داود ج 3 ص 530 وصفة الصفوة ج 1 ص 176 وقال: رواه الإمام أحمد، وأخرجه أيضاً النسائي وابن ماجة.

فقط، فإن وزنها لا بد أن يكون 30 كيلو غراماً على الأقل ..

وعلى هذا.. فكيف لا يشعر الذين يحملونها في هودجها، بأنها ليست فيه؟!
إن ذلك لعجب حقاً! وأي عجيب!!

ويتأكد العجب والغرابة.. حينما نجدهم يقولون: إن الذين كانوا يحملونها
في هودجها لا يزيدون على رجلين، أحدهما أبو موهبة⁽¹⁾ أو أبو مويهبة وحده⁽²⁾.

حدث العاقل بما لا يليق له، فإن لاق له، فلا عقل له.

ومن الطريف هنا قولهم: إن عائشة نفسها قد شعرت بعدم معقولية
ولا مقبولة دعوى أن لا يشعر بها حاملوها، بسبب هزاها، وضعفها، فعللت
ذلك بأن النساء كنّ يأكلن العلقة من الطعام.

ثم أَدَّعْتُ: أنها جارية حديثة السن لأجل ذلك ولغيره..

ولكن.. وبعد ما قدمناه، هل يصلح العطار ما أفسد الدهر؟!

(1) مغازي الواقدي ج 2 ص 427 و 428.

(2) السيرة الحلبية ج 2 ص 292 ثم احتمل الحلبي: أن يكون معه غيره يعاونه، وقال
البلاذري: شهد أبو مويهبة غزوة المريسيع، وكان يخدم بعير عائشة، راجع: فتح
الباري ج 8 ص 347 وإرشاد الساري ج 4 ص 391 والبداية والنهاية ج 5 ص 324.

5 - جمال عائشة المميز:**6 - حظوة عائشة عند رسول الله :****7 - حسد ضرائرها لها وغيرهن منها:**

تنص الرواية على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يحب عائشة، ولها حظوة عنده، وكانت حسناء جميلة.. وأن لها ضرائر حسدتها، فقلن فيها، وأكثرن عليها..

ونحن نقول:

قد تقدم: أن جمال عائشة، ومحبة النبي «صلى الله عليه وآله» لها وغيرها زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» منها، وحسدهن لها هو من الأمور التي لا يمكن أن تصح، وال الصحيح هو العكس تماماً، وهو الحقيقة التي كانت تؤلم عائشة، وكانت تسعى لإشاعة ما ينافقها.

وقد تقدم الحديث عن ذلك في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»⁽¹⁾، فلا مجال لإعادته هنا.

فلا معنى لما تدّعى لهن نفسها من جمال ووضاءة، ولا لما يُدعى لها: من بياض، فإنها كانت سوداء أو أدماء، وكانت أشبه الناس بأبيها، الذي لم يكن له حظ في الجمال، كما يظهر من وصفهم له.

أما تسميتها بالحميراء، فلعله كان لأجل صفرة أو حمرة في شعرها، فإذا

(1) راجع: ج 4 ص 285-288.

انضم ذلك إلى أدماء الوجه، أو السواد فيه، فإن الأمر يصبح أكثر مجانية للحالات الجمالية، لأنه يكون بعيداً كل البعد عن التناسق والانسجام.. ويصبح وصف الجمال له أشبه بالنكتة والدعاية.

وأما حظوظها، فقد عرفنا: أنها أيضاً بعيدة عن الحقيقة، وأن غيرتها من سائر نسائه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ومن مارية لخير شاهد على ما نقول.. فلا وقع للدعواها: أن زينب بنت جحش وحدها هي التي كانت تساميها من بين سائر نسائه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

8 - الإفك في خصائص عائشة:

وقد ذكرت روایات الإفك التي رویت عن عائشة، وعن ابن عباس:

أن عائشة قد اختصت بخصال: أربع، أو تسع، أو عشر، مثل:

أن الملك نزل إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بصورتها.

وكان يأتيه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الوحي، وهو معها في لاحف واحد.

وأنها رأت جبرائيل.

وأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قبض في بيتها، ولم يله أحد غيرها وغير الملك.

وأنها كانت أحب الناس إليه.

وأنه تزوجها لسبع، وبنى بها لتسع.

وأنها نزل عذرها من السماء، أو نزلت فيها آيات كادت الأمة تهلك فيها.

وأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» لَمْ يَتَزَوَّجْ بَكْرًا غَيْرَهَا.

وأنه كان يصلی وهي معترضة بين يديه.

وأنها، وأنها..

فراجع: فصل: النصوص والآثار، الحديث رقم 4 لتجد مصادر الحديث خصائص عائشة هذه، والتي تضمنت الإشارة إلى حديث الإفك أيضاً.

ونقول:

قد تحدثنا في هذا الكتاب وفي غيره عن موضوعات عديدة تعرضت لها هذه الروايات.. وأثبتنا عدم صحتها.

فقد ظهر مثلاً عدم صحة قوله: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قد تزوجها لسبع، وبنى بها لتسع.

وعدم صحة قوله: إنها كانت أحب الناس إليه، وأحظى نسائه عنده.

وعدم صحة قوله: إنها رأت جبرائيل، فإن من يرى جبرائيل يصاب بالعمى، كما هو معلوم.

وقد تحدثنا عن هذا الأمر فيها سبق⁽¹⁾.

وقد أثبتنا أيضاً عدم صحة قوله: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مات في بيته، بل هو قد توفي في بيت فاطمة «عَلَيْهَا السَّلَامُ»، ودفن فيه.

(1) راجع: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» ج 11 ص 86 و 87.

وقد أثبت علماؤنا الأبرار عدم صحة قوله أيضاً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد مات في حجرها، بل هو قد مات في حجر علي.

وأما أنه «صلى الله عليه وآله» كان يصلي وهي معترضة بين يديه، فهذا من موجبات ذمها، لأن هذا سوء أدب منها معه «صلى الله عليه وآله».

هذا بالإضافة إلى ما أثبتناه في هذا الكتاب من عدم صحة حديث الإفك الذي نسبته إلى نفسها، وبالتالي فلا يصح قوله: إن الله قد أنزل عذرها من السماء، أو أنزل في حقها آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيها. وتقصد بها الآيات التي تحدثت عن الإفك.

وأما دعوى: أن الملك قد نزل بصورتها للنبي «صلى الله عليه وآله»، فهي دعوى من تجسس النار إلى قرصها، ولا تستطيع أن تجد من يشهد لها بصحتها، رغم: أن خديجة وغيرها من نساء النبي «صلى الله عليه وآله» اللواتي لم يظهرن أي شيء يؤذيه «صلى الله عليه وآله» أو يعكر عليه صفو حياته، ولم يظهرن أي بغض وأذى له، ولا خرجن على وصيه، ولا أظهرن الكره لسيطيه.. إن هؤلاء أولى بهذا الإكرام وأحق بهذه العناية الإلهية، وقد كن جميعاً محسودات من قبلها كما عرفنا، من كل حدب وصوب، ونحسب أن ذلك كله يكفي لإثبات عدم صحة روایات الإفك، وكذلك الحال بالنسبة لروایات خصائص عائشة.

لم يتزوج بكرًا غير عائشة:

بقي أن نشير إلى الشك الكبير الذي يراودنا فيما ذكرته روايات الإفك من أنه «صلى الله عليه وآلها» لم يتزوج بكرًا غير عائشة.. وهو الأمر الذي لم نزل نسمعها تردد على مسامع الناس، ويتجدد به محبوها؛ مع أن ذلك موضع شك وريب، كما يظهر من ملاحظة ما يلي:

أولاً: قد ذكرنا في هذا كتاب الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآلها» ما يدل على أن السيدة خديجة قد تزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآلها» وهي بكر، إذ قد ظهر عدم صحة ما يدعونه من أنها قد تزوجت قبل النبي «صلى الله عليه وآلها» بأحد من الناس.

فلا تصح دعوى عائشة: أنه لم يتزوج بكرًا غيرها.

وربما يجد الباحث في حرص عائشة على إتحاف نفسها بهذا الوسام، وبغيره من أوسمة ثبت بطلان نسبتها إليها، وحرمان سائر نساء النبي «صلى الله عليه وآلها» من أية ميزة ثبتت لهن، ربما يجد في ذلك ما يبرر الشك في أن تكون عائشة نفسها ومحبها وراء الشائعات الباطلة عن زواج خديجة «عليها السلام» بغير رسول الله «صلى الله عليه وآلها».

ثانياً: قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا أبوأسامة، عن الأجلح، عن ابن أبي مليكة، قال: «خطب النبي «صلى الله عليه وآلها» عائشة إلى أبي بكر، وكان أبو بكر قد زوجها جبير بن مطعم، فخلعها منه، فزوجها رسول الله «صلى الله عليه

وآلها»، وهي ابنة ست سنين النج..⁽¹⁾.

فهو يصرح في هذا النص: بأنها كانت متزوجة برجل آخر قبل رسول الله «صلى الله عليه وآلها».. وإذا كان النبي «صلى الله عليه وآلها» لا يمكن أن يقدم على خطبة امرأة متزوجة فإن هذا يعطينا: أن أبا بكر قد خلعها من زوجها، ثم عرضها على رسول الله «صلى الله عليه وآلها».

وأما أن عمرها كان آئنٌ ست سنين، فقد أثبتنا أنه غير صحيح، بل كان عمرها حين تزوجها الرسول «صلى الله عليه وآلها» حوالي عشرين سنة، أو أكثر.

ثالثاً: قال ابن سعد: أخبرنا عبد الله بن نمير، عن الأجلح، عن ابن أبي مليكة، قال: خطب رسول الله «صلى الله عليه وآلها» عائشة إلى أبي بكر الصديق، فقال: يا رسول الله، إني كنت أعطيتها مطعماً لابنه جبير، فدعني حتى أسلها منهم فاستسلّها منهم، فطلّقها، فتزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآلها»⁽²⁾.

فهذا النص يصرح أيضاً بحدوث طلاقها بسبب: أن أبا بكر قد استسلّها منهم.. وهو نص صريح لا مجال للمناقشة فيه.

وهو يدل على: أن الحديث عن خطبة النبي «صلى الله عليه وآلها» لها، ما هو إلا تزوير أريد به إعطاء امتياز لعائشة، إذ لا يمكن أن يقدم النبي «صلى الله عليه وآلها» على خطبة امرأة متزوجة، أو لا يعلم أنها خلية..

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 26.

(2) الطبقات الكبرى ج 8 ص 59 وزوجات النبي لسعيد أبوب ص 47.

فالحديث عن طلاقها، ثم زواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» منها، يدل على ما ذكرناه: من أن هذا الطلاق كان سابقاً على تلك الخطبة، ويؤيد ذلك: أَلْفُ: ماروبي عن ابن عباس: قال: خطب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى أبي بكر الصديق عائشة، فقال أبو بكر: يا رسول الله، قد كنت وعدت بها، أو ذكرتها لمطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، لابنه جبير، فدعني حتى أسلها منهم، ففعل، ثم تزوجها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وكانت بكرأً⁽¹⁾.

ويظهر من هذا النص، وهو قوله: «ذكرتها لمطعم بن عدي .. لابنه جبير» أن أبو بكر هو الذي كان قد عرضها على مطعم، لابنه جبير..

الأمر الذي يجعلنا نظن - كما سيأتي - أن أبو بكر أيضاً هو الذي سعى بطلاقها من جبير، ليزوجها من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». وربما يجد في نفسه أكثر من سبب ومبرر لذلك.

ب: إن نصوصاً أخرى تتحاشى التعبير بكلمة «تزوجها»، وتلجأ إلى التعبير بأنها كانت مسماة له، فسلها أبو بكر سلاً رفياً⁽²⁾.

وبعضها يكتفي بالقول: إنها كانت تذكر لجبير بن مطعم، وتسمى له⁽¹⁾.

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 58 والمحبر ص 80 و 81.

(2) أنساب الأشراف ج 1 ص 409.

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزي ج 9 ص 190 وج 14 ص 22.

قال ابن الجوزي: «كانت مسماة الجبیر بن مطعم، فخطبها رسول الله «صلی الله علیه وآلہ»، فقال أبو بکر: دعنى حتى أسلها من جبیر سلاً رفیقاً. فتزوجها رسول الله «صلی الله علیه وآلہ» بمکة الخ..»⁽¹⁾.

ج: والنص الآنف الذكر مقتبس من الرواية التي تقول:

إن خولة بنت حكيم جاءت إلى النبي «صلی الله علیه وآلہ»، فعرضت عليه التزوج بعائشة، وبسودة بنت زمعة، فقال لها: فاذهبي فاذكريهما علي، فأتت أم رومان، فأخبرتها بذلك، فقالت أم رومان: وددت.

ثم إنها لما كلمت أبي بكر قال لها: «وهل تصلح له؟! إنما هي ابنة أخيه؟! فرجعت إلى الرسول فأخبرته، فقال «صلی الله علیه وآلہ»: ارجعي إليه فقولي له: أنت أخي في الإسلام، وأنا أخوك، وابنتك تصلح لي.

فأتت أبي بكر فأخبرته، فقال لها: انتظريني حتى أرجع.

فخرج، حتى أتى المطعم بن عدي، وإذا امرأته عنده، فقالت العجوز له: لعلنا إن زوجنا ابنتك أن تصبئه، وتتدخله في دينك !!

فقال أبو بكر لزوجها: ما تقول هذه؟!

فقال: إنها تقول ذاك.

فخرج أبو بكر وقد أذهب الله العدة التي كانت في نفسه من عدته التي

(1) صفة الصفوة ج 2 ص 15 والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 14 ص 164.

وعدها إياه فرجع، وقال لخولة: ادعني لي رسول الله، فدعته فجاء، فأنكره⁽¹⁾.
د: عن ابن أبي مليكة: «قال أبو بكر: كنت قد أعطيتها مطعماً لابنه جبير، فدعني حتى أأسأله منها، فاستلبثها»⁽²⁾. (لعل الصحيح: حتى أسلها منهم فاستلبثها).

وسرر البعض كلمة «مسماة على جبير»: بأنها كانت مخطوبة لابنه من أبيها⁽¹⁾.

ونستطيع أن نستفيد من النصوص المتقدمة عدة أمور، هي:

(1) راجع المصادر التالية: المعجم الكبير للطبراني ج 23 ص 23 و 24 و تاريخ الأمم والملوك (ط مطبعة الاستقامة) ج 2 ص 411 و 412 و المتنظم ج 3 ص 16 و 17 و مسنند أحمد ج 6 ص 210 و 211 و دلائل النبوة للبيهقي (ط دار الكتب العلمية) ج 2 ص 411 و 412، وراجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 225 و 227 و 226 عن الطبراني وتاريخ الخميس ج 1 ص 305 والسيرة الحلبية ج 1 ص 348 و شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج 4 ص 381 و 382 عن أحمد والسيرة النبوية لدحLAN ج 1 ص 139 و 140 والسيرة النبوية لابن كثير ج 2 ص 142 و 143 و 14 عن أحمد والبيهقي والبداية والنهاية ج 3 ص 131 و 132 و 133 و سبل المدى والرشاد ج 11 ص 165 و 166.

(2) الإصابة ج 4 ص 359.

(1) راجع شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج 4 ص 381.

1 - لا ندري: كيف يبادر رجل لعرض ابنته على رجل مشرك، وقد قاطع المشركون المسلمين وحصروهم عدة سنوات، ومنعوا من التزوج منهم والتزويج لهم. فحتى لو لم يكن قد نزل من الله نهي عن إنكاح المشركين، وهو قوله تعالى: ﴿..وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَدْ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْكُمْ..﴾⁽¹⁾، فإن طبيعة الأمور تقضي بالترفع عن القبول بذلك، فضلاً عن قولهم: إن أبا بكر هو الذي ذكرها لهم، وعرضها عليهم!! فما معنى أن نقرأ في الروايات المتقدمة: أنه ذكرها لمطعم ليزوجها بابنه جبير، أو كانت مسماة له، أو أنه أعطاها له، أو وعده بها أو نحو ذلك؟!.

2 - هل كان من عادات أهل ذلك الزمان حقاً خطبة بناتهم سنوات، ثم يكون العقد، ثم يكون الزواج؟!! أم أن ذلك من خصوصيات عائلة التي يُدعى: أنها كانت صغيرة السن، وبعمر ست سنوات فقط !! مع أن الصحيح هو: أن عمرها كان حوالي عشرين سنة أو أكثر من ذلك، حسبما حققناه في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله». كما أنها نشك في: أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد تزوجها فور وفاة خديجة «عليها السلام»، لوجود ما يدل على أنه قد تزوجها بعد موت خديجة بثلاث سنين⁽¹⁾.

(1) الآية 221 من سورة البقرة.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 22.

بل قال بعضهم: إن هناك رواية تقول: إنه تزوجها في السنة الثانية أو الثالثة من الهجرة⁽¹⁾.

3- إذا كانت مسماة لجبيه، أو معطاه له، أو أنه قد وعده بها، أو أنه كان قد تزوجها.. فكيف يخطب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» امرأة هذه حالها، ويرضى بأن تطلق، أو بأن تخليع امرأة من زوجها؟!

بل كيف يرضى بأن يسلها أبو بكر حتى من خطيبها، المسماة له؟!

وقد حاول البعض أن يعتذر عن ذلك: بأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد خطبها، لأنه لم يعلم بالخطبة، أو كان قبل النبي⁽²⁾.

ولكنه اعتذار بارد، ورأي فاسد.. فإن النصوص قد ذكرت: أنه قد أخبره بأنه وعد بها، أو ذكرها لفلان، ثم استمهله ليسلها منهم.

أضف إلى ذلك: أن نفس هذا التصرف مما تدرك الناس خروجه عن حدود اللياقات على الأقل، فهو مرفوض حتى لو لم يرد نهي عنه.

4 - إن الروايات تصرح: بأن أبا بكر هو الذي عرضها على الزواج الأول، ثم تصرح: بأنه كان يسعى لاستلاها منهم، ويصرح بعضها: بأنه خلعها، أو طلقها..

ما يعني: أن أبا بكر كان شديد الحرص على التفريق بينها وبين جبير.

(1) زوجات النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لسعيد أبوب ص 47.

(2) راجع: شرح الزرقاني على المawahib اللدنية ج 4 ص 381.

فإذا ضممنا ذلك إلى قوله: إن أم رومان قد عبرت عن فرحتها بقولها: «وددت»، ثم قول بعضهم: «وفي رواية: أن أبا بكر استلها منهم قبل أن تخطبها خولة بنت حكيم السلمية امرأة عثمان بن مظعون لرسول الله «صلى الله عليه وآله»»⁽¹⁾.

فإذا ضممنا بعض ذلك إلى البعض الآخر، فإننا نسمح لأنفسنا بأن نحتمل: بأن أبا بكر كان هو الذي أرسل خولة بنت حكيم إلى رسول الله، وبأنه قد خلعها من ذاك وطلقها منه، ليفرضها على رسول الله «صلى الله عليه وآله» حاجة في نفسه قضاها.

5- إن تلك الروايات تقول: إن أبا بكر قد تعجب من خطبة النبي لها، لتوهمه أنها لا تحل له لكونها ابنة أخيه.

ويرد عليه النبي «صلى الله عليه وآله»: أن المراد بلا شك هو الأخوة في الإسلام والإيمان.

وحينئذ نقول: هل كان أبو بكر يظن: أنه لا يجوز للنبي «صلى الله عليه وآله» أن يتزوج ابنة رجل مسلم.. لأن المؤمنين إخوة؟!

وإذا صح ذلك، فهو يعني: أن لا يجوز زواج أي مسلم من أي مسلمة، لنفس السبب..

(1) زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» لسعيد أبوب ص 47.

أو هل كان يظن: أنه أخ للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بما هو أبعد من أخوة الإسلام؟! وكيف؟!

6 - إن ظاهر الروايات المتقدمة تارة هو: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نفسه قد جاء خطبة عائشة.

وتارة أخرى: أنه أرسل خولة بنت حكيم، فقامت بالمهمة، ثم هيا أبو بكر الأمر وطلب منها أن تدعوه الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فدعنته، فزوجه.

7 - إن هناك نصاً آخر يتحدث عن كيفية زواجه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعائشة يفيد: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» رأى عائشة على أرجوحة، فأعجبته، فأتى منزل أبي بكر، ولم يكن حاضراً، فقالت له أم رومان: ما حاجتك يا رسول الله؟!

قال: جئت أخطب عائشة.

قالت: إن عندنا يا رسول الله من هي أكبر منها.

قال: إنما أريد عائشة.

ثم خرج.. ودخل أبو بكر.. فأخبرته أمها بما قال رسول الله، فخرج، فزوجها إياه⁽¹⁾.

ويستوقفنا في هذا النص عدة أمور:

منها: مناقضته لسائر النصوص في أمور عديدة، تظهر باللحظة.

(1) أنساب الأشراف ج 1 ص 411

ومنها: أنه يكذب قوله: إن الملك قد جاء بصورتها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بسرقة من حرير.

رابعاً: وما يدل أيضاً على أن عائشة كانت متزوجة قبل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بـرجل آخر، ما يلي:

1 - لقد روى أبو داود وغيره بالأسانيد الصحيحة⁽¹⁾ عن عائشة: أنها قالت: يا رسول الله، كل صواحيبي (أو كل نسائك، أو كنيت نسائك فاكنني، أو) هن كنى.

قال: فاكتني بابنك عبد الله.

قال الراوي: يعني عبد الله بن الزبير، وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر.

وكانت عائشة تكنى بأم عبد الله حتى ماتت.

أضاف أحمد والصنعاني، وأبو نعيم: قوله: ولم تلد قط⁽²⁾.

(1) الأذكار النووية ص 295.

(2) سنن أبي داود ج 4 ص 294 بعده أسانيد، والأذكار النووية ص 295 والمعجم الكبير للطبراني ج 23 ص 18 بعده أسانيد، وكتنز العمال ج 16 ص 424 ومسند أحمد ج 6 ص 107 و 213 و 151 وذكر أخبار إصبهان ج 1 ص 315 و 93 والمصنف للصنعاني ج 11 ص 42 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 18 وراجع: الغدير ج 6 ص 315 وطبقات ابن سعد ج 8 ص 64 و 63.

2 - وفي نص آخر: أنه قال لها: اكتني بابنك، يعني عبد الله بن الزبير، فكانت تكنى أم عبد الله⁽¹⁾.

3 - وعنها قالت: كناني النبي «صلى الله عليه وآلـه» أم عبد الله، ولم يكن ولد لي قط⁽²⁾.

4 - وقد حددت وقت تكينتها بذلك، حيث روي عنها: لما ولد عبد الله بن الزبير أتيت به رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فتفل في فيه، فكان أول شيء دخل في جوفه، وقال: هو عبد الله، وأنت أم عبد الله.
أضاف ابن حبان قوله: فما زلت أكني بها، وما ولدت قط⁽³⁾.

5 - وفي نص آخر عنها: أنها قالت: يا رسول الله، كل نسائك لها كنية غيري، قال: أنت أم عبد الله⁽⁴⁾.

(1) الأدب المفرد ص 125 وسبل المدى والرشاد ج 11 ص 164 وصفة الصفوة ج 2 ص 15 ومسند أحمد ج 6 ص 186.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 18.

(3) سبل المدى والرشاد ج 11 ص 164 والإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج 16 ص 54 و 55 وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج 4 ص 392 و 393، عن ابن سعد، وابن حبان، وقال: وله طرق كثيرة عنها، وراجع: معرفة علوم الحديث ص 190.

(4) مسند أحمد ج 6 ص 186.

6 - وحسب نص الخلبية: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال لعائشة: «هو عبد الله، وأنت أم عبد الله.

قالت: فما زلت أكتنـي به، أيـ و كان يدعـوها أمـاً، لأنـه تربـى في حجرـها⁽¹⁾.

7 - ورويـ تكـنـيهـ بأـمـ عبدـ اللهـ عنـ الإـمامـ الصـادـقـ «علـيـهـ السـلامـ» أـيـضاـ⁽²⁾ فـراجـعـ.

فقد دلت هذه النصوص على:

1 - أنه قد كان لعائشة ابنـ.

2 - أنـ اسمـ هـذـاـ الـابـنـ هوـ عـبـدـ اللهـ.. وـقدـ كـنـاـهـاـ النـبـيـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ بـهـ.

3 - ثمـ جاءـ الروـاـةـ وـقـالـواـ: إـنـ عـائـشـةـ، حـسـبـ أـقوـاـهـاـ هـيـ، وـأـقوـالـ مـحـبـيهـاـ كانتـ حـينـ زـوـاجـهـاـ بـرـسـولـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ صـغـيرـةـ السـنـ.

4 - وـقـالـ الرـوـاـةـ أـيـضاـ: إـنـ رـسـولـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ تـزـوـجـهـاـ بـكـراـ، مـسـتـنـدـينـ فـيـ ذـلـكـ أـيـضاـ إـلـىـ أـقوـالـ عـائـشـةـ نـفـسـهـاـ، وـإـصـرـارـهـاـ الشـدـيدـ عـلـىـ ذـلـكـ.

(1) السيرة الخلبية ج 3 ص 314.

(2) راجـعـ: الخـصالـ (طـ سـنةـ 1389ـ هـ طـهـرانـ) صـ 419ـ وـبـحـارـ الأـنـوارـ جـ 22ـ صـ 194ـ وـوسـائـلـ الشـيـعـةـ جـ 14ـ صـ 182ـ وـتـفـسـيرـ نـورـ الشـقـلـيـنـ جـ 4ـ صـ 298ـ.

ونقول:

إننا نسجل على ما تقدم الملاحظات التالية:

ألف: قد ذكرنا في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»:

أن دعواها: أن عمرها قد كان حينها تزوجها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ست سنين أو سبع.. غير صحيحة بل كان عمرها حوالي عشرين سنة، إن لم يكن أزيد من ذلك.

ويتأكد هذا الإشكال: إذا أخذ بنظر الاعتبار قوله: إن تكنيتها بأم عبد الله كان حين ولادة ابن الزبير، أي في أوائل الهجرة، فإنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن قد تزوج سوى سودة بنت زمعة، وخدية ولا تعرف لهن أية كنية.

ب: قد عرفنا هنا: أن دعواها: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد تزوجها بكرًا لا تصح أيضًا..

ج: إن دعواها: أنها لم تتزوج أحدًا غير رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لا تصح، بل هي كانت متزوجة برجل آخر هو جبير بن مطعم. وقد طلقت منه.

وفي نصوص أخرى: سلها أبو بكر منه سلامً رفقاءً.

د: إننا لم نجد لأي من نساء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أية كنية سوى لـ «أم سلمة، وأم حبيبة، وزينب بنت خزيمة، أم المساكين»، فكيف تقول عائشة: إن جميع نسائه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لهن كنى.

هـ: إنه قد كان لها ابن اسمه عبد الله.

وـ: إنها لم تلد من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قط. كما زعمت..
وسيأتي: أننا نشك في ذلك كله، وأن ما ذكرناه فيها تقدم يدلنا على: أنه كان لها ابن من ذلك الذي كان زوجها وطلّقها، ثم تزوجها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعده.

زـ: إن حصيلة ذلك هي: أن تطبيق كلمة «ابنك عبد الله» على ابن الزبير،
ما هو إلا اجتهاد من الرواية، كما ظهر مما تقدم تحت رقم [1]، حيث قال
الراوي: «يعني عبد الله بن الزبير»، قوله رقم [2]، اكتنفي بابنك.. يعني عبد
الله بن الزبير.

كما أن بعض النصوص المتقدمة قد ذكرت تكنية النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لها بأم عبد الله من دون إشارة لابن الزبير كما في رقم [3] و [5].

وأما الرواية رقم [4] وكذلك رقم [6]، فلا دلالة فيها على وجود ربط
بين تسمية المولود الذي جاءت به للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعد الله، وبين
تكنيتها بهذا الاسم، سوى تشابه الأسمين.

التصرفات غير المقبولة:

وبناء على ما تقدم نقول:

لقد أصبح واضحاً: أنه لا مجال لقبول الروايات التي جعلت كلمة ابن
الزبير من تتمة كلام الرسول، ولذلك فلا مجال لقبول روایتهم عن رسول
الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، أنه قال:

ألف: اكتني بابنك عبد الله بن الزبير⁽¹⁾.

زاد الصالحي الشامي قوله: إن السبب في ذلك هو «أنها كانت استوهبته من أبويه، فكان في حجرها، يدعوها أما»⁽²⁾.

ب: أو: اكتني بابنك عبد الله، فإن الخالة والدة⁽³⁾.

ج: أو: تكني بابن أختك عبد الله⁽⁴⁾.

د: قال بعض المؤرخين: «كنتها: أم عبد الله. كناها النبي «صلى الله عليه

(1) راجع: مسندي أبي يعلى ج 7 ص 473 و 474 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 16 ص 424 وج 13 ص 693 عن ابن سعد، والبيهقي، والحاكم، وأحمد، والطبراني، والآحاد والمثاني ج 5 ص 388 و 389.

وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلية ج 9 ص 190 وج 14 ص 22 ومسند أحمد ج 6 ص 260 ومسند ابن راهويه ج 2 ص 310 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 358 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 164 وطبقات ابن سعد ج 8 ص 66 وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج 4 ص 393 وزوجات النبي لسعيد أیوب ص 47 و 48.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج 11 ص 18 وراجع: شرح المواهب للزرقاني ج 4 ص 393 عن ابن إسحاق وغيره.

(3) الأدب المفرد ص 125 وسبل الهدى والرشاد ج 9 ص 363 عنه وطبقات ابن سعد ج 8 ص 66 وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج 4 ص 393 عن الروض.

(4) معرفة علوم الحديث ص 190.

الإفك..

وآله» باسم ابن أختها عبد الله بن الزبير»⁽¹⁾.

فإن زيادة كلمة «ابن الزبير» في النص الأول، وكلمة: «فإن الخالة والدة» في النص الثاني، قد جاءت من قبل الرواية، إما جرياً على ما ارتكز في أذهانهم.. وإما تبرعاً عمدياً بهدف دفع الإشكال، لاقتناعهم بالروايات التي تتحدث عن صغر سن عائشة، وعن أنها كانت بكرًا لم تتزوج قبله «صلى الله عليه وآلها».

وأما الرواية الأخيرة: التي أقحمت كلمة «ابن أختك» فهي موضع شك كبير، بل إننا نرفضها ونردها، استناداً إلى الروايات الصحيحة المتقدمة التي صرحت: بأن التفسير قد جاء من الراوي، أو جاءت بكلمة: «يعني»، حسبما أسلفنا.

وإذا أردنا أن نحسن الطن، فإننا نقول: إننا نحتمل احتمالاً قوياً أن يكون ثمة تصحيف لكلمة «جبير» بكلمة «زبير».. بسبب التشابه بين الكلمتين في مقام النطق، فيقع الخطأ في سماع الصوت بسبب اختلاط الحروف.

فلا معنى لإطلاق القول: بأن النبي قد كناها بأم عبد الله بابن أختها ابن الزبير، كما فعله ابن الأثير مثلاً⁽²⁾.

وخلالصة الأمر: أن الرواية واحدة في نصوصها وفي أسانيدها.. وقد

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 357.

(2) راجع: أسد الغابة ج 5 ص 502 وغيره.

جاءت نصوصها الصحيحة بدون هذا التفسير.. وصرحت: بأنه تفسير من قبل الرواية ولم يرد على لسان النبي «صلى الله عليه وآله». وأما ما ذكره الدياربكري وغيره، فهو لا يخرج عن السياق الذي أشرنا إليه، ولذا فإنه ليس له أية قيمة علمية، أو تاريخية.

عائشة لم يولد لها قط!!

والذي يحتاج إلى التنبيه عليه والإشارة إليه هنا: هو ذلك النص المتقدم، الذي تقول فيه: كناني النبي «صلى الله عليه وآله» أم عبد الله، ولم يكن ولد لي قط⁽¹⁾.

وعن هشام بن عروة، عن بعض أصحابه قال: كنني رسول الله «صلى الله عليه وآله» عائشة، ولم يولد لها قط⁽²⁾.

وعلى أي تقدير، فإن دعوى أنها لم يولد لها قط، والتي جاءت من قبلها ومن قبل محبها⁽³⁾، تحتاج إلى مزيد من التأمل والتدقيق، ونكتفي هنا بالإلماح إلى ما يلي:

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 18.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 19.

(3) راجع على سبيل المثال: فيض القدير للمناوي ج 1 ص 90 (ط سنة 1391هـ بирوت) والبداية والنهاية ج 5 ص 315 ومسند أحمد ج 6 ص 151.

أولاً: إن النفي المطلق لأن تكون قد ولدت يقابله قولهم: «وقيل: إنها ولدت من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ولدـاً مـاـت طـفـلاً.

ثم قالوا: وهذا غير ثابت.

والصحيح: الأول، لأنـه قد وردـ عنها من طـرقـ كـثـيرـةـ⁽¹⁾.

وفي نص آخر: إنـها أـسـقطـتـ منـ النبيـ سـقطـاـ، يـسمـىـ عـبدـ اللهـ، كـانـتـ تـكـنـىـ بهـ. وهذاـ مـرـوـيـ عنـهاـ أـيـضـاـ بـطـرقـ كـثـيرـةـ⁽²⁾.

فهمـ إـذـنـ، يـسـتـنـدوـنـ إـلـىـ نـفـيـهاـ هـيـ لـهـذـاـ الـأـمـرـ عـنـ نـفـسـهـاـ، وـهـوـ نـفـيـ يـبـقـىـ مـوـضـعـ شـبـهـةـ وـرـيـبـ، حـيـثـ يـظـنـ قـوـيـاـ: أـنـهـاـ وـمـحـبـيـهاـ يـسـعـونـ لـإـثـبـاتـ الـفـضـائـلـ لـهـاـ، وـقـدـ ظـهـرـ: أـنـ تـلـكـ الـفـضـائـلـ غـيـرـ قـادـرـةـ عـلـىـ الصـمـودـ أـمـامـ الـبـحـثـ الـعـلـمـيـ الـمـوـضـوعـيـ وـالـرـصـينـ.

وقول السهيلي: إن ذلك لم يثبت، لأنـهـ يـدـورـ عـلـىـ دـاـوـدـ بـنـ الـحـبـرـ، وـهـوـ

(1) سبل الهدى والرشاد ج 11 ص 164.

(2) كما قال الصالحي الشامي، فراجع: سبل الهدى والرشاد ج 11 ص 164 و 18 عن ابن الأعرابي في معجمه، والأذكار التنووية ص 295 و 288 وراجع: البداية والنهاية ج 5 ص 315 وج 8 ص 99 وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج 4 ص 392 وتاريخ الخميس ج 1 ص 358 والسيرات الحلبية ج 3 ص 314 والإصابة ج 4 ص 360.

ضعيف⁽¹⁾ .. يقابله القول: إن الروايات الأخرى أيضاً تدور على عائشة، ومن يدور في فلكها كعروة بن الزبير وأمثاله.. وهي تجبر النار إلى قرصها، وما أكثر الفضائل التي أثبتتها لنفسها، وأثبتتها لها هذا الفريق الذي يهمه أمرها، ثم ثبت عدم صحتها.. وليس حديث الإفك إلا واحداً من هذه الأحاديث الموهومة.

ثانياً: إن قولهما لم يولد لها قط - لو صح - فلا بد من حمله على أنها لم يولد لها من رسول الله «صلى الله عليه وآله» .. وبذلك يتم الجمع بين النصوص، ويرتفع التكاذب أو احتماله فيما بينها.. وعلى هذا تُحمل النصوص التالية:
الأول: أن ابن عباس قال لها بعد حرب الجمل: «إنا جعلناك للمؤمنين أمّا، وأنت بنت أم رومان. وجعلنا أباك صديقاً، وهو ابن أبي قحافة، حامل قصاع الودك لابن جدعان إلى أضيفاه».

فقالت: يا ابن عباس، تمنون علي برسول الله؟

فقال: ولم لا يمنُ عليك بمن لو كان منك قلامة ظفر منه، منتنا به، ونحن لحمه ودمه، ومنه وإليه. وما أنت إلا حشية من تسع حشايا خلفهن بعده، لست بأيضهن لوناً، ولا بأحسنهن وجهاً، ولا بأرشحهن عرقاً، ولا بأنضرهن ورقاً»⁽²⁾.

(1) راجع: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج 4 ص 392.

(2) بحار الأنوار ج 32 ص 270 ورجال الكشي (ط جامعة مشهد) ص 59 والدرجات الرفيعة ص 109 وشرح نهج البلاغة للمعتزي ج 6 ص 229 ومعجم

ويستفاد من هذا النص الأمور التالية:

- 1** - إنه يدل على وضاعة حال أبي بكر قبل الإسلام.. وأنه لم يكن له نصيب من المجد والسؤدد، لا في نفسه، ولا من خلال أبيه.. وكذلك كان حال أم رومان.
- 2** - إنه ينفي أن يكون لعائشة أي سبب من قبل رسول الله، يعطيها الحق بالمن به على الآخرين، لا من حيث ولادة الأولاد، ولا من أي جهة أخرى، لكنه لا ينفي حدوث سقط منها.
- 3** - إن عائشة لم تكن هي المميزة على نساء النبي في حسن الوجه..
- 4** - إنها لم تكن أبىضهن لوناً.
- 5** - إنها لم تكن أنضرهن.

الثاني: إنها حين وقعت في خديجة وذكرتها بسوء، وأن الله قد أبدله خيراً منها، قال «صلى الله عليه وآلـه»: ما أبدلني الله خيراً منها، لقد آمنت بي حين كفر بي الناس، وصدقتنـي حين كذبني الناس، وأشركتـني في مـا لها حين حرمنـي

رجال الحديث ج 11 ص 249 ووسائل الشيعة ج 20 هامش ص 240 وجواهر المطالب في مناقب علي «عليه السلام» ج 2 ص 25 ومجمع النورين ص 266 وموافق الشيعة مع خصومهم ج 1 ص 169 وج 2 ص 40 وأحاديث أم المؤمنين عائشة ج 2 ص 249.

الناس، ورزقني الله ولدها، وحرمني ولد غيرها، أو حرمني أولاد النساء⁽¹⁾.

الثالث: إنها حينما تجرأت على خديجة فتنقصتها أمام فاطمة «عليها السلام»، فبكت، فسألها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فذكرت له سبب بكائها «عليها السلام»، قال:

«مَهْ يَا حَمِيرَا، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَارَكَ فِي الْوَلُودِ الْوَدُودِ، وَإِنْ خَدِيجَةَ رَحِمَهَا اللَّهُ وَلَدَتْ مِنِي طَاهِرًا، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ الْمَطْهُرُ. وَوَلَدَتْ مِنِي الْقَاسِمَ، وَفَاطِمَةَ، وَرَقِيَّةَ، وَأُمَّ كَلْثُومَ، وَزَيْنَبَ، وَأَنْتَ مِنْ أَعْقَمِ اللَّهِ فِلَمْ تَلَدِّي شَيْئًا»⁽²⁾.

ويلاحظ: أنه لم يعش له أحد من ولده من خديجة سوى فاطمة «عليها السلام».

وأما رقية وأم كلثوم، وزينب، فقد قلنا: إن الظاهر هو أنهن قد متن في حال الصغر أيضاً، أما زوجتا عثمان، وزوجة أبي العاص فهن ربيبات له

(1) راجع: الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج 4 ص 287 و 286 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأ بصار) (ط العثمانية) ص 85 و (ط السعيدية بمصر) ص 90 ومسند أحمد ج 6 ص 118 وراجع: الإصابة ج 4 ص 283 وأسد الغابة ج 5 ص 438 وقاموس الرجال ج 10 ص 332 وبحار الأنوار ج 16 ص 12 عن كشف الغمة.

(2) الخصال ص 404 و 405 وبحار الأنوار ج 16 ص 3 وشجرة طوبى ج 2 ص 233 ومستدرك سفينية البحار ج 2 ص 396.

الإفك ..

«صلى الله عليه وآلـه» على الظاهر ولسن بناته «صلى الله عليه وآلـه» على الحقيقة .

الفصل الخامس:

شخصيات ومضامين غير

مما سبق:

قد تحدثنا في الفصل السابق عن أمور عديدة ترتبط بعائشة، لا نرى
ضرورة لها هنا، غير أننا نشير إلى:

1 - عمر عائشة:

حيث تقدم: أن قوله: إنها كانت جارية حديثة السن، لا يمكن قبوله،
بل كان عمرها حين تزوجها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَهُ» حوالي عشرين
سنة، أو أكثر من ذلك بسنوات أيضاً، فيكون عمرها حين قضية الإفك في
حدود الثلاثين سنة، أو أزيد من ذلك..

2 - سعد بن معاذ:

والسؤال هنا هو:

متى توفي سعد بن معاذ؟!

وهل كان حياً حين قضية الإفك؟!

والجواب:

إننا ذكرنا فيما تقدم: أن سعد بن معاذ مات إثر غزوة الخندق، من الرمية
التي أصابته، وذلك بعد أن حكم فيبني قريظة.

وقد قدمنا في الجزء العاشر من كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»: أن الصحيح هو: أن غزوة الخندق قد كانت سنة أربع، وقيل: سنة خمس. وقد ذكرنا الأدلة والشواهد على ذلك.

أما غزوة المريسيع، فكانت في سنة ست كما أسلفنا، فسعد بن معاذ إذن لم يكن حياً في سنة ست.

ومن قال: بأن المريسيع كانت قبل الخندق، فإنه إنما أراد تصحیح حديث الإفك، مع غفلته عن أنه لا ضرورة لتغيير حقائق التاريخ لأجله، مع توفر الأدلة والشواهد التي تمنع من الأخذ به، وتوجب الانصياع لما هو الحق في ترتيب تواریخ هذه الأحداث.

غير أن المسعودي قال: إن غزوة الخندق كانت سنة خمس، وغزوة المريسيع كانت سنة أربع⁽¹⁾.

كما أن بعض من قال بأن الخندق والمريسيع كانتا معاً في سنة خمس، فإنهم قد حرصوا على اعتبار الخندق بعد المريسيع أيضاً، لأجل حديث الإفك بالذات، حيث أيدوا قولهم هذا: بأن سعد بن معاذ قد مات بعد الخندق مباشرة، فلو كانت المريسيع سنة ست لكان ذكر سعد في حديث الإفك غلطًا، فلا بد من أن تكون المريسيع قبل الخندق⁽¹⁾.

(1) مروج الذهب ج 2 ص 289.

(1) راجع: بهجة المحافل ج 1 ص 341 وفتح الباري ج 7 ص 332 ونقله ص 360 و 361

ثم أيدوا ذلك أيضاً: بأن الإفك كان بعد فرض الحجاب. وقد فرض الحجاب سنة أربع، على قول بعضهم.. بل لقد «جزم خليفة، وأبو عبيدة وغير واحد بأنه سنة ثلاث»⁽¹⁾. وكذا قال اليافعي⁽²⁾.

ونحن هنا لا نستطيع أن نقبل أقوال هؤلاء وتأييدهم ونخالف المعروف والمشهور، وذلك لأسباب عديدة:

أولاً: إن جعل ذكر سعد بن معاذ في حديث الإفك دليلاً على وهم من قال بكون المريسيع سنة ست، ليس بأولى من العكس، وجعل قول أهل الحديث والتاريخ دليلاً على الوهم في حديث الإفك، ومن أسباب الشك فيه، ولا سيما بمحلاحة: أن أكثر المحدثين يذهبون إلى ذلك كما تقدم.

وقد صرخ عدد من العلماء بالإشكال على حديث الإفك بذلك، كالقاضي عياض، الذي قال: إن بعض شيوخه قد نبه على أن ذكر سعد بن معاذ في الرواية وهم.. والأشباه: أنه غيره، ولهذا ذكر ابن إسحاق: أن المتكلم أولاً وآخرأ هو

عن إسماعيل القاضي، ونقله عن إسماعيل أيضاً في شرح مسلم للنووي (مطبوع بهامش إرشاد الساري) ج 10 ص 227. ونقله المعلق على السيرة النبوية لابن هشام ج 3 بهامش ص 302 عن الزرقاني. وراجع أيضاً: وفاء الوفاء ج 1 ص 314.

(1) فتح الباري ج 7 ص 333.

(2) مرآة الجنان ج 1 ص 7.

الإفك..

أسيد بن حضير⁽¹⁾.

ومن استظهر أن المحاورة كانت مع أسيد بن حضير: ابن عبد البر، لأن ابن معاذ كان قد توفي.

وتعرض لهذا الإشكال أيضاً: ابن العربي. حتى لقد قال: «اتفق الرواة: على أن ذكر ابن معاذ في قصة الإفك وهم» وتبعه على هذا الإطلاق القرطبي⁽²⁾.

وقال في الإمتناع: «إن تقدم قريطة على المريسيع هو الصحيح، والوهم لم يسلم منه أحد»⁽³⁾.

ويصر ابن خلدون أيضاً على: أن ابن معاذ قد توفي قبل المريسيع بأكثر من عشرين شهراً⁽⁴⁾.

ونحن نقول أيضاً: إن ذكر ابن معاذ في الروايات لا يصح.. مع أن هذه الروايات قد وردت في كتب الصحاح، ومختلف كتب الحديث!!

بل في بعض الروايات: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد صالح بين السعدين

(1) شرح صحيح مسلم للنووي (مطبوع بهامش إرشاد الساري) ج 10 ص 226
وفتح الباري ج 8 ص 360.

(2) فتح الباري ج 8 ص 360 و 361.

(3) السيرة الحلبية ج 2 ص 301.

(4) تاريخ ابن خلدون ج 2 قسم 2 ص 33.

بعد ذلك!!⁽¹⁾ فإصلاح ذلك: بأن المراجعة كانت مع ابن حضير فقط، لا يجدي لأنه مجرد دعوى، لا تستند إلى دليل، ولماذا اختير أسيد بن حضير ليحل الإشكال من خلاله، ولم يختاروا شخصاً آخر؟! ولماذا تخلوا عن معاذ بهذه السهولة، بعد إجماع الروايات، حتى الروايات الصحاح على ذلك كما قلنا؟!

وإن الإشكالات الكثيرة جداً تسقط رواية الإفك عن الاعتبار، وتوجب ضعفها ووهنها في نفسها، ولا تصلح سبباً لضعف غيرها بأي وجه.. وسيأتي ما فيه الكفاية في ذلك كما سنرى.

ثانياً: إن تأييد البعض رأيه هذا بقضية الحجاب غريب، فإن ذلك دليل عليه لا له، لأن أكثر المؤرخين الأثبات يذكرون: أن الحجاب كان في سنة خمس، في شهر ذي القعدة⁽²⁾..

(1) مغازي الواقدي ج 2 ص 435 والسيرة الخلبية ج 2 ص 301.

(2) تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 231 والكامن لابن الأثير ج 2 ص 177 والتنبيه والإشراف ص 217 ومروج الذهب ج 2 ص 289 وطبقات ابن سعد ج 2 ق 1 ص 81 وج 8 ص 125 و 126 و 127 وتاريخ الخميس ج 1 ص 500 و 501 و 467 ونقله أيضاً عن أسد الغابة، وعن المتقدى، ونقله في البداية والنهاية ج 4 ص 145 عن قتادة، والواقدي، وبعض أهل المدينة، والبيهقي. ونقله في السيرة الخلبية ج 2 ص 293 عن الإماماع، عن بعض أهل الأخبار، ثم أشكل على ذلك بها ورد في حديث الإفك.. ونقله في فتح الباري ج 8 ص 351 عن الواقدي،

وإذا كانت المريسيع في شعبان، فلا بد أن يكون هو شعبان السنة السادسة، لأن المراد شعبان الذي بعد الحجاب.

وإذا كان الحجاب في ذي القعدة من الخامسة، فهو بلا شك بعد بنى قريظة على جميع الأحوال والأقوال، لأن الخندق وقريظة كانتا قبل ذلك.

وقد صرخ البيهقي: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تزوج زينب بنت جحش بعد بنى قريظة⁽¹⁾.

وحين تزوجها فرض الحجاب، بل سياق: أنه تزوجها بعد المريسيع أيضاً. والمفروض: أن سعداً مات في بنى قريظة، وكانت المريسيع بعد فرض الحجاب على الفرض، فمتأتى كان سعد موجوداً في قضية الإفك؟!.. وكيف يكون فرض الحجاب مؤيداً لوجوده؟ بل هو مؤيد لموته كما هو ظاهر.

ثالثاً: قد ثبت: أن ابن عمر كان من شهد المريسيع، والمفروض أن الخندق كانت أول مشاهده، فلا بد أن تكون المريسيع بعد الخندق، والمفروض أن سعد بن معاذ قد مات بعد الخندق وقريظة مباشرة.

توجيهات لا تصح:

ألف: قد حاول العسقلاني: أن يحيط على هذا باحتمال أن يكون قد

وصفة الصفوة لابن الجوزي ج2 ص46 ووفاء الوفاء للسمهودي ج1 ص310.

(1) راجع: البداية والنهاية ج4 ص145.

حضرها دون أن يشترك في القتال، إذ لا ملازمة بين شهوده وبين أن يكون قد أجي梓 بالقتال.. كما ثبت عن جابر: أنه كان يمنح أصحابه الماء في بدر، مع الاتفاق على عدم شهوده بدرًا⁽¹⁾.

ولكنها محاولة فاشلة، إذ إن التعبير بشهد غزوة كذا إنما يعني شهود قتال، لا مجرد حضور.. هكذا اصطلاح وتعارف عليه الرواة والمؤرخون في تعبيراتهم، وصرف اللفظ عن هذا المعنى يحتاج إلى شاهد، وهو مفقود، بل الشواهد قائمة على خلافه.

ب: وحاول عياض توجيه ذلك: باحتمال أن تكون الخندق والمريسيع معاً سنة أربع، مع تقدم المريسيع على الخندق⁽²⁾.

ونقول:

إن هذا مخالف لأقوال جل المؤرخين، كما أنه يصطدم بقضية فرض الحجاب في سنة خمس بعد قريظة، لأنهم يقولون: إن الإفك كان بعد فرض الحجاب، وهو يصطدم بقضية شهود ابن عمر للمريسيع، وغير ذلك مما تقدم وسيأتي بيانه.

ج: قد احتمل البيهقي: أن يكون جرح سعد لم ينفجر بعد قريظة مباشرة، بل تأخر إلى ما بعد المريسيع، ولم يشهدها بسبب جرحة، وبعدها، وبعد قضية

(1) راجع: فتح الباري ج 8 ص 360.

(2) فتح الباري ج 8 ص 360.

الإِفْكُ، وَمَرَاجِعَتِه لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةِ انْفَجَرَ جَرْحُهُ، فَهَمَّا تَ.

وَنَقُولُ:

إِنْ مَقْتَضِيَ كَلَامِ الْبَيْهَقِيِّ هَذَا: هُوَ أَنْ مَوْتُ سَعْدٍ قَدْ تَأْخَرَ عَنْ قُرْيَظَةِ إِلَى حَوَالَيِّ سَنَةٍ، أَيْ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ إِلَى شَوَّالٍ تَقْرِيبًاً.. لَأَنَّ الْمَرِيسِيَّعَ فِي شَوَّالٍ، وَكَانَتِ الْمَرَاجِعَةُ وَالْمَحَاوِرَةُ بَعْدَهَا بِأَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ.

وَكَلَامِ الْبَيْهَقِيِّ هَذَا.. مَا لَا يَوْافِقُهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَا مَبْرُرٌ لَهُ إِلَّا إِرَادَةُ تَصْحِيحِ مَا وَرَدَ فِي الصَّحَاحِ.. حَتَّى لَوْ اقْتَضَى ذَلِكَ مُخَالَفَةً كُلِّ النَّصوصِ وَالْمَسْلِمَاتِ التَّارِيخِيَّةِ.

د: احتمل القطب الحلبي: أن يكون المراد سعداً آخر غير ابن معاذ، بقرينة قولهم في بعض الروايات: «..فقام سعد أخوبني عبد الأشهل، وفيبني عبد الأشهل جماعة كلهم يسمى سعداً». فيحتمل أن يكون هو سعد بن زيد الأشهي..».

ورده العسقلاني: بأن ذلك مردود بالتصريح بسعد بن معاذ في رواية الزهري، وغيره⁽¹⁾.

وبعد كل ما تقدم.. فإننا نعرف: أن الشواهد الدالة على موت سعد بن معاذ قبل المريسيع قوية جداً.. ولا أقل من كونه مشكوكاً فيه.

(1) فتح الباري ج 8 ص 360.

ولا يصلح ذلك القول: بأن المربيـع كانت سنة خمس.. لأن تقدم الخندق عليها هو المعتمد عند جلـ المؤرخـين كما تقدمـ.. ولذا نجد فريقـاً منهم يقولـ إنـ الخندقـ كانتـ سنةـ أربعـ.

3 - سيرين:

وأما ما ذكرـ منـ إعطاءـ سيرـينـ لـحسـانـ، عندـما ضـربـهـ ابنـ المـعـطـلـ بالـسيـفـ وجـرهـ، فهوـ أمرـ غـرـيبـ وـعـجـيبـ:

فأولاًً: إنـ سـيرـينـ هـذـهـ هيـ أـختـ مـارـيـةـ الـقـبـطـيةـ بـاتـفـاقـ، وـهـيـ إـنـاـ أـهـدـاـهـاـ المـقـوـقـسـ لـالـنـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـيـلـهـ»ـ، وـوـصـلـتـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ سـنـةـ سـبـعـ، أوـ ثـمـانـ⁽¹⁾ـ.. وـالـإـلـفـ كـانـ عـلـىـ أـبـعـدـ الـأـقـوـالـ فـيـ سـنـةـ سـتـ.

وـلاـ مجـالـ لـلـقـوـلـ بـأـنـ مـمـكـنـ: أـنـ يـتأـخـرـ إـعـطـاءـ سـيرـينـ لـحسـانـ، لـتأـخـرـ ضـربـ ابنـ المـعـطـلـ لـهـ، أـوـ لـتأـخـرـ تـصـدـيـ النـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـيـلـهـ»ـ لـلـصـلـحـ بـيـنـهـمـاـ. فإـنـهـ كـلـامـ مـرـفـوضـ جـمـلةـ وـتـفـصـيـلـاًـ، إـذـ إـنـ ابنـ المـعـطـلـ إـنـاـ اـعـتـرـضـ حـسـانـاًـ وـضـربـهـ بـالـسـيـفـ بـمـجـدـ أـنـ بـلـغـهـ أـنـ يـقـولـ فـيـهـ ذـلـكـ الـأـمـرـ.

كـماـ أـنـ صـرـيـحـ الرـوـاـيـةـ: أـنـهـ قـيـدواـ ابنـ المـعـطـلـ، وـجـاؤـواـ بـهـ لـلـرـسـوـلـ «صـلـىـ

(1) راجـعـ: تـارـيخـ الـخـمـيسـ جـ2ـ صـ38ـ وـطـبـقـاتـ ابنـ سـعـدـ جـ8ـ صـ153ـ وأـسـدـ الـغـابـةـ جـ5ـ صـ544ـ وـ585ـ وـالـإـصـابـةـ جـ4ـ صـ404ـ، وـغـيرـ ذـلـكـ.. فإـنـ ذـلـكـ مـنـ الـأـمـورـ الـمـتـسـالـمـ عـلـيـهـ، وـيـظـهـرـ ذـلـكـ بـالـمـرـاجـعـةـ إـلـىـ كـتـبـ التـرـاجـمـ، تـرـجمـةـ حـسـانـ، وـمـارـيـةـ، وـسـيرـينـ، وـعـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ حـسـانـ.

الله عليه وآلـه» بمجرد أن قام بضرب حسان.

ثانياً: قال ابن عبد البر: «..أما إعطاء رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» سيرين أخت مارية لحسان، فمرمي من وجوهه، وأكثرها أن ذلك ليس لضربه صفوان، بل لذبه بلسانه عن النبي «صلى الله عليه وآلـه» في هجاء المشركين له.. والله أعلم»^(١).

ثالثاً: إن ابن المعتل إنما اعتذر عن ضربه له بأنه آذاه وهجاه، وأن الرسول «صلى الله عليه وآلـه» قد قال لحسان: أتشوهرت على قومي أن هداهم الله للإسلام؟! وليس ثمة من ذكر لأمر الإفك، ولو كان للإفك شأن، فإن الاعتذار به، واللوم عليه، أولى وأجدر.

هذا.. وثمة رواية تفيد: أن النبي قد عرض حساناً، وأعطاه حائطاً، في ضربة ابن المعتل له عندما هجا النبي «صلى الله عليه وآلـه».. فلعل سيرين كانت من جملة ما أعطاه إيه النبي «صلى الله عليه وآلـه» في ذلك..

وستأتي الرواية عند الكلام حول بيت الشعر القائل:

أمسى الجلايب قد عزوا وقد كثروا
وابن الفريعة أمسى بيضة البلد
الخ.. فإلى هناك..

(١) الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1 ص 341 والسيرـة الخلـية ج 2 ص 305 وتاريخ الخميس ج 1 ص 478.

رابعاً: لقد ذكر عبد الرزاق: أن صفوان بن المعطل هو الذي أعطى الجارية لحسان، وهي أم عبد الرحمن بن حسان⁽¹⁾، وربما كان اسمها سيرين أيضاً.. فإذا صح هذا.. فإن سيرين هذه تكون غير أخت مارية، وقد جاء اسمها موافقاً لاسم أخت مارية سرية النبي «صلى الله عليه وآله» من باب الاتفاق.

4 - زيد بن رفاعة:

لقد زاد الزمخشري فيمن جاء بالإلقاء، وجلد الحد: «زيد بن رفاعة»⁽²⁾.

قال العسقلاني: ولم أره لغيره..

ولكن زيد بن رفاعة لم يشهد قضية الإلقاء، لأنهم عندما رجعوا من غزوة المريسيع إلى المدينة وجدوه قد مات⁽³⁾..

ولذا احتمل الحلبي: أن يكون ثمة زيد بن رفاعة آخر⁽¹⁾.. وهو احتمال لا شاهد له، لا من خبر، ولا من أثر، إلا إرادة تصحيح جلده وتقوية قضية الإلقاء، فلا يعدو عن أن يكون رجماً بالغيب.

(1) المصنف للصناعي ج 9 ص 454 والإستذكار ج 25 ص 51.

(2) الكشاف ج 3 ص 217 وعنه في فتح الباري ج 8 ص 352 و تاريخ الخميس ج 1 ص 479 عن الإكتفاء، ومعالم التنزيل، وإرشاد الساري ج 4 ص 398 و تفسير النيسابوري (هامش جامع البيان للطبرى) ج 18 ص 62.

(3) السيرة الخلبية ج 2 ص 300.

(1) نفس المصدر السابق.

هل من اشتباه؟!:

وقد يمكن للبعض أن يتحمل احتمالاً وجهاً هنا، ويقول: لعل الاسم اشتباه على الرواية هنا، والمقصود هو: «رفاعة بن زيد» لا العكس.. لعدم ذكره في تراجم الصحابة.. ولكنه احتمال لا يجدي أيضاً.. لأن المقصود إن كان هو رفاعة بن زيد الجذامي، ثم الضبي، فهو إنما قدم على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في هدنة الحديبية، وهو غلام، فأسلم، وحمله النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كتاباً إلى قومه يدعوهـم فيه إلى الإسلام، فأسلموـا. ثم ساروا إلى حرـة الرجال⁽¹⁾.

وإن كان المقصود هو رفاعة بن زيد بن التابوت، أحد بني قينقاع، الذي كان من عظماء اليهود.. وكهفاً للمنافقين - وهذا هو الراجح - فهو أيضاً عندما عادوا من غزوة المريسيع، وجدوه قد مات في ذلك اليوم⁽²⁾.

ملاحظة:

لقد تعودنا دعاوى تعدد الشخصيات من هؤلاء القوم، كلما تصايروا، ولم يجدوا مخرجاً، وكان يعز عليهم وجود شخصية ما، في موقع ما.

فقد أدعوا تعدد خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين، لأنه عز عليهم أن يجدوا

(1) أسد الغابة ج 2 ص 181 والسيرـة النبوـية لابن هـشـام ج 3 ص 243 والـكـامل في التـارـيخ ج 2 ص 207.

(2) تاريخ الأمم والملوك (ط مطبعة الإستقامة) ج 2 ص 262.

إلى جانب علي «عليه السلام» في حروبه.. وادعوا تعدد سعد بن معاذ.
وهنا ادعوا تعدد زيد بن رفاعة.. وما أكثر مثل هذه الدعاوى في كلامهم،
كما يظهر لمن تتبع كتبهم.

5 - عبد الله بن جحش:

وذكر فيمن جاء بالإفك، وجلد الحد: «عبد الله بن جحش» زاده الريبع
بن سالم، تبعاً لأبي الخطاب بن دحية⁽¹⁾.
وهذا غريب.. فإن عبد الله بن جحش قد استشهد في غزوة أحد⁽²⁾.
أي قبل غزوة المريسيع بثلاث سنين أو بستين على الأقل، فكيف يكون
من جاء بالإفك، وجلد الحد؟!

6 - عبيد الله بن جحش:

وذكر أيضاً فيمن جاء بالإفك، وجلد الحد «عبيد الله بن جحش» أبو
أحمد⁽¹⁾.
ولا بد هنا من تصحيح: أن أباً أحمد هو أحد إخوة عبيد الله، واسمه:

(1) فتح الباري ج 8 ص 352.

(2) طبقات ابن سعد ج 3 قسم 1 ص 64 وأسد الغابة ج 3 ص 131 والإصابة ج 2 ص 287 والسيرة الخلبية ج 2 ص 300 وصفة الصفوة ج 1 ص 386.
(1) السيرة الخلبية ج 2 ص 300.

الإفك..

«عبد» وليس أبو أحمد كنية لعبيد الله⁽¹⁾.

ومهما يكن من أمر.. فإن هذا أيضاً لا يصح، لأن من المجمع عليه: أن عبيد الله بن جحش كان من هاجر إلى الحبشة، وتنصر هناك، ومات هناك. وهو زوج أم حبيبة، التي زوجها النجاشي رسول الله «صلى الله عليه وآله». لا نجد خلافاً في ذلك⁽²⁾.

7 - عبد الرحمن بن أبي بكر:

بعض روایات الإفك تقول: إن عبد الرحمن بن أبي بكر قد قعد مع أبيه، وأمه وأخته، وأهل الدار، يكون.. حين قضية الإفك.

ولكن الحقيقة هي: أن عبد الرحمن كان في سنة ست في مكة على دين قومه، ولم يسلم - على ما يقول أهل السير - إلا في هدنة الحديبية، بعد المرسيع⁽¹⁾.

وقد قال أبو الفرج في الأغاني: «لم يهاجر مع أبيه، لأنه كان صغيراً. وخرج قبل الفتح (أي الذي كان سنة ثمان) في فتية من قريش، منهم معاوية إلى المدينة، فأسلموا.

(1) طبقات ابن سعد ج 3 ص 62 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 2 ص 272.

(2) راجع: أسد الغابة ج 3 ص 131 والإصابة ج 4 ص 4 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 2 ص 274-272 وطبقات ابن سعد ج 3 ق 1 ص 62 والتنبيه والإشراف ص 223.

(1) الإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 2 ص 400 والإصابة ج 2 ص 407.

آخر جه الزبير بن بكار، عن ابن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان»⁽¹⁾.
 ونحن وإن كنا نشك في وجود معاوية معهم، لأنه قد ثبت أنه من الطلقاء،
 لكن لا مانع من صحة خروج عبد الرحمن هذا في فتية من قريش آنذا.
 وقيل: إنما أسلم عبد الرحمن يوم الفتح.
 ويقال: إنه شهد بدرًا مع المشركين. وكذلك أحداً⁽²⁾.
 وعلى جميع التقادير، فإن عبد الرحمن بن أبي بكر لم يكن موجوداً في المدينة
 حين قضية الإفك، ليقوم بذلك الدور الذي أوكل إليه.

8 - بريرة:

وعن بريرة نقول:

ألف: والجارية بريرة لم تحضر غزوة المريسيع.. فكيف أشار علي «عليه السلام» على النبي «صلى الله عليه وآله» أن يسألها عن أمر غابت عنه؟!.
 وكيف يزعمون أن علياً «عليه السلام» قد ضربها ليتنزع منها إقراراً
 على سيدتها في أمر لم تشهده؟!.

ب: وحتى لو كانت معها في تلك السفرة، فإنها لم تكن معها حين وجدتها
 صفوان وحدها في قلب الصحراء، وأتي بها.

ج: ثم كيف لم تخبر أبا مويهية حامل الهودج أن سيدتها ليست فيه، وأنها

(1) المصادران السابقان.

(2) الإصابة ج 2 ص 407 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 2 ص 399.

قد ذهبت لقضاء حاجة، وعليه أن يتضرر حتى ترجع؟!

د: ثم هم يزعمون أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استند إلى قول بريرة في حكمه بكذب الآفكين، ولم يستند إلى الوحي، ولا إلى شهادة معترضة.. ولكنها «صلى الله عليه وآله» عاد - حسب زعمهم - وشكك، وطلب من عائشة أن تتوب إن كانت قد ألمت بذنب!!

هـ: بل إننا نشك في وجود بريرة آنذاك في بيت النبي «صلى الله عليه وآله»، وفي تملك عائشة لها، إذ قد ورد أن عائشة قد اشتراطها بعد فتح مكة، وأنه «صلى الله عليه وآله» قد خيرها، فاختارت نفسها، وكان زوجها يبكي، فقال النبي «صلى الله عليه وآله» للعباس: يا عباس، ألا تعجب من حب مغيث بريرة؟!⁽¹⁾

وفي رواية أخرى يقول للعباس: «ذاك مغيث، عبدبني فلان (يعني زوج بريرة) كأني أنظر إليه يتبعها في سكك المدينة، يبكي عليها»⁽²⁾. والعباس إنما هاجر قبل الفتح بقليل⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري ج 3 ص 176 و 177 وإرشاد الساري ج 4 ص 394 وج 7 ص 261 وفتح الباري ج 8 ص 358.

(2) صحيح البخاري ج 3 ص 176 بسندين.

(3) الإصابة ج 2 ص 271 وإرشاد الساري ج 7 ص 261 وج 4 ص 394.

وقد أشار إلى هذا الإشكال غير واحد أيضاً، كابن القيم الحنبلي، وغيره⁽¹⁾.

توجيهات ولمحات:

وحاول العسقلاني الإجابة على ذلك: تبعاً للسبكي، وكذا القسطلاني باحتمال: أن تكون بريرة قد كانت تخدم عائشة، وهي في رق مواليتها، ثم كانت قصة مكانتها بعد ذلك ..

أو أنها اشتراها وأخرجت عتقها إلى ما بعد الفتح.

أو دام حزن زوجها عليها مدة طويلة.

أو حصل لها الفسخ، وطلب أن يردها بعقد جديد.

أو كانت لعائشة، ثم باعتها، ثم استعادتها بعد الكتابة.

أو أن بريرة هذه غير بريرة تلك.

وجزم بهذا الاحتمال الأخير: الزركشي.

وناقشه العسقلاني: بأن الحكم بأنها كانت تخدم عائشة بالأجرة أولى من تغليط الحفاظ⁽¹⁾.

هذه طائفة من فنون الرجم بالغيب، الذي لا دليل له، ولا شاهد عليه.

لا من أثر، ولا من خبر، بل هو محاولة لتضييف الشاهد على خلافه.. وأما

(1) راجع: فتح الباري ج 8 ص 358 وإرشاد الساري ج 7 ص 261 وج 4 ص 394.

(1) إرشاد الساري ج 4 ص 395 وج 7 ص 261 وفتح الباري ج 8 ص 358.

غيرة العسقلاني على الحفاظ، والمحافظة عليهم من التغليط، فنحن نرى شدة حفظهم وسلامته في كل الروايات، وخير شاهد على سلامته هو حديث الإفك الذي عرفت طائفه من التناقضات فيه.

هذا.. ولكن السهيلي يرى: أن قضية الإفك قد كانت بعد تحرير بريرة، وعتقها من قبل عائشة، ولذا قال في مقام توجيه ما روي من ضرب علي «عليه السلام» لها: «وإن ضرب علي للجارية وهي حرمة، ولم تستوجب الخ..»^(١).

فقوله: وهي حرمة، دليل على ما قلناه..

فالإشكال المتقدم إذن يحتاج منه ومن غيره إلى الجواب.. وأنى له ولهم.

٩ - أم رومان:

تنص الرواية: على أن أم رومان، أم عائشة، قد قامت بدور كبير في قضية الإفك. وقد ورد التصريح باسمها في عدة مواطن من الروايات المتقدمة. ولكننا نشك كثيراً: في أن تكون أم رومان على قيد الحياة، في وقت قضية الإفك هذه، لأن غزوة المريسيع كانت - على ما هو الصحيح - في سنة ست، بعد الخندق وقريظة، كما قدمنا، وقد اختلف في وقت وفاة أم رومان، فبعضهم يقول ومنهم مغلطاي^(١): توفيت سنة أربع، وقيل: سنة خمس.

(١) الروض الأنف ج 4 ص 20.

(٢) سيرة مغلطاي ص 54.

وقال الزبير بن بكار والبلاذري، والواقدي، وابن سعد: توفيت سنة ست⁽¹⁾.. فوجود أم رومان إذن على قيد الحياة في وقت قضية الإفك يكون مشكوكاً فيه، على أقل تقدير.

ومحاولة البعض جعل ورود اسمها في حديث الإفك دليلاً على تأخر وفاتها عن الإفك⁽¹⁾، وأنها توفيت بعد النبي «صلى الله عليه وآله» مصادرة على المطلوب.

إذ لماذا لا يكون العكس هو الصحيح، ويكون قول هؤلاء من موجبات الشك في حديث الإفك، الذي توالت عليه الأمراض والعلل من مختلف النواحي؟!

من دلائل وفاتها في زمن الرسول :

وما يدل على أنها توفيت في زمن الرسول «صلى الله عليه وآله»:

(1) راجع الأقوال في وفاتها في: تهذيب الأسماء واللغات ج 2 ص 350 وأسد الغابة ج 5 ص 583 وفتح الباري ج 7 ص 337 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 4 ص 449 وأنساب الأشراف ج 1 ص 420 والإصابة ج 4 ص 451 و 452 وتهذيب التهذيب ج 2 ص 467 وطبقات ابن سعد ج 8 ص 202 وتاريخ الخميس ج 2 ص 26 والروض الأنف ج 4 ص 21 وإرشاد الساري ج 6 ص 343 والسيرة الخلدية ج 2 ص 79 وغير ذلك.

(1) أسد الغابة ج 5 ص 583 وتهذيب الأسماء واللغات ج 2 ص 350 و 351 عنه.

ألف: أنهم يذكرون: أنها لما دللت في قبرها، قال الرسول «صلى الله عليه وآله»: من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين، فلينظر إلى أم رومان⁽¹⁾.
ب: يررون أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نزل في قبرها⁽²⁾.

وهذا يدل على: أنها لم تبق على قيد الحياة إلى ما بعد وفاة الرسول «صلى الله عليه وآله»، ليأتي مسروق بن الأجدع - المتولد في أول سني الهجرة - من اليمن، في خلافة أبي بكر أو عمر⁽¹⁾.. ويسمع منها حديث الإفك، وغيره، وهو ابن خمس عشرة سنة، كما جزم به ابن الحربي⁽²⁾.. فضلاً عن أن يقال: إن وفاتها قد كانت في خلافة عثمان⁽³⁾.

(1) راجع المصادر الكثيرة المتقدمة، وغيرها من كتب التاريخ والترجم، في ترجمة أم رومان.. أو في عام وفاتها.

(2) طبقات ابن سعد ج 8 ص 202 والروض الأنف ج 4 ص 21 ووفاء الوفاء ج 3 ص 897 والسيرية الخلبية ج 2 ص 79.

(1) فتح الباري ج 7 ص 337 والإصابة ج 4 ص 451 وإرشاد الساري ج 6 ص 343.

(2) الإصابة ج 4 ص 451 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 468 و (ط دار الفكر) ص 416.

(3) تهذيب التهذيب ج 12 ص 468 و (ط دار الفكر) ص 416، عن البخاري في تاريخيه

وقد أنكر هذا: أبو عمر صاحب الإستيعاب، والسهيلي، وابن السكن، والخطيب، وصاحب المشارق والمطالع، وابن سيد الناس، والمزي في الأطراف، والذهببي في مختصراته، والعلائي في المراسيل، وآخرون⁽¹⁾.

بل لقد قال السهيلي: إن مسروقاً ولد بعد وفاة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بلا خلاف، ولم ير أم رومان قط⁽¹⁾.

واستدلال البخاري على بقائها حية برواية مسروق عنها⁽²⁾، ليس بأولى من الحكم بإرسال رواية مسروق، استناداً إلى إجماع من سبق هذا القائل من المؤرخين والرجاليين على أنه قد ولد بعد وفاة الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأنها ماتت في حياته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

الأوسط والصغر، وأيده العسقلاني.

(1) الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 452 والروض الأنف ج 4 ص 21 والإصابة ج 4 ص 452 وفتح الباري ج 7 ص 337 و 338 وليراجع: تهذيب التهذيب ج 12 ص 468 عن الخطيب.

(1) الروض الأنف ج 4 ص 21 وفي السيرة الخلبية ج 2 ص 79 من دون قوله: ولم ير أم رومان قط.

(2) نقله عن العسقلاني في كتابه: تهذيب التهذيب ج 2 ص 468 وفتح الباري ج 7 ص 337 والإصابة ج 4 ص 451 والسيرة الخلبية ج 2 ص 79.

أضف إلى ذلك: أن السهيلي نقل عن شيخه أبي بكر⁽¹⁾: أنه تتبع روایات مسروق عن أم رومان فوجد أن في بعضها: حدثني أم رومان، وفي بعضها: عن مسروق، عن أم رومان، معنعاً، وقال: والمعنى أصح فيه، وإذا كان الحديث معنعاً كان محتملاً، ولم يلزم فيه ما يلزم في «حدثنا»، وفي «سألت»، لأن للراوي أن يقول: عن فلان، وهو لم يدركه⁽²⁾.

أدلة وفاتها بعد النبي :

ولقد حاول العسقلاني إثبات بقائها إلى ما بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» ليسمع منها مسروق مستنداً إلى روایتين:

أولاًهما: أن عبد الرحمن بن أبي بكر يذكرها في حديث ضيوف أبي بكر، حيث قال عبد الرحمن فيها: وإنما هو أنا وأبي، وأمي، وامرأتي، وخادم. وفيها: فلما جاء أبو بكر قالت له أمي: احتبست عن أضيفاك الخ.. وأم عبد الرحمن هي أم رومان بلا خلاف.. ولم يهاجر عبد الرحمن إلا في هذنة الحديبية في سنة سبع في قول ابن سعد، وتردد الزبير بن بكار بينها وبين التي بعدها.

أقول: بل بعد ذلك، فإنه قد أسلم يوم الفتح كما تقدم.

(1) المراد به: الخطيب البغدادي.

(2) الروض الأنف ج 4 ص 21.

ومعنى ذلك: هو أن وفاتها قد كانت بعد سنة أربع وخمس وست، وأنها في سنة سبع أو ثمان قد كانت على قيد الحياة.

الثانية: أنه قد روي في مسنن أحمد - والسنن جيد - عن محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة: عن عائشة: أنه لما نزلت آية التخير استدعاها الرسول «صلى الله عليه وآله»، وقال لها: إني عارض عليك أمراً، فلا تفتئي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبوائك: أبي بكر، وأم رومان الخ.. وأصل هذا الحديث في الصحيح.. ولكن يكتفي بذكر: «أبوائك» ولا يصرح باسم أم رومان.

وآية التخير إنما نزلت في سنة تسع، فهذا يدل على تأخر موت أم رومان عن قضية الإلحاد^(١).

هذا ما ذكره العسقلاني في مقام تأييد سماع مسروق منها، ولكنه كما ترى لا يدل على مطلوبه، وذلك لما يلي:

أولاً: لأن ما ذكره لا يثبت حياتها إلى ما بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» ليثبت سماع مسروق منها.

ثانياً: إن ذلك ليس بأولى من جعل قول المؤرخين، والرجاليين، والرواية دليلاً على أنها توفيت سنة أربع أو خمس، أو ست دليلاً على عدم صحة هاتين

(١) راجع: الإصابة ج 4 ص 451 و 452 وفتح الباري ج 7 ص 337 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 468 و 469 ورواية التخير موجودة في مسنن أحمد ج 6 ص 212.

الروایتين.

ثالثاً: ويمكن أن نقول: إن التعبير بالأم في هذه الرواية عن زوجة أبيه قد جاء على سبيل المجاز، وهو تعبير متعارف عند الناس، وبذلك يتم الجمع، ويكون حديث وفاتها في زمانه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صحيحًا..

وهذه الرواية أيضًا صحيحة، ولا مانع من ذلك بعد ثبوت موطها في حياته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

هذا.. عدا عن المناقشة في سند هاتين الروایتين، فإن الكلام فيه يطول.

رابعاً: إن رواية أضياف أبي بكر ذكرها البخاري في ثلاثة مواضع: في آخر مواعيق الصلاة، وفي كتاب الأدب في باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف، ثم في الباب الذي بعده^(١).

وال الأولى قد اختلفت نسخ البخاري فيها، فنسخة الكشميهني، والمستملي تذكر كلمة: «وأمي» ولا تذكرها سائر النسخ.

هذا بالإضافة إلى أن عبد الرحمن يقول فيها: «قالت له امرأته» و «فقال لامرأته» مما يشعر بأن زوجة أبي بكر حينئذ لم تكن أمًا لعبد الرحمن، وإنما كان قال: «قالت له أمي».

وأما الرواية الثانية: فليس فيها أي ذكر للنساء. ومجرد ذكر «كلمة أمي»

(١) راجع صحيح البخاري ج 1 ص 74 وج 4 ص 47.

في الثالثة، مع شدة الاختلاف بين الروايات الثلاث، مع أن راويها واحد، وهو أبو عثمان النهدي، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، يسقطها عن الصلاحية للاحتجاج، لوضوح وقوع التصرف فيها، وإلا لما كان ثمة اختلاف.. فليقارن بين الروايات الثلاث، ليعلم مدى الاختلاف بينها.

هذا كله عدا عن أن في رواية الأضياف اتهاماً صريحاً لأبي بكر بسوء الخلق، وبذلة اللسان، وهو ما لا يرضى به العسقلاني ونظراً له.

خامساً: لعل ما ورد في هذه الرواية من قول أبي بكر لزوجته: يا أخت بنى فراس.. هو معتمد من قال: إن أم رومان فراسية، ويمكن أن يفهم ذلك من كلام العسقلاني في إصابته وغيره⁽¹⁾.

ونقول:

إن سلسلة نسبها تدل على خلاف ذلك، فإننا لم نجد في هذه السلسلة - التي اختلف فيها ابتداء من أبيها إلى كنانة⁽²⁾ - اسمأ لفراس بن غنم بن ثعلبة..

بل ذكروا: أنها بنت عامر بن عويمر، بن عبد شمس، بن عتاب، بن أذينة، بن سبيع، بن دهمان، بن الحارث، بن غنم.. ولم يذكروا اسم فراس بن

(1) الإصابة ج 4 ص 450 وراجع: تهذيب التهذيب ج 2 ص 467 وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ص 188.

(2) الإستيعاب (بها من الإصابة) ج 4 ص 448 والإصابة ج 4 ص 450.

الإفك..

غم أصلًا.

فلا معنى لقول ابن إسحاق: إنها بنت دهمان أحد بنى فراس بن غنم.

بل إن ابن حزم والعسقلاني قد ناقضا نفسهما هنا، لأنهما قد حكما أولاً بأنها فراسية، ولكنهما حينما يذكران سلسلة نسبها يذكرانها على نحو ما قدمناه. أي ينهيأنها إلى الحارث بن غنم⁽¹⁾ لا إلى فراس بن غنم !!

وليكن ذكر الكلمة «يا أخت بني فراس» في رواية أضياف أبي بكر مؤيداً وشاهدأً على: أن زوجة أبي بكر في تلك الرواية لم تكن هي أم رومان بل كانت زوجة أخرى له، إذ لم نجد في جميع ما لدينا من الكتب المتعرضة لسلسلة نسبها ما يدل على فراسية أم رومان.. بل جميعها متفقة على عدم ذكر فراس بن غنم في سلسلة نسبها⁽¹⁾.

سادساً: أما بالنسبة لآية التخيير التي استدل بها العسقلاني على حياتها إلى ما بعد وفاته «صلى الله عليه وآلـه».. فللكلام فيها مجال واسع، ونحن نكتفي هنا بذكر الأمور التالية:

(1) راجع: جمهرة أنساب العرب ص 137 و 188 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 467

و 433 والإصابة ج 4 ص 450.

(1) راجع: طبقات ابن سعد ج 8 ص 202 والإصابة ج 4 ص 450 والإستيعاب

(بها مش الإصابة) ج 4 ص 448 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 433 وجمهرة أنساب

العرب، وغير ذلك.

ألف: إن الكلمة «أم رومان» ربما تكون من تفسيرات الرواية، ولا سيما بلاحظة أن أَحْمَد وغَيْرُه قد ذَكَرُوا الرِّوَايَةَ في عدَةِ مواضعٍ بِلِفْظِ: «أَبُويك»^(١). ولِفْظُ الْأَبْوَيْنِ يَصِحُّ إِطْلَاقَهُ عَلَى الْأَبِ وَزَوْجِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَمًاً.

ب: إن آيَة التخيير قد وردت في سورة الأحزاب، وهي قد نزلت في وقعة الخندق سنة أربع أو خمس.. ولا سيما بلاحظة: أن هذه السورة قد اشتملت على ذكر قضية زواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بزینب.. فكيف يكون التخيير في سنة تسع^(١)، وآياته نزلت في سنة أربع أو خمس؟!

ويؤيد ذلك: أنه قد ورد بطرق صحيحة: أن الصحابة ما كانوا يعرفون انتهاء السورة إلا إذا نزلت: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». مما يدل على أن نزول السور كان منظماً، بلا تحليل، ولا تشويش كما سيأتي، أضعف إلى ذلك قول مالك الأaci.

ج: وما يدل على أن التخيير كان قبل سنة تسع بعده سنتين، ما رواه مسلم، والسيوطبي عن غير واحد، عن عمر بن الخطاب: من أن آيَة التخيير قد نزلت عندما ظهرت عليه عائشة وحفصة، فاعتزلهن الرسول في مشربته تسعًا وعشرين ليلة.. وذلك قبل أن يفرض الحجاب على نساء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأنزل الله آية التخيير: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَرْوَاجًا خَيْرًا مَّنْكُنَ﴾، ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ..﴾

(1) مسنـد أـحمد جـ6 صـ78 و 103 و صـحيح مـسلم جـ4 صـ186 و 187 و 194.

(1) وفـاء الـوفـاء جـ1 صـ316، وغـير ذـلك.

والرواية طويلة⁽¹⁾.

ومعلوم: أن فرض الحجاب - كما يقولون - قد كان في السنة الخامسة، أو في الرابعة، أو في الثالثة. فكيف يكون تخدير نسائه في التاسعة؟!

و قبل أن نمضي في الحديث نشير إلى: أن عمر بن الخطاب قد غلط هنا، فإن آية التخدير ليست هي الآية المذكورة. وإنما هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرْدَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا فَتَعَالَيْنَ أَمْتَعْكُنَّ وَأَسْرَ حُكْمَ سَرَاحًا بِجِيلًا﴾⁽¹⁾.

كما أنه قد غلط في ترتيب الآيتين المذكورتين.

د: إن في رواية التخدير المذكورة نقاط ضعف أخرى، كقولها: إنه «صلى الله عليه وآله» قد بدأ بعائشة، فخيرها، فاختارت الله ورسوله، ونحن نشك في ذلك، لما يلي:

1 - إن رواية القمي تقول: إن أم سلمة هي التي اختارت الله ورسوله أولاً، ثم تبعنها سائر أزواج النبي «صلى الله عليه وآله»⁽²⁾.

(1) صحيح مسلم ج 4 ص 188 - 190 والدر المثور ج 6 ص 242 و 243 عنه، وعن ابن مردويه، وعبد بن حميد.

(2) الآية 28 من سورة الأحزاب.

(2) تفسير القمي ج 2 ص 192 ونور الثقلين (تفسير) ج 4 ص 464 والميزان (تفسير)

ويؤيد ذلك، ويدل عليه: ما رواه ابن سعد، عن عمر بن الخطاب: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» اعتزل نساءه في المشربة شهراً، حين أفسحت حفصة لعائشة ما أسرَّه الرسول إليها.

وكان قال: ما أنا بداخل عليكن شهراً.. موجدة عليهن.

فلما مضت تسع وعشرون دخل على أم سلمة، وقال: الشهر تسع وعشرون.

قال: وكان ذلك الشهر تسعًا وعشرين⁽¹⁾.

2 - إن قتادة يصرّح: بأن سبب هجر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لنسائه، ثم نزول آية التخيير، هو قضية فيها غيرة من عائشة، في شيء أرادته من الدنيا⁽²⁾.

فهل من المعقول: أن تكون هي السبب في كل ما حصل، ثم بعد ذلك.

يظهر لها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هذا الحب والعطف؟! ويميزها - في هذه المناسبة بالذات - أم أن المناسب هو إهمالها، وعدم الاعتناء بها، وعدم تمييزها على سائر أزواجها؟ بل تمييزهن عليها، لتشعر بعظم الذنب الذي ارتكبته في حقه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، حتى اعتزل نساءه لشدة موجدته عليهن،

ج 16 ص 315 كلاماً عنه.

(1) طبقات ابن سعد ج 8 ص 138.

(2) جامع البيان ج 21 ص 100 والدر المثور ج 5 ص 195 عنه، وعن ابن المنذر، وابن أبي حاتم.

كما صرحت به الروايات؟!

والكلام في آية التخيير طويلاً.. وما يهمنا هنا هو ما ذكرناه، ولذا فنحن نقتصر على ذلك، على أمل أن نوفق لبحث ذلك مفصلاً في فرصة أخرى إن شاء الله تعالى.

ولكن.. ما لا ريب فيه، هو: أن آية التخيير لم تنزل في سنة تسع، وإنما نزلت قبل ذلك بعده سنين، فلا مانع من أن تحضرها أم رومان، حتى لو فرض أنها صرفاً النظر عن الإشكالات الأخرى في الرواية.

ويتضح من جميع ما قدمناه عدم صحة قولهم:

إنها عاشت إلى ما بعد وفاة النبي كما يريد العسقلاني، حتى يروي عنها ابن الأجدع.. ولذا يبقى الشك في حضورها قضية الإفك على حاله.

10 - أسامة بن زيد:

صريح روايات الإفك: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استشار في أمر أهله أسامة بن زيد.

وإذا أردنا أن نأخذ بالرواية القائلة: بأنه إنما استشاره بعد وفاة أبيه زيد - وهي من روايات الإفك المتقدمة - فإننا نجد إجماع المؤرخين والرواية على أن زيداً أباًه كان حياً في سنة ست، وإنما قتل في غزوة مؤتة في سنة ثمان - وعلى هذا - فلا بد أن يكون الإفك بعد وفاة زيد، بينما تقول تلك الروايات المتقدمة إن الإفك كان سنة ست.

وإذا أردنا أن لا نلتفت إلى التصريح بوفاة زيد آنئذ، فإننا سوف نجد:
أن أسامة نفسه حين الإفك المذكور في تلك الروايات لم يكن قد بلغ الحلم
بعد.

بل يقولون: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يقعده على فخذه هو
والحسن «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، الذي ولد في الثانية أو الرابعة من الهجرة⁽¹⁾. وهذا
يدل على أن عمره كان حين الإفك في سنة ست أو خمس أو أربع كان أربع
عشرة سنة أو ثلاثة عشرة أو اثني عشرة سنة..

وهو ينسجم مع ما هو المعروف والشهور، من أن عمره كان حين توفي
الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ثمانية عشر عاماً فقط⁽²⁾.

فكيف يترك النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» شيخ المهاجرين والأنصار،
وبني هاشم، ويلجأ إلى استشارة هذا الطفل الذي لم يمارس الأمور، ولم تحكمه
التجارب بعد؟!

اعتذار لا يصح:

واعتذار العسقلاني: بأن للشاب من صفاء الذهن ما ليس لغيره، ولأنه

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 43 وتهذيب الأسماء واللغات ج 1 ص 114.

(2) كما جزم به ابن الأثير في أسد الغابة ج 1 ص 64 وابن الجوزي في صفة الصفوة
ج 1 ص 522. وليراجع: الإصابة ج 1 ص 31 عن ابن أبي خيثمة، وعن ابن سعد:
كان عمره عشرين سنة، والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1 ص 57.

أكثر جرأة على الجواب بما يظهر له من المسن، لأن المسن غالباً يحسب العاقبة، فربما أخفى بعض ما يظهر له، رعاية للقائل تارة، وللمسؤول عنه أخرى⁽¹⁾.

هذا الاعتذار بارد حقاً. فإن المطلوب في مثل هذه الأمور هو حساب العواقب، واللجوء إلى من أحكمتهم التجارب. لا التصرف بناءً على آراء أطفال جهال لم يبلغ الواحد منهم الحلم.

ثم إذا صح قول العسقلاني هنا، فقد كان يجب: أن لا يستشير النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأنَّه حين قضية الإفك، قد كان له من العمر حوالي ثلاثين عاماً.

وكان يجب أن لا يستشير عثمان، وعمر، وأم أيمن، ولا غير هؤلاء من أسنوا وتكاملت عقوبهم.. مع اعتراف العسقلاني بأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استشار هؤلاء أيضاً.

نعم، لقد كان على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» - حسب منطق العسقلاني - أن يذهب إلى الشارع ويأتي بمجموعة أطفال، ويطرح عليهم مشكلته، ليضعوا لها الحلول المناسبة!!

ولكان يجب أن ينال هؤلاء الأطفال درجة النبوة، والولاية العظمى،

(1) فتح الباري ج 8 ص 357.

وقيادة الجيش، ومناصب القضاء.. وغير ذلك من المناصب والمقامات!!

ولو صح ما ذكره، فقد كان اللازم: أن يستشير الأطفال في أهم الأمور العامة أيضاً، ليستفيد من صفاء ذهنهم، وسلامة فطرتهم، مع اعتراف العسقلاني بأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يستشير في الأمور العامة ذوي الأسنان من أكابر الصحابة!!⁽¹⁾.

11 - زيد بن ثابت:

لقد وقع في رواية الطبراني، عن ابن عباس: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استشار زيد بن ثابت في أمر عائشة⁽²⁾.

فقال: «دعها فلعل الله يحدث لك فيها أمراً».

ولكن ذلك غير معقول..

أولاً: إن رواية ابن عمر تقول: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن يعود في استشارته علياً وأسامة.

ثانياً: لماذا اختص زيد بن ثابت، الشاب المراهق، الذي كان عمره في المريض حوالى خمسة عشر عاماً فقط، لأنها أجيز عام الخندق، حسب روایة عنه⁽³⁾ ..

(1) فتح الباري ج 8 ص 357.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 123 و 124 و مجمع الزوائد ج 9 ص 237.

(3) الإصابة ج 1 ص 561 روى ذلك عنه الواقدي.. وقيل: بل أجيز يوم أحد.

نعم، لماذا اختص هذا الشاب أو فقل هذا الطفل - بهذه المشورة دون
سائر شيوخ المهاجرين والأنصار من صحابته «صلى الله عليه وآله»؟!

اعتذار غير صحيح:

واحتمل العسقلاني: أن يكون ثمة اشتباه من الراوي، وأنه كان في الأصل زيد بن حارثة.. ولكن هذا غير مسموع.
أولاً: لأنه رجم بالغيب. لا شاهد له ولا دليل عليه.

ثانياً: إن روایة ابن عمر المتقدمة تقول: إنه لم يكن يعدو في استشارته علياً وأسامة.

وهذه الروایة ترد حديث استشارته لعمر، وعثمان، وبريرة، وغيرهم أيضاً.

ثالثاً: إن روایة ابن عمر تنص على أن زيد بن حارثة كان قد توفي، فلا معنى للتصحيح بها.. وإلا، فالأولى تصحيح ذلك: بأن المقصود هو أسامة بن زيد، فذهل الراوي عن أسامة وتوجه إلى كلمة زيد.. وأضاف إليها كلمة ابن ثابت دون قصد.. لكن هذا كله أيضاً مجرد تحرص ورجم بالغيب. لا شاهد له، ولا دليل عليه.

12 - الأنصارية وابنها:

لقد جاء في روایة أم رومان قوله: «..بيّنـا أنا قاعدة عند عائشة، إذ وجلـتـ

امرأة من الانصار.

فقالت: فعل الله بفلان وفعل.

فقالت أم رومان: وما ذاك؟!

قالت: ابني فيمن حدث الحديث...».

ولكن ذلك موضع شك وريب، فإن اللذين جاءوا بالإفك من الانصار هما: عبد الله بن أبي، وحسان بن ثابت، ولم تكن أم واحد منها موجودة⁽¹⁾.

وأما رفاعة بن زيد.. فقد قدمنا: أنه مات قبل ذلك.

ولا بد أيضاً من الإعتذار:

واحتمل البعض: أن يكون لأحدهما أم من رضاع، أو غيره⁽²⁾.. وهو احتمال لا شاهد له، ولا دليل عليه، إلا الالتزام بتصحيح ما ورد في حديث الإفك.. وليس هو مما يستحق هذا التكليف، بعد أن تواردت عليه العلل والأسباب.

13 - زيد بن حارثة:

تنص روایة ابن عمر على: أن زيد بن حارثة كان حين قضية الإفك قد توفي ولذلك استشار النبي «صلى الله عليه وآله» ولده أسامة.

(1) راجع: إرشاد الساري ج 6 ص 343.

(2) المصدر السابق.

الإِلْفَكُ ..

ونقول:

إن من الواضح: أن الإِلْفَكَ قد كان في سنة ست، أو قبلها. وزيد بن حارثة قد استشهد في غزوة مؤتة في سنة ثمان، فكيف يكون حين الإِلْفَكَ قد توفي؟!

الفصل السادس:

مفارقات تاريخية..

١ - متى نزلت آيات الإفك؟!:

لقد وردت آيات الإفك في سورة النور، والظاهر: أن سورة النور قد ابتدأ نزولها في السنة الثامنة، على وجه التقرير..

وذلك لعدة أدلة:

الأول: أنها نزلت بعد سورة النصر^(١). وسورة النصر نزلت في سنة ثمان، فقد ورد: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عاش بعدها سنتين فقط^(٢).

الثاني: أنها نزلت بعد الأحزاب، التي ابتدأ نزولها في سنة خمس. وبينها وبين سورة النور - حسب رواية ابن عباس - عدة سور: فالأنفال، ثم المتحنة، ثم النساء، ثم إذا زلزلت، ثم الحديد، ثم القتال، ثم الرعد، ثم الرحمن، ثم الإنسان، ثم الطلاق ثم لم يكن، ثم الحشر، ثم إذا جاء نصر الله. ثم النور^(٣). وفي هذه السور شواهد كثيرة على نزول عدد من آياتها بعد سنة ست..

(١) الإتقان ج ١ ص ١١ وفتح الباري ج ٩ ص ٣٧.

(٢) الكشاف ج ٤ ص ٨١٢.

(٣) الإتقان ج ١ ص ١١.

الثالث: أن آيات اللعان الواقعة في صدر السورة قد نزلت سنة تسع، بعد رجوع النبي «صلى الله عليه وآلـه» من غزوة تبوك في قصة عويمر بن ساعدة، واتهامه شريك بن السمحاء بأنه زنى بامرأته، فراجع⁽¹⁾.

الرابع: إذا أضفنا إلى ذلك: أن هناك من يرى أن ترتيب القرآن هو نفس الترتيب الذي في اللوح المحفوظ، بلا تصرف، ولا تغيير، ومالك يقول: إنما ألف القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي «صلى الله عليه وآلـه»..

وكذا قال البغوي: أنهم كتبوا القرآن كما سمعوا من النبي «صلى الله عليه وآلـه» من غير أن قدموا شيئاً، أو أخرموا⁽²⁾..

وأضفنا إلى ذلك: أنه قد ذكر في أول هذه السورة -سورة النور- ما يدل على أنها نزلت جملة واحدة، حيث قال تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾⁽¹⁾..

(1) تفسير القمي ج 2 ص 98 والميزان (تفسير) ج 15 ص 85 والبرهان (تفسير) ج 3 ص 125 و تاريخ الخميس ج 2 ص 133، وراجع: السيرة الخلبية ج 3 ص 167 و (ط مطبعة مصطفى محمد بمصر) ص 407 وبحار الأنوار ج 21 ص 367 و 368 عن الكازروني في المتنقى، وراجع أيضاً: المواهب اللدنية، وأسد الغابة.

(2) الإتقان ج 1 ص 61.

(1) الآية 1 من سورة النور.

وأضفنا إليه: أن الصحابة ما كانوا يعرفون انتهاء السورة، وابتداء غيرها إلا بعد نزول البسمة⁽¹⁾.

فإننا سوف نطمئن - بعد كل ذلك - إلى أن آيات الإفك قد تأخر نزولها إلى سنة ثمان. من دون أي تصرف في آيات السورة أصلًا..

2 - متى كان فرض الحجاب؟!:

زعموا: أن الحجاب قد نزل فرضه في سنة خمس من الهجرة⁽²⁾. وذلك حين تزوج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بزينب بنت جحش. ونقول:

إن ذلك غير صحيح، وذلك لما يلي:

أولاً: تذكر قضية الإفك: أن الإفك قد كان بعد فرض الحجاب، مع أن آيات الحجاب قد وردت في سورة النور، وسورة النور قد نزلت بعد سنة ست، كما قدمنا في المبحث السابق.

ثانياً: إن الظاهر من قوله تعالى في أول سورة النور: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاها

(1) راجع: مقالة العلامة السيد أبو الفضل مير محمدی، في مجلة الہادی سنة 5 عدد 3 وفتح الباری ج 9 ص 39 كما أخرجه أبو داود، وصححه ابن حبان، والحاکم، والمصنف للصینانی ج 2 ص 92 وجمع الزوائد ج 2 ص 109 أو قال: أخرجه البزار بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح.

(2) طبقات ابن سعد (ط دار صادر) ج 8 ص 174 و 176.

وَفَرَضْنَاهَا﴾ أن هذه السورة قد نزلت كلها دفعة واحدة.. وتقدمت شواهد أخرى تدل على ذلك..

وهذا معناه: أن آيات الحجاب قد نزلت مع آيات الإفك في سورة واحدة، ودفعه واحدة، فكيف يكون الحجاب قد فرض قبل ذلك؟!
فما في روایات الإفك من افتراض الحجاب ووجوبه قبل نزول سورة النور ما لا يجتمعان.

ثالثاً: إنهم يقولون: إن الحجاب إنما فرض حينما تزوج «صلى الله عليه وآله» بزینب بنت جحش، حيث بقي الرجال جالسين، حتى تصايق النبي «صلى الله عليه وآله» منهم، ففرض الحجاب حينئذ^(١).

كما أن حمنة -حسب روایات الإفك- قد طفت تحارب لأنتها زینب..
لكن الله قد عصم لأنتها بالورع.

ما يعني: أن زینب كانت حين قضية الإفك زوجة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإنما نزل الحجاب بمناسبة تزويجها به «صلى الله عليه وآله».

ولكننا نقول:

إن ذلك موضع شك كبير، بل منع.. فإننا إذا أخذنا بقول من يقول:
إن الإفك كان سنة أربع أو خمس، فإنما كان في شعبان منها.. ولا خلاف

(١) أنساب الأشراف ج 1 ص 434 و 435 و طبقات ابن سعد ج 8 ص 173 و 174.

عندهم في كون الحجاب قد فرض في ذي القعدة سنة خمس⁽¹⁾، حسبما تقدم.
 فهو إذن بعد قضية الإفك بلا ريب.

بل إن ابن سعد، والطبرى، والبلاذرى يطلقون الحكم هنا، ويقولون:
إن تزوج النبي «صلى الله عليه وآلها» بزینب قد كان بعد المريسيع⁽²⁾.

أضاف البلاذرى قوله: ويقال: إنه تزوجها في سنة ثلاثة وليس ثبت⁽³⁾.
 وإن قلنا: أن الإفك كان في السنة السادسة - كما هو الصحيح - فالإضافة
إلى حكم البلاذرى، والطبرى، وابن سعد المتقدم نلاحظ ما يلي:

أولاً: إن هناك رواية تقول: إن عمرة بنت عبد الرحمن سألت عائشة:
متى تزوج رسول الله «صلى الله عليه وآلها» زینب بنت جحش؟!
قالت: مرجعنا من غزوة المريسيع، أو بعده بقليل⁽¹⁾.

ثانياً: يظهر من عبد الرزاق، بل صريحه: أن النبي «صلى الله عليه وآلها»
قد تزوج بزینب بعد تزوجه بصفية، حيث قال، وهو يعدد زوجات النبي
«صلى الله عليه وآلها»: «..ثم نكح صفية بنت حبي، وهي مما أفاء الله عليه يوم

(1) أنساب الأشراف ج 1 ص 465.

(2) طبقات ابن سعد (ط ليدن) ج 8 ص 157 و تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 414
وأنساب الأشراف ج 1 ص 433.

(3) أنساب الأشراف ج 1 ص 433.

(1) طبقات ابن سعد ج 8 ص 81.

الإِلْفَكُ ..

خبير، ثم نكح زينب بنت جحش..»⁽¹⁾ وال Hijab إنما فرض - كما يقولون - في قصة زينب، ففرض الحجاب إذن يكون بعد المريسيع.

فكيف تقول عائشة: إن الإِلْفَكُ كان بعد فرض الحجاب، وبعد تزوجه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بزينب؟! وأنها خمرت وجهها بجلبابها، وأن حنة طفت تحارب لأنتها زينب، التي عصمتها الله بالورع.. وأنه سأله زينب عن أمرها في الإِلْفَكِ، فبرأته؟!

وأما دعوى: أن حديث الإِلْفَك يدل على تقدم زواجه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بزينب، وفرض الحجاب⁽²⁾، فهي مصادرة وتحكم بلا دليل.

بل إن العكس هو الصحيح، لأن حديث الإِلْفَك فيه الكثير من الإشكالات الأساسية الموجبة لضعفه ووهنه، فلا يقوى على مقاومة النصوص التاريخية الأخرى.

ولو أردنا: أن نصحح حديث الإِلْفَك لوجب أن نغير جانباً عظيماً من التاريخ ليوافقه وينسجم معه.. ولا يمكن ذلك، ولا يصح، من أجل رواية واحدة، متناقضة، ضعيفة السندي والمتن.. وتنتابها العلل من كل جانب ومكان.

ثالثاً: قد عرفنا: أن سورة النور قد نزلت في سنة تسع لأجل آيات اللعان، التي نزلت في سنة تسع بعد رجوعه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من تبوك.

(1) المصنف للصنعاني ج 7 ص 490.

(2) فتح الباري ج 8 ص 351.

رابعاً: هناك روايات تذكر: أن سبب نزول الحجاب هو جرأة عمر على نساء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين نادى سودة بنت زمعة وهي تذهب إلى المناصر ليلاً، وقال لها: قد عرفناك يا سودة⁽¹⁾.

وفي نص آخر: أن آيات الحجاب نزلت في إيذاء المنافقين لنسائه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين كن يخرجن بالليل لحاجاتهن⁽²⁾، أو حين أكل عمر مع بعض نساء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأصابت يده بعض أيدي نساء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»⁽³⁾.

3 - المنبر:

ألف: لقد ورد في روايات الإفك: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد صعد المنبر، واستعذر من ابن أبي، وأن الحسين ثاورا، فما زال يخوضهم وهو على المنبر، حتى سكتوا وسكت.

مع أنهم يذكرون: أن المنبر لم يكن قد اتخذ بعد. وإنما اتخاذ في السنة الثامنة⁽¹⁾، بل في السنة التاسعة.. كما يدل عليه ذكر تميم الداري في روايات

(1) طبقات ابن سعد (ط دار صادر) ج 8 ص 174.

(2) راجع طبقات ابن سعد (ط دار صادر) ج 8 ص 176.

(3) طبقات ابن سعد (ط دار صادر) ج 8 ص 175.

(1) السيرة الخلبية ج 2 ص 300 عن كتابي: الأصل، والنور، وفي فتح الباري ج 2 ص 330 ووفاء الوفاء ج 2 ص 397: أن ابن النجاشي جزم بهذا، وأما ابن سعد،

المنبر، وتميم إنما قدم المدينة سنة تسع.

وذلك لأنهم يقولون: إن تميم الداري هو الذي صنعه⁽¹⁾.

ب: وفيه أيضاً: ذكر للعباس بن عبد المطلب، الذي قدم المدينة في آخر سنة ثمان، فقد جاء في رواية: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، عندما اقترح عليه تميم الداري المنبر شاور العباس بن عبد المطلب، فقال العباس: إن لي غلاماً يقال له: كلاب، أعمل الناس، فقال: مره أن يعمل⁽²⁾.. الحديث.

وفي المheimat لابن بشكوال قال: قرأت بخط ابن حبان قال: ذكر عبد الله بن حسين الأندلسبي في كتابه في الرجال، عن عمر بن عبد العزيز: أن المنبر

فقد جرم بأنه اتخذ في السابعة.

(1) الأوائل للعسكري ج 1 ص 336 ووفاء الوفاء ج 2 ص 391 و 396، عن أبي داود، بسنده أحمد، وفتح الباري ج 2 ص 330 عن أبي داود، والحسن بن سفيان، والبيهقي، والعسقلاني، وإسناده جيد، وسيأتي ذكره في علامات النبوة وفي البخاري وأشار إليه، وطبقات ابن سعد (ط دار صادر) ج 1 ص 250.

(2) الإصابة ج 3 ص 304 عن الطبقات، وطبقات ابن سعد ج 1 قسم 2 ص 9 وفي وفاء الوفاء ج 2 ص 393 عن الطبقات، وقيل: إن رجاله ثقات ما عدا الواقدي، وكذا قيل في فتح الباري ج 2 ص 330 وهو من حديث أبي هريرة، وفي كتاب يحيى بن سعيد، منقطعًا عن أبي الزناد، وغيره.

عمله صباح مولى العباس⁽¹⁾.

وقد حاول البعض توجيه ذلك: بأن المقصود: أنه وقف على شيء مرتفع من الطين⁽²⁾.

ولكن هذا التوجيه لا يعدو كونه تخرصاً لا مبرر له.. ولا سيما بمحاجة أن لفظ المنبر لا يطلق على ذلك لغة، كما هو ظاهر..

ويردّه أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» كان قبل اتخاذ المنبر يخطب وهو مستند إلى جذع.. فلما اتّخذ المنبر تحول إليه، فحن الجذع، فأتاها، فمسح يده عليه، حتى سكن⁽³⁾.

قال عياض: حين الجذع مشهور منتشر، والخبر به متواتر، أخرجه أهل

(1) الإصابة ج 2 ص 175.

(2) السيرة الحلبية ج 2 ص 300، عن صاحب كتاب النور..

(3) راجع: الوفاء لابن الجوزي ج 1 ص 321 - 324 ووفاء الوفاء للسمهودي ج 2 ص 388 فصاعداً عن البخاري بعدة طرق، وعن النسائي، وابن خزيمة، وعن الدارمي، وأحمد، وابن ماجة، وابن عساكر في تحفته، وعياض، وابن عبد البر، وكتاب يحيى بن سعيد، والإسفرايني، وكتاب ابن زبالة، والبخاري ج 2 ص 11 وفتح الباري ج 2 ص 330 عن بعض من تقدم، وعن الترمذى، وابن خزيمة، وصححاه، وطبقات ابن سعد ج 1 قسم 2 ص 10 و 11 و 12 والمصنف للصناعي ج 3 ص 186 ودلائل النبوة ج 2 ص 274 - 271.

الإفك..

الصحيح، ورواه من الصحابة بضعة عشر⁽¹⁾.

(1) راجع: وفاء الوفاء ج 2 ص 394.

الفصل السابع:

القرآن.. وروایات الإفک

مما تقدم:

لقد ارتأينا: أن نبحث حديث الإفك هنا من وجهة نظر قرآنية أيضاً.

وقد تقدم في الفصل السابق البحث عن أمور عديدة، كان من بينها نقاط ثلاثة، تعتبر أيضاً من الأمور القرآنية.. ونحن بعد أن ذكرناها هناك، لا نرى حاجة لإعادتها بصورة تفصيلية في هذا الفصل، وهذه الأمور الثلاثة هي:

الأول: ما تقدم، من أن آيات الإفك لا بد أن تكون قد نزلت بعد الإفك
بحوالى ثلاث سنين..

فإن الظاهر هو: أن سورة النور قد نزلت بأجمعها دفعة واحدة..

مع أنهم يقولون: إن حديث الإفك كان في السادسة، أو التي قبلها في
غزوة المريسيع.. والآيات إنما نزلت في وقت حدوث الإفك، حسب تصريح
الروايات. فكيف يكون الإفك في سنة ست، والآيات نزلت بعد هذه المدة
الطوبلة؟!

الثاني: إن صريح روایات الإفك: أنه كان بعد فرض الحجاب، وآيات
فرض الحجاب قد نزلت في سورة النور نفسها بعد سنة ثمان؛ فكيف يكون

الإفك في سنة ست أو قبلها، وآيات فرض الحجاب نزلت في سنة ثمان؟!
هذا.. عدا عما تقدم، من أن زواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بزینب،
التي نزلت آيات الحجاب في قضيتها، إنما كان بعد المريسيع.. بل بعد خير
أيضاً كما عرفت.

الثالث: إن آيات اللعان الواردة في أول سورة النور تدل على أن الإفك
قد كان في السنة التاسعة أيضاً؛ لأن اللعان إنما كان بعد غزوة تبوك حسبها
تقدّم.

وما نريد أن نذكره في هذا الفصل -بالإضافة إلى ما تقدم- هو الأمور التالية:

١ - المؤمنات:

لقد وصف القرآن الكريم تلك المرأة التي تعرضت للإفك عليها بالمؤمنة،
قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾^(١).

لكننا إذا راجعنا سورة التحرير، فسنواجه آيات فيها تعريض قوي، وإيحاء
بالغ الدلالة على ضد ذلك، إذ إن عائشة وحفصة كانتا هما السبب في نزول تلك
السورة، فتكونان بالتالي هما المقصودتان بتلك الآيات. فلاحظ ما يلي:

ألف: قال تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَّلَقْكُنَّ أَن يُدِيلَهُ أَزْوَاجًاٌ خَيْرًاٌ مَّنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ﴾^(٢) فإن ظاهر السياق هو: أن هذه الصفات غير موجودة

(١) الآية 23 من سورة النور.

(٢) الآية 5 من سورة التحرير.

فيهن، وإنما هي موجودة في البدائل.. وذلك ليصح الامتنان بهذا الأمر على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ولি�صح تهديدهن به والتعريض به لهن.

ب: إنه سبحانه قد اتخذ هو وجبرائيل، وصالح المؤمنين، والملائكة أيضاً جانب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ليكون من يتظاهر على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في الجانب الآخر.

قال تعالى: ﴿إِن تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمْ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾⁽¹⁾.

ج: ثم إنه سبحانه قد عرّض بخيانتهما لرسول الله - من خلال إفشاء سره الخطير - فجعلها في صفة امرأة نوح ولوط، فقال تعالى: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَشَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِمْرَأَةُ نُوحَ وَإِمْرَأَةُ لُوطٍ كَاتَنَتَا تَحْتَ عَبْدَنِينَ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾⁽²⁾.

وكل ذلك وسواء.. يشير شكوكاً قوية حول إمكانية أن تكون الآيات الشريفة في سورة النور قد نزلت في عائشة، لتصفها بهذه الأوصاف المادحة، التي لا تتلاءم مع أجواء سورة التحريم..

(1) الآية 4 من سورة سورة التحريم.

(2) الآية 10 من سورة سورة التحريم.

2 - الغافلات:

وأما وصف «الغافلات» الوارد في آيات الإفك، فإنه هو الآخر يزيد من صعوبة دعوى أن تكون آيات الإفك قد نزلت في عائشة.

وهي أشدُّ مناسبة والتصاقاً بها جرى لمارية، إذ إن مارية كانت تعيش في مشربتها في معزل عن الناس، ولا تلتقي إلا برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وبنسيبها، أو أخيها مأبور، وليس ثمة من حدث لافت ومثير في حياتها تلك العادية والرتابة.

أما عائشة.. فقد تركها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في قلب الصحراء، وقد صادفها صفوان بن المعطل وحدها نائمة، أو مستيقظة، على اختلاف روایاتها.. وقد بقىت معه حتى قدم بها في اليوم التالي في نهر الظهريرة على جيش فيه الكثير من المنافقين، الذين يبحثون عن آية فرصة للنيل من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».. فكيف لم يخطر في بالها - والحالة هذه - أن يتهمها المنافقون الحاقدون بما يسيء إلى سمعتها؟!

إلا إن كانت على درجة عالية جداً من السذاجة، البالغة إلى حد البلة، وليست عائشة بهذه المثابة على أي حال.. بل هي المرأة اليقظة الذكية التي استطاعت أن تقود حرباً ضد وصي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».. يقتل فيها ألف كثيرة من المسلمين.

وهذه الملاحظة تزيد من مشكلات حديث الإفك على عائشة، وتؤكد عدم

صحته.

3 - الإفك المبين:

وعن الإفك المبين نقول:

ألف: إن الآيات القرآنية توبخ المؤمنين، لأنهم لم يظنو خيراً، وتتكلفهم أن يحكموا بمجرد سماعهم بالإفك بأنه بهتان عظيم، وبأنه إفك مبين.. فلا بد أن يكون إفكاً بيناً ومعلوماً لدى كل أحد، ليمكن لكل من سمعه أن يحكم بكونه بهتاناً، وإفكاً مبيناً.

والأمر في قضية عائشة المروي عنها ليس كذلك، فالإيهام والإبهام فيها موجود، فتکلیف الناس بأن يحكموا بأنه كذب مبين، لا معنى له.

فإنه إن كان الخطاب في الآيات متوجهاً للناس في قضية إفك عائشة، لكان ذلك تكليفاً بها لا يطاق.. لعدم كون الإفك في قصة عائشة - وبيوتها مع رجل غريب - واضحًا بيناً لكل من سمعه.

ب: إنه لو كان إفكاً مبيناً لم يهتم النبي «صلى الله عليه وآله» بالأمر، ولم يرتب الأثر على قول الأفکين، حسب روایات إفك عائشة.

فهذه الآيات إذن لا بد أن تكون ناظرة لقضية أخرى، يكون الإفك فيها واضحًا وبيناً جداً.. بحيث يصح معها توبخ المؤمنين على موقفهم غير المنسجم مع طبيعة الأحداث.. فما هي هذه القضية التي تنظر إليها الآيات؟! هذا ما سوف نجيب عنه في الفصول الآتية، إن شاء الله تعالى.

4 - الذين جاؤوا بالإفك:

يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾.

وإذا لاحظنا معنى العصبة في اللغة، فسنرى أن معناها: الجماعة المتعصبة المتعاضدة.

فيكون مفاد الآية: أن ثمة جماعة قد تعاضدت وتعاونت على صنع قضية الإفك، والمجيء به وافتراضه.. وإنما عبر بكلمة: جماعة، أو طائفة، أو نحو ذلك.

مع أن الأمر في قضية الإفك على عائشة لم يكن كذلك، لأن روایات الإفك على عائشة تفيد: أنها لما قدمت مع صفوان.. مرت معه على ابن أبي.. فقال: امرأة نبيكم باتت مع رجل حتى أصبحت. أو قال: «فجر بها ورب الكعبة» والعياذ بالله.. ثم صار يجمع، ويستوши الأخبار.

وهذا معناه: أن بدء الإفك كان من رجل واحد وبشكل عفوی، من دون اتفاق وتعاضد مسبق.

كما أن ظاهر الآية: أنهم جاؤوا بالإفك معاً، لا أن أحدهم جاء به، ثم تبعه آخر وصدقه، وقدف متابعة له.

5 - عصبة «منكم»:

ثم إن قول أم رومان: إن الإفك كان من الضرائر، لعله يقرب: أن المراد من قوله في الآية ﴿عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾: أن بعض نساء النبي «صلي الله عليه وآله» قد اشترك في قضية الإفك، بشكل رئيسي وفعال، بحيث يصبح نسبة ذلك

إليهن من قبل أم رومان.. وقد انضم إليهن أقرباؤهن، أو من له اتصال بهن بسبب أو نسب.. حتى صاروا عصبة، ولذا قال تعالى: ﴿مَنْكُم﴾ !!.. هنا. ولكنه صرّح بكلمة ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾ في قوله: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ما يعني: أن ثمة تمايزاً، من نوع ما، بين من يطلب منهم الظن الحسن، والذين جاؤوا بالإفك.. ولو كان المقصود بـ «منكم» أي من المؤمنين، لكان اللازم أن يقول: «ظننتكم بأنفسكم خيراً» ليتحد السياق وينسجم الكلام.

6 - العصبة:

ثم إن عدداً من روایات الإفك قد صرّح في تفسير الكلمة عصبة منكم بأن المراد هو: أربعة منكم⁽¹⁾. وهذا هو ما تذكره غالب روایات الإفك فإنها لم تذكر أزيد من أربعة أشخاص، هم: ابن أبي مسطح، حسان، حمنة. وزاد بعضهم: علياً، وعبد الله بن جحش، وعييد الله بن جحش. وزاد بعضهم: زيد بن رفاعة.

وقد ذكرنا: أن تهمة الثلاثة الأواخر لا تصح تاريخياً، ويبقى الأربعة الأوائل.. وقد برأت عائشة حسان.. أو برأ نفسه، وبرأه عدد من المؤرخين، وأنكر مسطح أيضاً: أن يكون من خاض في الإفك. وعلى أيضاً: ذكروا أنه برأها. وبرأه الزهري.

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 130 و 134 و راجع: مجمع الزوائد ج 4 ص 188.

ولم يبق على الساحة سوى ابن أبي، وحمنة بنت جحش.

إذا عرفنا هذا.. فلنعد إلى النص القرآني حول قضية الإفك، لنجد
يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾.

والعصبة لغة: هي الجماعة من العشرة إلى الأربعين⁽¹⁾.

وفسرها في أقرب الموارد بالعصابة، وفسر العصابة بـ«الجماعة من الرجال،
ومن الخيل، ومن الطير، وقيل: العشرة، وقيل: ما بين العشرة إلى الأربعين»⁽²⁾.
وقال العسقلاني: «العصابة - بكسر العين - الجماعة من العشرة إلى الأربعين.
ولا واحد لها من لفظها..»⁽³⁾.

ويؤيد ذلك: أن عروة قال: «لم يسم من أهل الإفك غير عبد الله بن أبي،
وحسان، وحمنة، ومسطح في آخرين، لا علم لي بهم، غير أنهم عصبة»⁽⁴⁾.

ما يعني: أن العصبة هم أكثر من ذلك.

وعليه.. فلا يمكن أن نصدق ما نسب إلى ابن عباس من تفسير العصبة

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 475 وإرشاد الساري ج 7 ص 256 وج 7 ص 339

والكتاف ج 3 ص 217 وتفسير النيسابوري (بها مش الطبرى) ج 18 ص 62.

(2) أقرب الموارد ج 2 ص 781.

(3) فتح الباري ج 1 ص 60.

(4) جامع البيان ج 18 ص 69 وفتح الباري ج 8 ص 352 والدر المثور ج 5 ص 32

عن ابن جرير، وابن المنذر من دون ذكر العبارة الأخيرة.

الإِفْكُ ..

بالأربعة فقط^(١) .. فإن ذلك خلاف اللغة والعرف .. وابن عباس من البلغاء الفصحاء، لا يصدر عنه مثل ذلك.

وعلى كل حال .. فإن السبعة أو الثمانية لا يصدق عليهم: أنهم عصبة .. فكيف بالاثنين أو الأربعة .. سواء أفسرنا العصبة بالعشرة .. أو فسرناها بما بين العشرة والأربعين.

ومجرد إفاضة الناس في أمر الإِفْكِ .. لا يعني أن هؤلاء الناس هم الذين جاؤوا بالإِفْكِ .. كما هو ظاهر.

.. فأين ذهبت أسماء بقية العصبة؟ وكيف غفل الناس عن أمر هام كهذا الأمر؟!.

نعم .. لا بد أن يكون ذكر أسمائهم مضرًا بمصالح الذين يهتمون برواية حديث الإِفْك على هذا النحو الذي ذكرناه.

ولعل هذه النقطة تجعلنا أكثر يقيناً في القول: بأن الرواية تنطبق على مارية. حيث اشترك في الإِفْك عليها من لا يحمل بنا التصریح باسمه وكانت السياسة تقضي بمحو كل الآثار الدالة على حقيقة الإِفْكين - ولربما يأتي بعض ما يدل على ذلك.

(١) الدر المثور ج 5 ص 29 عن الطبراني.

7 - موقف النبي ، يخالف القرآن:

هذا.. ولعل جميع الروايات متضافة على: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد رتب الأثر على قول الإفakin، وكان في ريب من عائشة، حيث تغيرت معاملته لها، ولم تعد تعرف منه ذلك اللطف وصار يقف على الباب ويقول: كيف تيكم؟! مع ما في هذه الكلمة من الإهانة، ثم هو يطلب منها التوبة، إن كان قد صدر منها ذنب، ثم إنه قد استشار في أمرها عدة أشخاص، وقرر بريرة وغيرها.

وفي رواية عمر: «فَكَانَ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مَا قَالُوا». ثم إن نفس عائشة تلومهم على ترتيبهم الأثر، وشكهم.. حتى إنها تقول للذى بشرها بالبراءة: بحمد الله، وذمكما، تقصد أباها ورسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أو: بحمدك لا بحمد صاحبك الذي أرسلك.. أو: بحمد الله لا بحمدك. أو نحو ذلك.

مع أن آيات الإفك توبخ على عدم الظن الحسن في هذا المورد وتقول: إنه كان يجب تكذيب هذه الفرية رأساً.. فقد قال تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ حَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾. وقال: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾.

فمن لوازم الإيمان حسن الظن، والنبي أحق من يتصرف بهذه الصفة، وهو أبعد ما يكون عن الوقوع في الإثم، وله مقام النبوة، والعصمة الإلهية.

قال الزمخشري: «وهذا توبیخ وتعنیف للذین سمعوا الإلک فلم یجذروا
في دفعه وإنکاره، واحتجاج علیهم بما هو ظاهر مکشوف في الشرع، من
وجوب تکذیب القاذف بغير بینة، والتنکيل به إذا قذف امرأة محصنة من
عرض نساء المسلمين، فكيف بأم المؤمنین..»^(۱).

ونلاحظ: أن روایات الإلک تقول: إن عشرة من الصحابة، بل أكثر،
قد ظنوا بعائشة خيراً.. ولم يظن بهاسوء إلا النبي وعلي «صلوات الله وسلامه
علیهم».

وحتى علي.. فإن بعض الروایات تقول: إنه قد برأها.. فاللوم القرآني
على هذا إنما توجه إلى النبي «صلی الله علیه وآلہ» فقط، لأنه هو الذي هجرها
شهرأً، وأظهر الشك في براءتها.

أما أبو أيوب، فقد ظن خيراً وقال: لما سمع بالإلک: سبحانك ما يكون
لنا أن نتكلّم بهذا سبحانك هذا جهتان عظيم^(۲).
وكذلك سعد بن معاذ^(۳).

وعثمان.

وعمر.

(1) الكشاف ج 3 ص 219.

(2) راجع: المعجم الكبير ج 23 ص 76.

(3) المصدر السابق ص 144 وجمع الزوائد ج 7 ص 78.

وزيد بن حارثة.

وأساميٰ⁽¹⁾.

وبيريرة.

وزينب بنت جحش.

وأم أيمن.

وعلي، وغيرهم، من استنكر مثل هذا الأمر، وكذبه.

وقالت لها أم مسطح: أشهد أنك من الغافلات المؤمنات⁽²⁾.

فهل ذلك يعني: أن هؤلاء جميعاً كانوا أعرف من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأشد إيماناً، وأقوى يقيناً وأتقى منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟ العياذ بالله من الزلل، في القول والعمل.

واللافت أيضاً: أنهم يذكرون: أن عائشة نفسها عندما جاءها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وطلب منها الإقرار، أو الاستغفار، قالت: لقد سمعتموه وما أنكرتوه، ولا غير تقوه.. هذا مطابق تقريباً لقوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾.

وعائشة تواجه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بقولها: وما أنكرتوه، فتسند إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عين ما أنكره الله على من أفاض في الإفك ولم

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 143 و 127 و مجمع الزوائد ج 9 ص 240.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 117.

ينكره.. فكيف غاب ذلك عن النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وأدركته عائشة، حديثة السن، والتي لم تكن تعرف كثيراً من القرآن؟! وكانت تغفل عن عجين أهلها، فتأتي الداجن فتأكله؟!

إن ذلك لعجب حقاً، وأي عجيب؟! لقد كانت النبوة إذن تليق بأحد هؤلاء: عائشة، بريدة، أبو أيوب، عمر، عثمان، أسامة، أبي زيد، أم أيوب، أم أيمن، زينب بنت جحش، سعد بن معاذ، أبي بن كعب، قتادة بن النعمان على ما في بعض الروايات، وحتى علي «عليه السلام»، حسبما ذكرته روايات أخرى أيضاً.. دون النبي الأكرم «صلى الله عليه وآلـه»!!!

الليس عجياً أن يكون موقف كل هؤلاء موافقاً للقرآن لكي يكون الأعجب من ذلك أن يكون موقف النبي «صلى الله عليه وآلـه» هو المناقض تماماً لكتاب الله سبحانه؟!!

إن هذا بالذات: هو الانطباع الذي تسعى روايات الإفك إلى تقديمها كحقيقة تاريخية راهنة.. ولتكون من ثم أعجوبة الأعاجيب هي: أن يحرم هؤلاء الأفذاذ من مقام النبوة، أو حتى الألوهية.. ويُعطى مقام النبوة لمن يكون هذا حاله، وإلى هذا المصير والمستوى يكون مآلـه!! حسبما صورته لنا رواية الإفك، أعادنا الله من الزلل إنه ولي المؤمنين.

ثم إنهم يقولون: إن زوجة النبي «صلى الله عليه وآلـه» يجوز أن تكون كافرة، كامرأة نوح، وامرأة لوط، ولا يجوز أن تكون فاجرة، لأن النبي مبعوث إلى الكفار، ليدعوهم، فيجب أن لا يكون معه ما ينفرهم عنه، والكفر غير

منفر عندهم، وأما الفاحشة فمن أعظم المنفات⁽¹⁾.

فكيف أدرك هؤلاء هذه الحجة العقلية، المثبتة واقعاً - لا ظاهراً فحسب - نزاهة نسائه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، ولم يدركها النبي نفسه، ورتب الأثر على قول الإفakin، وارتباـب بـأهـله؟!! ..

ويقولون أيضاً: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قد أتى إلى عائشة، وطلب منها الاعتراف قائلاً: «..إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

وقد حمل عياض هذا الكلام على أنه قد طلب منها التوبة فقط⁽²⁾.

ولكن هذا التوجيه يخالف ظاهر الكلام بصورة واضحة..

كما أن نفس جواب عائشة ينافي كلام عياض، فقد قالت: لئن قلت لكم: إني بريئة لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر، لتصدقني الخ..

وعلى كل حال.. فيرد هنا سؤال، على تقدير أن لا يكون صفوان بن المعطل عَنِّيَاً: أنه قد كان اللازِمُ، هو أن يندها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» إلى الكتمان، كما فعل «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مع الذين جاؤوا ليعرفوا له بأمر من هذا القبيل، حيث صرف وجهه عنهم عدة مرات، وحاول تشكيكهـم فيـها

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 477 وتفسير النيسابوري (هامش الطبرى) ج 18 ص 64

. والكشاف ج 3 ص 220 والسيرـة الحـلـيـة ج 2 ص 305 والمـيزـانـ (ـتـفسـيرـ) ج 15 ص 102.

(2) فتح الباري ج 8 ص 364 عنه.

يريدون الاعتراف به.

وأجاب الداودي: بالفرق بين أزواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فيجب عليهن الاعتراف، لأنَّه لا يحل لنبِي إمساك من يقع منها ذلك.. بخلاف نساء الناس: فإنَّهن ندبن إلى الستر.. ولذا صَحَّ منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» طلب الاعتراف منها.

وهذه دعوى لا يمكن قبولها، لا من الداودي ولا من غيره، إذ إن حرمة إمساك من يقع منها ذلك تكليف متوجه إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».. وذلك لا يعني إلزام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالبحث عن هذا الأمر.. بل يحرم عليه الإمساك لو علم بهذا الأمر وفقاً لأسلوب الشارع وطريقته، وضمن حدوده وشرائمه، التي منها التستر، وعدم الرغبة في الإقرار به.. ولم يرد ما يدل على أنه يجب على الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يتقصى هذا الأمر، وأن يستخرجه، ولو عن طريق الإصرار على الإقرار به.

كما أن ذلك لا يلزم منه وجوب اعتراف النساء أنفسهن بذلك.. ولا يكون ذلك دليلاً على الفرق بينهن وبين نساء غير الأنبياء في هذا الأمر.

هذا، بالإضافة إلى الحقيقة المسلمة عند كل أحد: أن أمراً كهذا لا يصدر من زوجات الأنبياء «عليهم السلام»، فكيف عرفه الناس ولم يعرفه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟!!

8 - فأصلحوا بين أخويكم، في من نزلت؟!:

إن بعض روایات الإفك - وهي رواية ابن عمر - أفادت: أن آية ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا..﴾ قد نزلت في هذه المناسبة. وذلك عندما تثار الحیان: الأوس والخزرج، والنبي «صلی الله علیه وآلہ» على المنبر، فما زال يخوضهم حتى سكتوا.

مع أن المعروف والمشهور، هو: أنها قد نزلت في مناسبة أخرى - غير حديث الإفك - فقد:

أخرج أحمد، والبخاري، ومسلم، وابن جرير، وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، عن أنس قال: قيل للنبي «صلی الله علیه وآلہ»: لو أتيت عبد الله بن أبي، فانطلق، وركب حماراً، وانطلق المسلمون يمشون، وهي سبحة، فلما انطلق إليهم، قال: إليك عندي، فوالله لقد آذاني ريح حمارك، فقال رجل من الأنصار: والله لحمار رسول الله «صلی الله علیه وآلہ» أطيب ريحًا منك، فغضب لعبد الله رجال من قومه، فغضب لكل منها أصحابه، فكان بينهم ضرب بالجريدة، وبالأيدي، والنعال، فأنزل فيهم: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا..﴾⁽¹⁾.

وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن قتادة، قال: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في رجلين من الأنصار، وكانت مماراة في حق بينهما، فقال

(1) الدر المثمر ج 5 ص 90 وأسباب النزول للواحدي ص 223 وصحیح البخاری،

أول كتاب الصلح ص 370.

أحدهما لآخر: لأخذن عنوة، لكثرة عشيرته، وأن الآخر دعاه ليحاكمه إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فأبى. فلم يزل الأمر حتى تدافعوا، وحتى تناول بعضهم بعضاً بالأيدي والنعال، ولم يكن قتال بالسيوف⁽¹⁾.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن السدي: أنها نزلت في رجل من الأنصار، يقال له: عمران، منع امرأته من زيارة أهلها، فأرسلت إليهم، فجاؤوا ليأخذوها، فاستعان الرجل بأهله، فتدافعوا، واجتلدوا بالنعال، فنزلت الآية، فأصلح النبي «صلى الله عليه وآلـه» بينهم⁽²⁾. فمن نصدق؟!

هل نصدق رواية عائشة، التي توالّت عليها العلل والأسقام، وفيها تحاول عائشة تضخيم الأمر، وجر النار إلى قرصها؟

أم نصدق الروايات التي لا مجال للتشكيك فيها سوى معارضتها برواية عائشة التي هذا حاها؟!!

٩ - آية رمي المحسنات:

وبالنسبة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ..﴾، نقول:
قال الزمخشري: «فإن قلت: إن كانت عائشة هي المراد، فكيف قيل
المحسنات؟! (يعني بصيغة الجمع).

(1) راجع: الدر المثور ج 5 ص 90.

(2) المصدر السابق.

قلت: فيه وجهان:

أحدهما: أن يراد بالمحصنات: أزواج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأن يخصصن: بأن من قذفهن، فهذا الوعيد لاحق به، وإذا أُرْدِنَ - وعائشة كبراهن منزلة وقربة عند رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» - كانت المرادة أولاً.

والثاني: أنها أم المؤمنين، فجمعت إرادة لها، ولبناتها من نساء الأمة الموصوفات بالإحسان، والغفلة، والإيمان الخ..⁽¹⁾.

وقال الإسكندراني في حاشيته على الكشاف: «والأظهر: أن المراد عموم المحصنات، والمقصود بذكرهن على العموم: وعيid من وقع في عائشة على أبلغ الوجوه، لأنه إذا كان هذا وعيid من قذف آحاد المؤمنات، فما الظن بوعيد من قذف سيدتهن، وزوج سيد البشر «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟! على أن تعميم الوعيد أبلغ وأقطع من تخصيصه»⁽²⁾.

وقال البعض: المراد عائشة، والجمع للتعظيم⁽³⁾..

ونقول:

إن هذا كله قد قيل بسبب الإصرار على أن تكون آية: الطيبات للطيبين قد نزلت في عائشة، مع أننا نرى أن البعض يقول: قد «نزلت الآية في مشركي

(1) الكشاف ج 3 ص 224 وتفسير النيسابوري (بها مشطط الطبرى) ج 18 ص 69.

(2) تفسير الكشاف ج 3 ص 264.

(3) تفسير النيسابوري (بها مشطط الطبرى) ج 18 ص 69.

مكة، حين كان بينهم وبين رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عهد، وكانت المرأة إذا خرجت إلى المدينة مهاجرة قذفها المشركون من أهل مكة، وقالوا: إنما خرجت لتفجر⁽¹⁾.

هذا بالإضافة إلى عموم الآية الظاهرة في إعطاء ضابطة كليلة، يرجع إليها في الموارد المختلفة، إذا أمكن تطبيق تلك الضابطة عليها.

10 - آية الإنفاق على مسطح:

وقالوا: إن قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتِي أُولُو الْفَضْلِ﴾ قد نزل في خصوص أبي بكر، ومسطح.. فإن أبويا بكر كان قد حلف أن لا ينيل مسطحاً خيراً أبداً بعد الذي كان منه في عائشة، فلما نزلت الآية تحلل من يمينه، وعاد إلى الإنفاق عليه.

وفي بعضها: أن مسطحاً كان يتيمًا في حبره.. وخصوص الرواية كثيرة⁽²⁾.

ونقول:

إن ذلك لا يصح، وذلك للأمور التالية:
أولاً: روى عبد الرزاق، عن ابن جريج، ومعمر، قالا: أخبرنا هشام بن عروة، عن عائشة، أنها أخبرته: أن أبويا بكر لم يكن يحيث في يمين يخلف

(1) تفسير النيسابوري (هامش الطبرى) ج 18 ص 69.

(2) راجع: الدر المثور ج 5 ص 34 و 35 وغيره.

بها، حتى أنزل الله كفارة الأيمان، فقال: والله لا أرى يميناً حلفت عليها غيرها خيراً منها، إلا قبلت رخصة الله، وفعلت الذي هو خير..⁽¹⁾.

والسند صحيح عند الراغبين في منع عائشة وأبيها الأوصمة والكرامات.

ومن المعلوم: أن آية: كفارة الأيمان قد جاءت في سورة المائدة، وهي قد نزلت في أواخر حياة النبي «صلى الله عليه وآلـه».. فكيف حنت أبو بكر في قضية مسطح، ثم قال: «لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا تحللتها، وأتيت الذي هو خير..»!⁽²⁾.

إن هذا القول ينافيه قول عائشة السابق ويدفعه، إذ إن عائشة تقول: إن أبو بكر قد قال هذا القول عندما نزلت آية كفارة الأيمان، لا في مناسبة الإنفاق على مسطح، وهو دليل على عدم حنته بيمينه في مسطح، إن كان قد حلف حقاً.

ثانياً: أخرج ابن جرير وابن مردويه، عن ابن عباس، قال: كان ناس من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» قد رموا عائشة بالقبيح، وأفشووا ذلك، وتكلموا فيه. فأقسم ناس من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، منهم أبو بكر: أن لا يتصدقو على رجل تكلم بشيء من هذا، ولا يصلوه الخ..⁽¹⁾

(1) المصنف للصناعي ج 8 ص 497 وفي هامشه قال: وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (مخطوط) ص 181.

(2) الدر المثور ج 5 ص 34 عن ابن المنذر.

(1) جامع البيان ج 18 ص 82 والدر المثور ج 5 ص 35 والمعجم الكبير ج 23 ص 150.

الإفك..

وروبي مثل ذلك عن الصحاح أيضاً⁽¹⁾ ..

وهذا يعني: أن الآية لم تنزل في أبي بكر خاصة، بل نزلت في ناس من أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

ولعل قول الراوي: «منهم أبو بكر» قد جاء على سبيل الانصياع لرواية حديث الإفك التي توارد عليها العلل، وتعبث بها الحقائق الثابتة أبداً عبث.

ومهما يكن من أمر، فإن السؤال هو: لماذا تحصر الروايات نزول الآية في خصوص أبي بكر؟!

أضف إلى ذلك: أن الطبرسي «رحمه الله» قد ذكر هذه الرواية في مجموعه، لكنه لم يذكر فيها أبا بكر⁽²⁾.

ثم.. لماذا تخصيص أبي بكر بالذكر هنا من بين سائر من حلف من أولئك الصحابة.. فهل لقَسَمه خصوصية؟ أو طعم أو لون خاص؟! لست أدرى!!

ولكن الذي يتبادر إلى ذهني: أن تكون رواية الطبرسي هي الصحيحة، وأن ذكر أبي بكر هنا ليس إلا من تزييد الرواية.. ولا سيما بمحاجة ما سيأتي، من أن مسطحاً لم يكن من جاء بالإفك أصلاً.

بقي أن نشير هنا: إلى أن رواية الطبرسي هذه هي الموافقة لظاهر القرآن،

(1) جامع البيان ج 18 ص 82.

(2) مجمع البيان ج 7 ص 133.

الذي عبر عن هؤلاء الصحابة بصيغة الجمع، كما أنه جاء بثلاثة أنواع من أنس، قد حلف الصحابة على عدم نفعهم، عَبَرَ عنهم كلهم بصيغة الجمع، وهم: أولو القربى، والمساكين، والماهرون.. فجعل ذلك كله متوجهاً إلى رجل واحد، هو مسطح، خلاف الظاهر..

ثالثاً: لقد أنكر مسطح نفسه أن يكون من خاض في الإفك، وأقسم أنه ما قذف عائشة، ولا تكلم بشيء، فقال له أبو بكر: لكنك ضحكت، وأعجبك الذي قيل فيها، قال: لعله قد كان بعض ذلك.. فأنزل الله في شأنه: ﴿وَلَا يَأْتِي أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ الآية⁽¹⁾ ..

ولعل ما ورد في مرسلة سعيد بن جبير من قوله: «.. وخاص بعضهم، وبعضهم أعجبه»⁽²⁾ .. ناظر إلى هذا.

إذن.. فكيف حلف أبو بكر أن لا ينفعه بنافة أبداً؟!

وكيف تقول عائشة في روايتها: إنه كان قد خاض في الإفك حتى نزلت الآية الشريفة في حقه؟!

رابعاً: في رواية عن ابن سيرين: أن أبا بكر حلف في يتيمين كانوا في حجره، أحدهما: مسطح، الذي شهد بدرأً، والآية نزلت بهذه المناسبة⁽¹⁾.

(1) الدر المثور ج 5 ص 34 عن ابن أبي حاتم، عن مقاتل.

(2) فتح الباري ج 8 ص 352 وأشار إليه النيسابوري (بهامش الطبرى) ج 18 ص 68.

(1) فتح الباري ج 8 ص 352 عن ابن مردويه والدر المثور ج 5 ص 35 عن ابن مردويه، وعبد بن حميد.. وفي جامع البيان ج 18 ص 82: < إن أبا بكر حلف أن

ونحن.. لا نعرف لماذا عبر ابن سيرين عن مسطح بأنه يتيم، مع أنه قد شهد بدرأً، فهل الذي يشهد بدرأً يكون صغيراً بحيث يطلق عليه أنه يتيم في حجر من يربيه؟! أليس قد مضى على بدر من حين الإفك أكثر من أربع سنين؟! أليس شهوده بدرأً يدل على أنه كان حينئذ في سن البلوغ على الأقل، وقدر على الحرب، ويجيد الطعن والضرب؟ وإلا لكان «صلى الله عليه وآله» قد رده كما رد ابن عمر.

وهل يصح إطلاق عبارة: «يتيم في حجر فلان» على الرجل الكامل العاقل؟!

وإذا كان قد جلد حداً أو حدين، كما في بعض الروايات، فهل يجلد اليتيم القاصر؟!

خامساً: نقول كل ذلك.. مع غض النظر عن التناقض الشديد في الرواية التي تتحدث عن أبي بكر ومسطح، كما ربما يظهر ذلك مما ذكرناه آنفًا.. وأيضاً مع غض النظر عن أن هذه الرواية لم ترو إلا عن عائشة، وابن عباس من الصحابة.. وقد كان ابن عباس حين الإفك صغيراً، يتراوح عمره بين الست والتسع سنين، لو كان الإفك في سنة ست، فتبقى رواية عائشة فقط.

سادساً: قد روی من طرق شيعة أهل البيت «عليهم السلام»: أن سبب

لا ينفع يتيمًا كان في حجره>. ونقل رواية الحسن ومجاهد أيضًا في مجمع البيان ج 7 ص 133 ونص على يتمه أيضًا في السيرة الخلية ج 2 ص 294، فراجع.

نزول هذه الآية: أنه جرى كلام بين بعض الأنصار، وبين بعض المهاجرين، فتظاهر المهاجرون عليهم، وعلوا في الكلام، فغضب الأنصار من ذلك.. وآلت بينها: أن لا تبر ذوي الحاجة من المهاجرين، وتقطع معروفها عنهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فاتعظت الأنصار⁽¹⁾.

سابعاً: إن إنفاق أبي بكر على مسطح غريب، وعجب.. ولاسيما في فترة وقعة المريسيع.. التي كانت من الفترات الصعبة على النبي «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته، حتى إنه ربما كانت تمضي عليه ثلاثة أيام بلا طعام. وكان يشد الحجر على بطنه من الجوع، ولم تنفرج الحالة إلا بعد خير، كما تقول عائشة في معرض وصفها لحالة النبي «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته المقرحة للقلوب في هذه الفترة⁽²⁾.

وقد ذكرت: أن الأنصار كانوا دائمًا يتقدونهم بجفان الطعام، وجفنة سعد بن عبادة مشهورة.

فإذا كان أبو بكر من أهل الفضل والwsعة في المال، كما تنص عليه الآية.. فلماذا لم يكن ينفق على ابنته، فضلاً عن أن يهدى للنبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته، كما كان يفعل سعد بن عبادة؟! وإذا كان يفعل ذلك، فلماذا لم يرو لنا أحد شيئاً يذكر من ذلك؟!

(1) تلخيص الشافعي ج 3 ص 216

(2) راجع: طبقات ابن سعد ج 1 قسم 2 ص 120 وليراجع من: ص 113 حتى 120.

الإفك..

لا مال لأبي بكر لينفق على أحد:

ولقد كان أبو بكر خياطًا، ولم يكن قسمه في الغنائم إلا كواحد من المسلمين، ولهذا احتاج إلى مواساة الأنصار له⁽¹⁾ في المدينة.

وأما المال الذي يقال: إنه حمله من مكة إلى المدينة: خمسة آلاف أو ستة آلاف.. فنحن لا نجد أنه أنفق منه على ابنته أسماء التي تزوجت الزبير، وهو فقير لا يملك شيئاً سوى فرسه، فكانت تخدم البيت، وتتسوس الفرس، وتدق النوى لناصحه، وتعلفه، وتستقي الماء.. وتنقل النوى على رأسها من أرض الزبير التي أقطعه إياها الرسول «صلى الله عليه وآله»، على بعد ثلثي فرسخ من المدينة..⁽²⁾، فلماذا لا ينفق على ابنته، وكيفيتها حاجاتها، وهي بتلك الحالة من التعasse، والفقر؟!

نعم، هي قد أدعّت: أن أبي بكر أرسل إليها خادماً كفتها سياسة الفرس، قالت: فكأنما اعتقني⁽¹⁾.. لكنها بقيت على ضيق العيش وشدته، ومكافحة

(1) تلخيص الشافعي ج 3 ص 237.

(2) صحيح البخاري باب الغيرة في النكاح، ومسلم كتاب النكاح، باب جواز إرداد المرأة الأجنبية إذا أُعْيَت في الطريق، ومسند أحمد ج 6 ص 347 ودلائل الصدق

ج 2 ص 399.

(1) المصادر السابقة.

الفقر وحدته.. ولم يلتفت إليها أبو بكر، ولا أنفق عليها.

بل لقد هاجر وحمل ماله معه، ولم يترك لهم شيئاً حسبما يزعمون.

لكنه ينفق على مسطح لتنزل فيه الآيات القرآنية، وينال الأوسمة.. لإنفاقه على مسكين، مهاجر، ذي قربى.. وكأن أسماء ابنته لا تجتمع فيها هذه الصفات الثلاث على أكمل وجه وأدقه، فهي مهاجرة، ومسكينة، وذات قربى لأبي بكر.

وعن حديث الخمسة أو الستة آلاف درهم التي يقال: إن أبو بكر قد جاء بها من مكة إلى المدينة حين هاجر نقول: إننا نشك في وجودها.. بعد أن رأيناه أشدق من تقديم الصدقة اليسيرة، ولو درهرين في قضية النجوى، حتى نزلت آية قرآنية توبخه هو وسائر الصحابة باستثناء علي «عليه السلام»؛ لإشفاقهم أن يقدموا بين يدي نجواهم صدقة⁽¹⁾.

وبعد أن رأينا القصة التي تروى في سياق إثبات هذا المال، فيها إشكال كبير.. وهي قصة مجيء أبي قحافة إلى أسماء بعد مهاجرة أبي بكر، حيث سألاه إن كان قد ترك أبو بكر لهم شيئاً.. وكان أعمى حينئذ، فجمعت أسماء له حصى، ووضعته في مكان المال، وأخذت يده ووضعتها على الحصى، لتوهمه أنه ترك لهم مالاً كثيراً.

نعم.. إن هذه القصة فيها إشكال كبير.. فإن أبو قحافة كان سليم العينين

(1) راجع: دلائل الصدق ج 2 ص 130 وراجع: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى

الله عليه وآلـهـ» ج 4 ص 248 - 254.

الإفك ..

حيثئذٍ صحيحهما، «قال الفاكهي: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن أبي حمزة الشمالي، قال: قال عبد الله - والظاهر أنه ابن مسعود - لما خرج النبي ﷺ إلى الله عليه وآله» إلى الغار، ذهبت أستخرج، وأنظر هل أحد يخبرني عنه، فأتيت دار أبي بكر، فوجدت أبا قحافة، فخرج عليه، ومعه هراوة، فلما رأني اشتد

(1) الإصابة ج 2 ص 460 و 461

الفصل الثامن:

الْأَفْكَارُ ..

الْأَفْكَارُ ..

مما سبق:

قد أشرنا فيما سبق، خصوصاً في فصل: «عائشة..» إلى أمور عديدة غير معقولة في حديث الإفك .. مثل قوله:
إنه «صلى الله عليه وآلها» لم يتزوج بكرأ غيرها.
وما تدعيه لنفسها من جمال.
وأن ضرائرها كن يحسدنها.
وأنها كانت لها حظوة عند رسول الله «صلى الله عليه وآلها».
وأنها كانت على درجة من الضعف والهزال.
وأنها كانت صغيرة السن جداً.
وأنها كانت على درجة من قلة الفطنة والغفلة، لا تفقه كثيراً من القرآن.
بالإضافة إلى خصائصها التي ميزتها على سائر نساء النبي.
ونذكر في هذا الفصل طائفة أخرى من الأمور التي لا مجال لقبوها بما جاء في حديث الإفك، فنقول:

١ - الإفك من الضرائر:

عندما سألت عائشة أمها عما يقوله الناس، قالت: «هُوَنِي عَلَيْكُ، فَوَاللهِ، لَقَلِّمَا كَانَتْ اِمْرَأَةً قَطْ وَضَيْئَةً عَنْدَ رَجُلٍ يَجِدُهَا، وَهَا ضَرَارٌ إِلَّا حَسْدُنَاهَا، وَأَكْثَرُنَاهَا عَلَيْهَا».

إذن.. فضرائر عائشة هن اللواتي جهن بالإفك، وأكثرن عليها لوضاءتها، ولمحبة النبي لها.
ونقول:

إن عائشة نفسها تصرح: بأن نساء النبي «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد عصمن عن الخوض في الإفك.. إلا أن حمنة طفت تحارب لأختها.. أما أختها نفسها فقد عصمتها الله بالورع.. فلا ندرى من نصدق: البنت؟! أم أمها؟!
ولقد اعتذر الحلبى بقوله: «إلا أن يقال: ظنت أمها ذلك على ما هو العادة في ذلك»^(١).

أما العسقلاني فحاول الاعتذار عن ذلك: بأن أمها أرادت تطيب نفسها، وأنها ذكرت صفة الضرائر عموماً، ولم تتهم ضرائر عائشة^(٢)..
ونقول:

أولاً: إنها احتمالات أقل ما يقال فيها: إنها خلاف الظاهر.. فلا يصار إليها

(١) السيرة الحلبية ج 2 ص 295.

(٢) فتح الباري ج 8 ص 355.

إلا بدليل.

ومجرد الرغبة في دفع الإشكال عن حديث الإفك لا يكفي مبرراً لهذه التمحلات، ولا سيما مع كثرة مواقع الضعف والوهن في هذا الحديث.

ثانياً: كيف ظنت أمها ذلك؟! مع كون الخائضين بالإفك هم ابن أبي، وأضرابه من لا ربط لهم ببيت النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله».. ويعلم بهم كل أحد، ولم يبق ناد إلا طار فيه هذا الخبر.. فهذا مجرد اتهام للضرائر لا مبرر له، مع وجود الشياع العظيم في خارج بيت النبي «صلى الله عليه وآله».

هذا مع علم أم رومان بشيوع الحديث، ووصوله إلى أبي بكر، وإلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وتحدث الناس به..

ثالثاً: أما أنها أرادت تطيب نفسها، فهل يكون ذلك باتهام الأبرياء، وزرع الحقد والضغينة لمن في نفس عائشة؟! لست أدرى.. ولا أظن أحداً يدرى.. إلا إن كان العسقلاني نفسه..

2 - هل كان صفوان حصوراً حقاً؟!:

وتقول روایات الإفك: إن صفوان بن المعطل لم يكن له مأرب في النساء، وإنه كان حصوراً لا يأتي النساء، أي إنما معه مثل المدببة.. أي أنه كان عنيباً..

كما صرّح به في كثير من الموارد⁽¹⁾.

وأنه ما كشف كنف أثني قط⁽²⁾.

ولكن كل ذلك لا يصح، وذلك لما يلي:

أولاً: إننا نجد ما يدل على أنه كان متزوجاً، وقد شكته زوجته إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه لا يمكنها من الصيام.. فكان عذرها: أنه رجل شهوانى، لا يصبر عن النساء، وإنساد هذه الرواية صحيح.

فلا معنى لجعل البزار والبخاري حديث الإفك دليلاً على عدم صحتها⁽³⁾.

ولم لا يكون العكس هو الصحيح، ولا سيما بمحلاحة: أن حديث الإفك

قد تواردت عليه العلل والأسباق الموجبة لضعفه وسقوطه؟!

(1) راجع: المحرر ص 109 والأغاني (ط ساسي) ج 4 ص 64 والسيرة الحلبية ج 2 ص 301 وفتح الباري ج 8 ص 350 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 319 والبداية والنهاية ج 4 ص 319 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 270 والكامل في التاريخ ج 2 ص 199 وتقديم ذلك عن: المعجم الكبير للطبراني ج 23 ص 123 و 124 وبجمع الزوائد ج 9 ص 237.

(2) المعجم الكبير ج 23 ص 129.

(3) راجع: فتح الباري ج 8 ص 350 عن سنن أبي داود، والبزار، وابن سعد، وصحىج ابن حبان، والحاكم من طريق الأعمش، عن أبي سعيد.. وراجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 302 ومشكل الآثار ج 2 ص 423 والإصابة ج 2 ص 191.

الإفك..

وقد حاول العسقلاني الجماع والتوجيه: بأنه ربما يكون قد تزوج بعد حديث الإفك، ومعنى أنه لم يكشف كنف أثني قط: أنه لم يجتمع⁽¹⁾.

ولكن ماذا يعمل العسقلاني بالنصوص الكثيرة التي تقول: إنه كان عنيناً، وله مثل المدببة، ولا مأرب له بالنساء! إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه هنا؟!
والصحيح في القضية هو ما ذكرناه نحن، وأيدناه بما تقدم.

ثانياً: لقد روى القرطبي أيضاً: أن زوجة صفوان جاءت تشکوه إلى النبي «صلى الله عليه وآله»: ومعها ابنان لها منه، فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: أشبه به من الغراب بالغراب⁽²⁾.

فكيف يكون للعنين الذي له مثل المدببة أولاد؟!

وحين لم يستطع العسقلاني أن يحجب على هذا، حاول التشكيك بقول القرطبي بقوله: إنه لم يقف على مستنته في ذلك.. ثم يورد احتمال أن يكون الذي قال له النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك هو صفوان آخر⁽³⁾.

ولكنه بعد تصريح القرطبي بأن المراد هو ابن المعطل، فلا يصغى لاحتمالات العسقلاني، وتوجيهاته التبرعية، فإنها اجتهاد في مقابل النص.

(1) فتح الباري ج 8 ص 350 والإصابة ج 2 ص 191.

(2) فتح الباري ج 8 ص 350 والإصابة ج 2 ص 191.

(3) المصدر السابق.

وإذا كان العسقلاني لم يقف على مستند القرطبي، فإن ذلك لا يسقط الرواية عن درجة الاعتبار، بل هو يحتم على العسقلاني أن يقوم بمزيد من البحث والتبغ.

وإذا لم يوجد للرواية سند، فإن ذلك لا يعني أن تكون كاذبة، لاسيما مع تقوّيها بالرواية الصحيحة التي سبقتها.

ثالثاً: من أين علمت عائشة وسواها: أن لصفوان بن المعطل مثل هذه الهدبة؟! بل من أين علمت أن لا مأرب له بالنساء؟!

رابعاً: إذا كان صفوان عنيباً، وله مثل الهدبة، فلماذا لم يبادر كل من سمع الإفك إلى تكذيب ذلك، والسخرية من القاذفين والإفakin؟!!

وكيف شاع الإفك وذاع، حتى دخل كل نادٍ وبيت، كما نص عليه الزمخشري؟!

وكيف لم يلتفت الإفكون إلى أنهم لن يجدوا من يصدقهم في فريتهم، والحالة هذه؟!

ولماذا احتاج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى الوحي والاستغفار من ابن أبي؟!

ولماذا قال النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لعائشة: إن كنت ألمت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه.

ولماذا تبكي عائشة وأمها وأبوها، وتحمّ وترض؟!

وكيف استقر في قلوبهم ذلك؟!

الإفوك

ولم لم يبادر أحد منهم ولا النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى الذبّ عنها،
وتكذيب القائلين؟!

وصفوان.. لماذا لم يبادر إلى إظهار نفسه، والإعراب عن واقع القضية، وحقيقة الأمر؟!

اعذارات واهنة:

وأما احتمال أن يكون القذف فيما هو دون الزنا، فيرد: أن الآيات تطلب الشهداء الأربع من القاذفين..

ويرده أيضاً: أنهم يقولون: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قد حدّ من قذف،
ولم يقولوا: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قد عَزَّ رَحْمَه !!

وأيضاً: لماذا يجاذف ابن المعطل بضرب حسان، ثم يعرض نفسه لغضب النبي «صلى الله عليه وآلـه»، من أجل ذلك؟! إلى غير ذلك مما لا مجال لتبنته واستقصائه.

وقد يقال: إن المراد بكونه حصيراً: أنه من يحيى نفسه عن شهوته.

ونقول:

أولاً: قد تقدم: أنه لم يكن يمكن زوجته من الصيام حتى شكته إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثانياً: إن هذا الأمر لا ينفع في مقام التبرئة، لأنه وصف اختياري، فيمكن

أن يكون الإنسان كافاً نفسه اليوم غير كاف لها غداً أو بعد غد. وكم تجد من الناس من يكون على صفة العدالة اليوم ثم يخرج عن ذلك إلى دائرة الفسق وتعمد ارتكاب الفواحش والمعاصي.

ثالثاً: إن هذا المعنى لا يناسب قوله: إنهم وجدوه كذلك.

3 - صفوان يدخل على أهل النبي :

وأما قول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على المنبر عن صفوان: إنه ما كان يفارقه في سفر ولا حضر، ولم يكن يدخل على أهله إلا معه.. وفي لفظ: «بيتي».

وفي لفظ: «بيتاً من بيوي إلا معي»⁽¹⁾، فهو أيضاً غريب وعجب. فأولاً: إن صفوان - حسبما يقولون - لم يسلم إلا في تلك السنة، ويرى بعض المؤرخين - وهو الواقدي ومن تبعه - أن أول مشاهده الخندق. بينما يرى فريق آخر: أن أول مشاهده هو غزوة المريسيع نفسها، وكان إسلامه قبلها⁽²⁾.

(1) راجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 299 والسير النبوية لابن هشام ج 3 ص 312 والبداية والنهاية ج 4 ص 161 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 267 والكامل في التاريخ ج 2 ص 197 ومصادر كثيرة أخرى تقدمت في فصل النصوص والآثار.

(2) الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 2 ص 187 وأسد الغابة ج 3 ص 26 والإصابة ج 2 ص 190 وفتح الباري ج 8 ص 349.

فكيف صح أن يقال: إنه لم يفارق النبي «صلى الله عليه وآلـه» في سفر، ولا في حضر، وهو لم يسلم، ولم يتبع النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلا قبل مدة وجيزة جداً. وكانت أول مشاهده المريسيع نفسها.. فهل كان يدخل على زوجات النبي «صلى الله عليه وآلـه»، ويسافر معه، لا يفارقـه وهو مشرـك؟!
 ثانياً: لو أـنـا تجاوزـنا ذـلـكـ، فإنـ قولـ النـبـيـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: لمـ يـكـنـ
 يـدـخـلـ عـلـىـ أـهـلـيـ إـلـاـ مـعـيـ.. غـرـيبـ وـعـجـيبـ، وـلـاسـيـمـاـ إـذـاـ صـدـقـنـاـ ماـ قـالـتـهـ
 الـرـوـاـيـةـ: مـنـ أـنـ الـحـجـابـ كـانـ قـدـ ضـرـبـ عـلـىـ نـسـاءـ النـبـيـ..
 فـمـاـ هـوـ الـمـبـرـرـ لـدـخـولـ صـفـوـانـ عـلـىـ نـسـاءـ النـبـيـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، وـهـوـ
 رـجـلـ أـجـنـبـيـ عـنـهـنـ، سـوـاءـ فـيـ حـضـورـهـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، أـوـ فـيـ حـالـ غـيـابـهـ؟!
 وـأـيـنـ هـيـ الـغـيـرـةـ، وـالـحـمـيـةـ، وـالـدـيـنـ إـذـنـ؟!.

أـلـاـ يـعـتـبـرـ ذـلـكـ طـعـنـاـ فـيـ شـخـصـ النـبـيـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» وـالـعـيـاذـ بـالـلـهـ؟!
 هـذـاـ النـبـيـ الـذـيـ أـمـرـ زـوـجـاتـهـ أـنـ يـسـتـرـنـ، حـتـىـ مـنـ اـبـنـ أـمـ مـكـتـومـ الـأـعـمـىـ،
 وـحـيـنـ قـلـنـ لـهـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: إـنـهـ أـعـمـىـ، قـالـ النـبـيـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ
 وـآلـهـ»: أـفـعـمـيـاـ وـأـنـتـهـ؟ أـلـسـتـمـاـ تـبـصـرـانـهـ؟⁽¹⁾.

الـلـهـمـ إـلـاـ أـنـ نـأـخـذـ بـقـوـلـ اـبـنـ زـيـدـ: إـنـ النـاسـ كـانـوـاـ لـعـائـشـةـ مـحـرـمـاـ، فـمـعـ

(1) طبقات ابن سعد ج 8 ص 128 و 126 و مسنـدـ أـحـمـدـ جـ 6ـ صـ 296.

أيهم سافرت فقد سافرت مع محرم، وليس لغيرها من النساء ذلك^(١). ولكن:

١- ليت شعري: ما الفرق بين عائشة، وبين سائر أزواج النبي «صلى الله عليه وآلـه»، ولماذا اختصت عائشة بهذه الفضيلة دونهن؟!

٢- لماذا إذن ضرب عليها الحجاب؟! فإن ذلك سفه ولغو، لعدم وجوب الستر عليها أصلاً، وجواز تبرجها تبرج الجاهلية!!

وكذلك لماذا يمنعها حتى من رؤية الأعمى ابن أم مكتوم؟!

ثالثاً: إنه لا معنى لقوله «صلى الله عليه وآلـه»: لم يكن يدخل على أهلي إلا معي.. فإن الإفك كان في حال غياب النبي «صلى الله عليه وآلـه»، لا في حال حضوره، ولا في حال دخوله على أهله..

إذ لم يدع أحد: أن صفوان قد دخل على أهل النبي بدون علمه، بل أدعوا الإفك عليه في بقائه مع عائشة في الصحراء، فقد قال ابن أبي كما يررون: زوجة نبيكم باتت مع رجل حتى أصبحت، أو ما هو أقبح من هذا الكلام.

٤ - هجاء حسان لصفوان وضربة صفوان له:

وأما ما ذكروه في روایات الإفك: من أن حسان بن ثابت قد هجا صفوان بقوله:

(١) جامع البيان ج 18 ص 77.

أمسى الجلابيب قد عزوا وقد كثروا
وابن الفريعة أمسى بيضة البلد
فعدا عليه صفوان فضربه بالسيف ..

وتقديم في نص آخر: أنه قعد له، فضربه ضربة بالسيف، وهو يقول:
 تلقَّ ذباب السيف مني فإنني غلام إذا هوجيت لست بشاعر
 ولكنني أحسي حمای وانتقم من الباهت الرامي البراء الطواهر
 فاستغاث حسان الناس، ففر صفوان، فجاء حسان إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فاستعداه عليه، فاستوهبه، فعاشه من نخل عظيم، وجارية^(١)،
 فإنه أيضاً محل شك كبير، فقد ورد:

١ - أن فتية من المهاجرين والأنصار تنازعوا على الماء، وهم يسقون خيوthem، فغضب من ذلك حسان، فقال هذا الشعر.

وتفصيل القضية: أن جهجاه أورد فرساً لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وفرساً له الماء، فوجد على الماء فتية من الأنصار، فتنازعوا فاقتتلوا، فقال ابن أبي: هذا ما جزونا به، آؤيناهم ثم هم يقاتلوننا.

بلغ حسان بن ثابت، فهجا المهاجرين بالأبيات الإحدى عشرة، التي منها هذا البيت:

أمسى الجلابيب قد عزوا وقد كثروا
وابن الفريعة أمسى بيضة البلد

(١) المعجم الكبير ج 23 ص 111 و 117 و مجمع الزوائد ج 9 ص 236.

قال: فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يا حسان نفست على إسلام قومي؟! وأغضبه كلامه.

فعدا صفوان على حسان، وضربه بالسيف، وقال:

تلقَّ ذباب السيف مني فإني غلام إذا هوجيت لست بشاعر

ولكنني أحسي حمای وأنقم من الباهت الرامي البراء الطواهر

ثم ذكر: أن قوم حسان أخذوا صفوان، وأطلقه سعد بن عبادة، وكساه..

ثم أتوا بحسان إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مرتين، فلم يقبله، وقبله في الثالثة⁽¹⁾.

وهذه هي الرواية المنسجمة مع سائر النصوص.. كتعبير ابن أبي عن المهاجرين بـ «الجلاليب»⁽²⁾.

2 - إن روایات الإفك تصرح: بأن حساناً كان يعرض بمن أسلم من قبيلة مصر.

ونقول:

ما شأن من أسلم من مصر بقضية الإفك؟!

3 - وبالنسبة لقول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لحسان: «أتشوهت على قومي أن هداهم الله للإسلام»؟!

نقول: لماذا لم يؤنبه النبي الأكرم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على قذفه، وإنما

(1) الأغاني (ط ساسي) ج 4 ص 12 وراجع: البداية والنهاية ج 4 ص 163 عن ابن إسحاق.

(2) السيرة الحلبية ج 2 ص 304.

الإفك..

أنبه على هجائه لقومه فقط؟!

4- وبالنسبة لقول صفوان لحسان حين ضربه بالسيف:

تلقّ ذباب السيف مني فإنني غلام إذا هوجيت لست بشاعر

نقول:

إن هذا الشعر يشير إلى أن صفوان بن المعطل إنما يتقم من حسان بسبب هجائه له، وهو الأمر الذي عجز صفوان عن مواجهته، فلجاجاً إلى طريقة العنف.

5- إن قول صفوان في البيت التالي:

ولكنني أحسي حمای وأنتقم من الباهت الرامي البراء الطواهر
 صريح في أنه يؤنبه على رميء الطواهر من النساء، وليس بالضرورة أن يكون مقصوده هو عائشة، فيما يرتبط بالإفك عليها، بل المقصود - كما صر به الصناعي - هو أم صفوان، فإن حسان بن ثابت كان يهجو صفوان بن المعطل ويدرك أمه، فضربه من أجل ذلك⁽¹⁾.

6- قد ذكرت بعض الروايات أن صفوان قال: «آذاني، وهجاني، وسفه عليّ، وحسدني على الإسلام، ثم أقبل على حسان، وقال: أسفهت على قوم أسلموا»؟⁽¹⁾.

(1) المصنف للصناعي ج 10 ص 162.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 437.

ولو كانت القضية في موضوع الإفك، لكان المناسب احتجاج صفوان عليه بذلك، ليكون باب العذر له أوسع.. وكان على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يؤنبه على ذلك أيضاً، لأن ذلك عند الله عظيم، كما عبرت به الآية الشريفة.

7 - وقال السمهودي، وأبو الفرج: روى عقبة، عن العطاف بن خالد، قال: كان حسان يجلس في أجمة فارع، ويجلس معه أصحابه: ويضع لهم بساطاً يجلسون عليه، فقال يوماً - وهو يرى كثرة من يأتي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من العرب يسلمون -:

أرى الجلايب قد عزوا وقد كثروا
وابن الفريعة أمسى بيضة البلد
بلغ ذلك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فقال: من لي من أصحاب
البساط؟!

قال صفوان بن المuttle: أنا لك يا رسول الله منهم، فخرج إليهم، واحتظر سيفه، فلما رأوه مقبلاً عرضاً من وجهه الشر، ففروا وتبددوا، وأدرك حسان داخلاً بيته، فضربه، ففلق ثنته.

بلغني: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عوضه، وأعطاه حائطاً، فباعه من معاوية بن أبي سفيان بهال كبير، فبنيه معاوية بن أبي سفيان قصراً⁽¹⁾.
وخلصة الأمر: أن كل الدلائل والشواهد تشير إلى أن ضرب صفوان لحسان لا علاقة له بقضية الإفك على الإطلاق.

(1) الأغاني ج 4 ص 11 ووفاء الوفاء ج 3 ص 962 و 963.

8 - وبعد كل ذلك .. لماذا يلجأ صفوان إلى ضرب حسان في قضية الإفك، وإلى استعمال أسلوب العنف معه؟! أليس قد علم الناس: أنه لا يقرب النساء، وأنه كان عيناً، وأن له مثل المدببة؟!
ولماذا لا يضرب ابن أبي أيضاً؟! أليس هو أولى بذلك، بعد أن تولى كبر الإفك، كما يقولون؟!

9 - وإذا كان قد ضرب حساناً، فلماذا يظهر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» التغبيظ على صفوان، ويدافع عن قاذف زوجته، ويحاول المحافظة عليه، ثم يتبرع من ماله بسيرين، وبيرحاء - على ما يقولون - ليرضي حساناً عن ضربته؟!
ولماذا لا يرضيه من مال صفوان قصاصاً له؟!
ولماذا يهتم النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالصلح بينهما، ويحاول إرضاء حسان بهذا النحو من التضحية بالمال وغيره، مع أن الصلح في قضية تتعلق بزوجة هذا المصلح نفسه؟! وتتضمن بالأخص رميها بالزنا..
نعود بالله من ذلك.

10 - وأما إذا كان صفوان قد ضربه بعد نزول آيات التبرئة.. وكان حسان قد عاد إلى القذف.. فقد كان اللازم: أن يقيم النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عليه الحد من جديد، مع أن الأمر يصير أشد وأعظم حيثٍ، لأنه يتضمن تكذيب القرآن.. إلى غير ذلك من الأسئلة، التي لم ولن تجد لها جواباً مقنعاً

ومقبولاً على الإطلاق⁽¹⁾.

5 - بيرحاء:

ويقولون: إن صفوان بن العгуث ضرب حسان بن ثابت في قضية الإفك، فعوض النبي «صلى الله عليه وآله» حساناً عن ذلك - بالإضافة إلى سيرين - أرضاً اسمها: بيرحاء.

ونحن نشك في ذلك .. إذ قد ورد في البخاري: أن أبو طلحة قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: إن الله يقول في كتابه: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾⁽²⁾، وإن أحب أموالي إلى بيرحاء، وإنها صدقة لله.. أرجو برّها وذررها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله.

فقال «صلى الله عليه وآله»: بخ، ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت، وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين.

فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله. فقسمها أبو طلحة في أقاربه، وبني عممه⁽³⁾.

(1) المصنف للصنعاني ج 10 ص 162.

(2) الآية 92 من سورة آل عمران.

(3) البخاري، كتاب الزكاة، باب 48، باب الزكاة على الأقارب، والسيرة الحلبية ج 2 ص 304 ووفاء الوفاء ج 3 ص 961 مع بعض الاختلاف، وسنن النسائي ج 6 ص 231 و 232 والروض الأنف ج 4 ص 22 وأخرجه مسلم، والراوندي، وأبو

الإفك..

فأعطها لحسان، وأبي بن كعب، لأن حساناً يجتمع معه في الأب الثالث،
وأبي ابن عمته⁽¹⁾ ..

وأضاف ابن زبالة، عن أبي بكر بن حزم إلَيْهَا: ثبيط بن جابر، وشداد
بن أوس، أو أباه أوس بن ثابت، يعني أخا حسان فتقاوموه، فصار لحسان،
فباعه لعاوية بـ١٠٠٠ درهم⁽²⁾ ..

6 - شعر حسان في الاعتذار لعائشة:

تذكر روایات الإفك: أن حسان بن ثابت قد اعتذر لعائشة بأبيات
يقول فيها:

حسان رزان ماتزن برييةٌ وتصبح غرثى من لحوم الغوافل
فقالت له: لكنك لست كذلك.. وفيها:
فإن كان ما قد قيل عنِّي قلْتُه فلا رفعت سوطِي إلى أنا مالي
إلى آخر الأبيات.

داود، والنسائي مختصرًا.

(1) الروض الأنف ج 4 ص 22 والسيرة الخلبية ج 2 ص 304 ووفاء الوفاء ج 3 ص 962

وسنن النسائي ج 6 ص 232

(2) وفاء الوفاء ج 3 ص 963

ونحن نشك في صحة ذلك، لما يلي:

1 - إن قوله: فإن كنت قد قلت الذي قد زعمت، يدل على: أنه يكذب ما نسب إليه من الإفك، وليس فيه اعتذار لأحد.

بل هو يستدل على عدم صحة ذلك بقوله:

وكيف وودي ما حبست ونصرقي لآل رسول الله زين المحافل
أأشتم خير الناس بعلاً ووالداً ونفساً لقد أنزلت شر المنازل⁽¹⁾

كما أنه ليس فيه تكذيب لنفسه كما زعمت بعض الروايات⁽²⁾ .. بل هو تكذيب لما نسب إليه مع استدلال وإيراد شواهد.

2 - ما رواه ابن هشام، عن أبي عبيدة، قال:

إن امرأة مدحت بنت حسان بن ثابت عند عائشة، فقالت:

حسان رزان ما تزن بريءٌ وتصبح غرثى من لحوم الغوافل
فقالت عائشة: لكن أباها⁽³⁾.

3 - وفي بعض طرق رواية مسروق: أن حساناً قال ذلك: «يشبب ببنٍ

(1) مسندي أبي يعلى ج 8 ص 335 - 338 و تاريخ الخميس ج 1 ص 479 وفتح الباري ج 8 ص 374 والسير النبوية لابن هشام ج 3 ص 320.

(2) راجع: مسندي أبي يعلى ج 8 ص 335 - 338.

(3) السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 320 وفتح الباري ج 8 ص 374.

الإفك..

لله»⁽¹⁾.

4 - لقد ورد: أن أنس بن زنيم، حينما بلغه إهدار النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَآلِهِ مَعْتَذِرًا»، وأنشده أبياتاً كان منها قوله:

وَبَّيْ رَسُولُ اللَّهِ: أَنِي هَجَوْتُهُ فَلَا رَفَعْتُ سَوْطِي إِلَى إِذْنِ يَدِي⁽²⁾

وعلى هذا.. فلا يستبعد أن تكون هذه القصيدة منحولة لحسان بها فيها أبيات التبرير كما ربها تشير إليه الشواهد.

وقد قال الأصمسي عن حسان: «تنسب له أشياء لا تصح عنه»⁽³⁾.

وحاولة العسقلاني التأكيد على: أن اللامية قد قالها حسان في عائشة، إذ قد ورد فيها:

فَإِنْ كُنْتَ قَدْ قَلْتَ الَّذِي زَعْمَوْلَكُمْ فَلَا رَفَعْتُ سَوْطِي إِلَى أَنَامِلِي⁽⁴⁾

ما هي إلا حaulة فاشلة، بعد أن ثبت التصرف في الأبيات.. وأيضاً، فإن هذا البيت عام المضمون؛ فيمكن أن يكون قد بلغ ابنة حسان عن المادحة شيء يسُؤلها، فتريد أن تبرئ نفسها منه. أو لعل البيت لأنس بن زنيم، ثم

(1) فتح الباري ج 8 ص 374.

(2) مغازي الواقدي ج 2 ص 790 والإصابة ج 1 ص 69 والسيرات الخلقية ج 2 ص 302.

(3) الإستيعاب (بما مش الإصابة) ج 1 ص 339.

(4) فتح الباري ج 8 ص 374.

نحل لحسان، حاجة في النفس قضيت.

هذا كله.. عدا عن أن البيت الأول، أعني قوله: حسان رزان الخ.. عام
المضمون كذلك..

ويلاحظ أيضاً: أن بعض الأبيات المذكورة فيها ضعف ولين، لا يناسب
شعر حسان.. فليلاحظ قوله:

تعاطوا برجم القول زوج نبيهم
وسخطة ذي العرش الكريم فاتر حوا
فآذوا رسول الله فيها وفضحوا⁽¹⁾
مخاري سوء عمومها وفضحوا

وأخيراً.. فإن ما يلفت النظر هنا: أن البعض قد جعل قوله:

فلا رفت سوطي...
الـ خ..

دليلًا على أنه لم يجلد في الإفك، ولا خاض فيه⁽²⁾..
ولكنهم لما رأوا: أن قول الآخر:
لقد ذاق حسان الذي كان أهله
وحمنة، إذ قالوا هجيراً ومسطح

ينافي ذلك، ادعوا: أنه محرّف، وأن الصحيح هو الرواية الأخرى:

لقد ذاق عبد الله الذي كان أهله⁽¹⁾
الـ خ..

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 116 و 117.

(2) السيرة الحلبية ج 2 ص 302 والروض الأنف ج 4 ص 23.

(1) الروض الأنف ج 4 ص 24 والمعجم الكبير ج 23 ص 116 و 117.

الإفك..

بل لقد قالوا: إن هذا الشعر هو لحسان نفسه في ابن أبي، وأنه قد قاله في الإفکين حين جلدوها⁽¹⁾.

مع أن قائل هذا الشعر هو عبد الله بن رواحة، أو كعب بن مالك، كما سيأتي.. كما أن أبو عمر صاحب الإستيعاب قال: إن الأصح هو قوله: لقد ذاق حسان الذي كان أهله⁽²⁾ الخ..

وعلى كل حال.. فإن عندنا مثل عامي يقول: الفاخوري يجعل أذن الجرة أين وكيفما أراد.

7 - توبه الإفکين أو تبرئتهم:

وقد ذكروا: أن عائشة قد رجت الجنة لحسان، وقالت، في قوله: فإن أبي، ووالده، وعرضي لعرض محمد منكم وقاء بهذا البيت يغفر الله له كل ذنب.. وبرأته من أن يكون قد افترى عليها، ثم لما قيل لها: أليس من لعنه الله في الدنيا والآخرة بما قال فيك؟! قالت: لم يقل شيئاً الخ..⁽¹⁾.

(1) الإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 4 ص 359 و 360 والمعجم الكبير ج 23 ص 116

و 117 وراجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 236.

(2) المصدر السابق.

(1) راجع: تاريخ الخميس ج 1 ص 478 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 340.

وأيضاً.. فإننا نجد في بعض الروايات: أن ابن عباس يؤكّد على توبة حسان، ومسطح، وحننة!!

ويقول الصفدي: «تاب الله على الجماعة إلا عبد الله السلوبي»⁽¹⁾. يقصد بالجماعة: حننة، وحساناً، ومسطحاً.

وفي رواية: أن الله تعالى سوف يستوّه المهاجرين من الإفّاكين يوم القيمة، فيستأمر النبي «صلى الله عليه وآله» عائشة.. فتهبه إياهم⁽²⁾.

ونحن إزاء هذه المنقولات نشير إلى ما يلي:

1 - كيف تبرئ عائشة حساناً، وهم يقولون: إنه من تولى كبر الإفك؟!
وكيف نجمع بين جعلها العذاب العظيم له هو عماه.. وبين قولها: لم يقل شيئاً؟!

فمن لم يقل شيئاً لماذا يكون له هذا العذاب العظيم؟!

2 - كيف حكمت عائشة بمحفنة كل ذنب لحسان، وكيف يكون العذاب العظيم له هو عماه، مع أن القرآن قد نص على أن العذاب العظيم يكون في الآخرة، لا في الدنيا؟! وأنه عذاب يتّظر الإفّاكين، ولا مفر لهم منه، قال تعالى:
﴿..لِعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁽¹⁾.

(1) نكت الهميان ص 136.

(2) الدر المثور ج 5 ص 37 عن الطبراني.

(1) الآية 23 من سورة النور.

3 - كيف يحكم ابن عباس والصفدي بتوبة الإفakin، وكذلك عائشة، مع أن ابن عباس نفسه وغيره يصرحون: بأن من يقذف أزواج النبي «صلى الله عليه وآله»، لا توبة له، وأما من يقذف غيرهن فله توبة؟!⁽¹⁾.

وروى الزمخشري وغيره عن ابن عباس: أنه كان يوم عرفة في البصرة يفسر القرآن، وكان يسأل عن تفسيره، حتى سئل عن هذه الآيات، فقال: من أذنب ذنباً ثم تاب منه قبلت توبته، إلا من خاض في أمر عائشة.

قال الزمخشري: وهذا منه مبالغة، وتعظيم لأمر الإفك⁽²⁾. وهذا موافق لصريح الآيات القرآنية.

4 - كيف يحكم ابن عباس والصفدي بتوبة الثلاثة، وحصر العذاب الآخروي في ابن أبي، ونحن نرى: أن آيات القرآن قد نصت على أن العذاب العظيم في الآخرة لجميع الإفakin؟!

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعِنُوا فِي

(1) راجع: الدر المثود ج 5 ص 35 عن سعيد بن منصور، وابن جرير، والطبراني، وابن مردويه، عن ابن عباس، وجامع البيان ج 18 ص 83 والسيرة الحلبية ج 2 ص 306 عن الخصائص الصغرى، بمثل قول ابن عباس.

(2) الكشاف ج 3 ص 223 وتفسير النيسابوري (بها مشطط الطبرى) ج 18 ص 69.

الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلُهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿إِلَى آخر الآيات.

هل لقاذف زوجة النبي ، توبة؟!:

هذا.. ويرى البعض: أن لقاذف زوجة النبي «صلى الله عليه وآلها» توبة، وأنه إنما طوي ذكر التوبة في آيات الإفك لكونها معلومة⁽¹⁾.

ونحن إزاء هذا الادعاء نشير إلى ما يلي:

1 - إن من يقذف أزواج النبي «صلى الله عليه وآلها» يؤذني نفس النبي «صلى الله عليه وآلها». ولا أعظم وأشد من أذيته «صلى الله عليه وآلها» في ناموسه، وشرفه.. وحال من يؤذيه «صلى الله عليه وآلها» في الدنيا والآخرة معلوم من الآيات القرآنية وغيرها.. ولا سيما إذا كانت أذية من هذا النوع!!

2 - إن هذا الرأي لا يضر بما قلناه آنفاً، من تناقض كلام ابن عباس وغيره في هذا المقام.

3 - قال الزمخشري: «..ولو فلّيت القرآن كله، وفتّشت عما أ وعد به من العصاة، لم تر الله تعالى قد غلط في شيء تغليظه في إفك عائشة!! رضوان الله عليها، ولا أنزل من الآيات القوارع، المشحونة بالوعيد الشديد، والعتاب البليغ، والزجر العنيف، واستعظام ما ركب من ذلك، واستفطاع ما أقدم عليه، ما أنزل على طرق مختلفة، وأساليب مفتنة، كل واحد منها كاف في بابه.. ولو لم ينزل إلا هذه الآيات الثلاث (يعني قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ..﴾ إلى قوله:

(1) راجع: تفسير النيسابوري (بهامش الطبرى) ج 18 ص 69.

الإفك..

﴿الْحَقُّ الْمِيْنُ﴾.. لكتفى بها: حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعاً، وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة، وبأن ألسنتهم، وأيديهم، وأرجلهم تشهد عليهم بما أفکوا..⁽¹⁾.

ومع ذلك كله هم يقولون: إن لقاذف زوجة النبي توبة، لماذا؟! لكتي
يصح قوله بتوبة حسان وأضرابه، من لهم هوى سياسي أو غيره!!
ما عشت أراك الدهر عجباً!!

8 - ضرب بريرة:

وتذكر روایات الإفك: أن علياً «عليه السلام» قد انتهر الجارية بريرة، وفي بعضها: أنه ضربها.

وفي رواية: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قال لعلي: شأنك بالجارية..
فسألها علي، وتوعدها، فلم تخبره إلا بخير، ثم ضربها وسألاها.
وفي رواية الاكتفاء، وابن إسحاق: فقام إليها علي، فضربها ضرباً شديداً،
يقول: أصدقـي رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»⁽²⁾.

(1) تفسير الكشاف ج 3 ص 223.

(2) راجع: فتح الباري ج 8 ص 358 وتاريخ الخميس ج 1 ص 478 وإرشاد الساري ج 7 ص 269 والسيرة الخلية ج 2 ص 298 والسيرة النبوية لأبي هشام ج 3 ص 313 والكامل في التاريخ ج 2 ص 197 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 267

وعند ابن أبي الحميد: لما استشار النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عَلَيْهَا، قال له: «ما هي إلا شمع نعلك، وقال له: سل الخادم وخفوها، وإن أقمت على الجحود فاضربها.. إلى أن قال: ونقل النساء إليها كلاماً كثيراً عن علي وفاطمة، وأنهما قد أظهرا الشماتة، جهاراً وسرأً، بوقوع هذه الحادثة لها، فتفاقم الأمر وغلظ..»، ثم ذكر: أنه عندما نزل القرآن ببراءتها، كان منها ما يكون من المغلوب حين يتصر..⁽¹⁾.

ونقول:

وفي نص آخر: أنه «عليه السلام» قال للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «وسل بريدة خادمتها، وابحث عن خبرها منها، فقال له رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: فتول أنت يا علي تقريرها.

فقطع لها علي «عليه السلام» عسباً من النخل، وخلا بها يسألها عنى، ويتهددها، ويرهبها.. لا جرم أني لا أحب علياً أبداً⁽²⁾.

ونقول:

1 - إننا لا نعرف المبرر لضرب بريدة - هذه التي عجب الناس من

.162 ص4 جـ النهاية والبداية.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي جـ 9 ص194.

(2) الجمل ص157 و 158 و 412 و راجع (ط سنة 1413هـ) ص426، وراجع:

المعجم الكبير جـ 23 ص111-117 و مجمع الزوائد جـ 9 ص236.

ف卿ها!! - كما يزعمون.. بل ما هو المبر حتى لانتهارها؟!.. بل ما هو المبر لأمر النبي «صلى الله عليه وآلـه» له بذلك، بقوله: «شأنك بالجارية»؟!.

نعم.. لا نعرف المبر لهذا الأمر الذي يقع بمرأى من النبي «صلى الله عليه وآلـه» وبمسمع، بل بموافقتـه وأمرـه، سعيـاً لانتـزاع إقرارـ منها على زوجـة هذا النبي الأـعظم بالـقبيـح..

مع أنـ هذا النبي نفسه قد حـرم التـوسل بالـقوـة، أوـ بأـيـ منـ أـسـالـيبـ التـخـوـيفـ، لـانتـزـاعـ إـقرـارـ مـنـ أحـدـ عـلـىـ غـيرـهـ. وـإـذـاـ كـانـ عـلـىـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»ـ قـدـ بـادـرـ إـلـىـ ذـلـكـ مـنـ عـنـدـ نـفـسـهـ، وـكـانـ ذـلـكـ يـمـثـلـ عـدـوـانـاـ عـلـيـهـاـ، فـلـمـ إـذـاـ لـيـقـتـصـ مـنـهـ مـاـ دـامـ أـنـهـ قـدـ اـعـتـدـىـ عـلـيـهـاـ بـالـضـربـ وـالـتـهـديـدـ؟!

2 - هل كانت بريـرة حـاضـرة وـنـاظـرةـ لـماـ جـرـىـ بـيـنـ صـفـوانـ وـعـائـشـةـ لـتـعـرـفـ بـالـأـمـرـ وـتـقـرـ بـهـ إـثـبـاتـاـًـ أـوـ نـفـيـاـًـ؟!

التوجيه البارد:

وـمـنـ الطـرـيـفـ هـنـاـ: أـنـ يـوـجـهـ السـهـيـلـيـ ذـلـكـ بـقـولـهـ: «ـوـإـنـ ضـربـ عـلـيـ للـجـارـيـةـ، وـهـيـ حـرـةـ وـلـمـ تـسـتـوـ جـبـ ضـربـاـ، وـلـاـ اـسـتـأـذـنـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ فيـ ضـرـبـهـاـ..ـ فـأـرـىـ مـعـناـهـ:ـ أـنـ أـغـلـظـ لـهـ بـالـقـوـلـ، وـتـوـعـدـهـ بـالـضـربـ،ـ وـاتـهـمـهـاـ أـنـ تـكـوـنـ خـانـتـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ،ـ فـكـتـمـتـ مـاـ لـاـ يـسـعـهـاـ

كتمه، مع إدلاله، وأنه كان من أهل البيت..»^(١).

ونقول:

1 - إننا لا ندرى متى تغيرت اللغة، وصار معنى قولهم: «ضربه»: أنه تهدده بالضرب؟!.

2 - ولا ندرى أيضاً.. ما الفرق بين الحرة والأمة، حتى يجوز ضرب الأمة بلا ذنب، ولا يجوز ضرب الحرة؟!

3 - ولا ندرى كذلك.. إن كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يأذن في ضرب البريء، أو لا يأذن؟!

4 - ولا ندرى رابعة: إن كان مجرد الاتهام لأحد يبرر ضربه، والاعتداء عليه، وتهديده؟!

5 - ولا ندرى أخيراً!! وليتنا كنا ندرى.. إن كان مجرد كون علي «عليه السلام» من أهل البيت «عليهم السلام»، وإدلاله بذلك، يسوغ له الاعتداء على الأبرياء بالضرب والتهديد؟!

فمن كان يدرى.. فليعلمـنا، فلـسوف نكون له من الشاكرين.

٩ - استشارة ببريرة وتقريرها:

وأين قولهـم: إنـهم قد ضربوا بـبرـيرـة لـانتـزـاع إـقـرارـ منـهـا عـلـى سـيـدـهـا، مـنـ قولـ بعضـ الروـاـيـاتـ: إنـ النـبـيـ «صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» قدـ اـسـتـشـارـ بـبرـيرـةـ، ثـمـ

(١) الروض الأنف ج 4 ص 20، وليراجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 298.

صعد المنبر فبراً عائشة؟

وبعض الروايات تعكس الأمر، وتقول: إنه برأها، ثم استشار في أمرها.

ونحن لا يمكننا قبول ذلك أيضاً، وذلك لما يلي:

أولاً: إنه حينما برأها أولاً.. قد دل على أنه قاطع بطهارة ذيلها.. فما معنى محاولة تقريرها ثانياً؟ فإن كان في شك من أمرها فقد كان الأجرد: أن يقررها قبل أن يقف في المسجد ذلك الموقف، ويقول ذلك القول، الذي كاد أن يوقع الفتنة بين الحسين الأوس والخررج.. فإن ذلك هو التصرف الطبيعي لكل إنسان يواجه مشكلة من هذا النوع.

وكذلك الحال.. لو كان قد سأله بريرة، ثم برأها على المنبر أولاً، ثم عاد فاستشار في أمرها، كما تقول بعض الروايات الأخرى.. فما المبر لهذه الاستشارة اللاحقة؟ فإن الأولى والأجرد، والتصرف الطبيعي هو عكس ذلك. إذ إن السؤال والتبرئة لها لا يقيمان موقعاً للاستشارة في أمرها، لأن الأمر يكون قد حسم وانتهى.

وإن كان الأمر لم يحسم بذلك، فكيف اعتمد على قول بريرة حينما برأها أولاً على المنبر؟⁽¹⁾.

ثانياً: إذا كان «صلى الله عليه وآله» قد أعلن في المسجد براءة عائشة، ثم

(1) إرشاد الساري ج 4 ص 395.

عاد فقرر بريرة، فماذا سيكون موقفه لو أن بريرة أقرت بخلاف ما أعلنه،
وماذا سيقول للناس يا ترى؟!

ثالثاً: هل كان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الذي هو عقل الكل، وإمام
الكل، ومدبر الكل بحاجة إلى الاستشارة حقاً؟!

وكيف أدركت بريرة براءة عائشة، وعجب الناس من فقهها، وكذلك
عمر وعثمان، وأسامة ... و... ولم يستطع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، نبي
الأمة أن يدرك ذلك؟!

وهل لم يكن عنده من الفقه بمقدار ما عند بريرة؟!
وأين كان فقه علي «عليه السلام»، وكذلك فقه غيره من صحابة
الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟.

رابعاً: لنفرض أن بريرة اتهمت عائشة، والعياذ بالله، مع أنها سيدتها،
وولية نعمتها، وواهبة حريتها.. فهل يستطيع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن
يرتب الأثر على اتهام بريرة، وهو يعلم: أنها لم تكن معها في تلك الغزوة؟!
وإذا كانت معها، فلماذا لم تخبر حاملي الهودج أن سيدتها ليست فيه؟!

خامساً: هل يمكن للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يرتب الأثر على
اتهامها لسیدتها، وهي شاهد واحد.. وهذا الشاهد هو امرأة، وليس رجلاً؟!

سادساً: إنها لم تشهد بالنفي، بل أظهرت عدم علمها بشيء؛ فكيف
جاز - بعد هذا - للقسطلاني أن يقول: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد اعتمد
على قول بريرة، عندما برأ عائشة على المنبر، كما تقدم؟!!

سابعاً: ما هو المبر لاستشارة أولئك الذين لم يحضرروا ولم يشهدوا غزوة المريسيع أصلاً، مثل بريدة، وأم أيمن، وزينب بنت جحش وغيرهن؟! ولم لم يختار من زوجاته إلا خصوص زينب بنت جحش، التي تقول عائشة: إنها الوحيدة التي كانت تساميها من بين زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» ليسألها؟ فهل يريد حقاً: إثبات التهمة عليها؟!..

ثم لماذا يترك سؤال واستشارة أم سلمة، التي تنص الروايات على أنها كانت معها في غزوة المريسيع؟!

ثامناً: حتى لو كانوا جميعاً معها في غزوة المريسيع .. فأيهم ذلك الذي كان معها حينها وجدها ابن المعطل وحيدة في الصحراء، ثم لحقهم بها؟!! فحتى لو شهد الكل عليها بالإثبات أو بالنفي .. فإن ذلك لا يفيد، ولا يصح ترتيب الأثر عليه، ولا يمكن إثبات شيء في أمر كهذا إلا عن طريق الإقرار وحسب، فلا معنى للاستشارة، ولا لسؤال أحد.

10 - نفاق سعد بن عبادة:

تقول عائشة: «فقام سعد بن عبادة، سيد الخزرج - وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً»⁽¹⁾.

وتقول عن أسيد بن حضير: «..وكان أسيد رجلاً صالحاً في بيته من

(1) النص موجود في الرواية في هذا الكتاب ص 18.

الأوس عظيم»⁽¹⁾.

فهل يعني ذلك: أن صلاح ابن عبادة قد ذهب الآن؟!

وإذا كان قد ذهب، فما الذي يكفل عودته إليه؟! فلعله استمر على عدم الصلاح إلى ما بعد وفاة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، حتى طالب بالخلافة لنفسه، ونازع أباها، ولم يبايعه، حتى اغتالته السياسة في الشام، على حد تعبير «طه حسين».

أما أسيد بن حضير - الذي شهدت له أم المؤمنين بالصلاح الفعلي، وجعلته في بيت من الأوس عظيم!!! - سيأتي بعض ما يفسر لنا هذا الموقف تجاهه -

فإن ذلك يرتبط بتاريخه وموافقه - في موضعه، كما سترى إن شاء الله تعالى.

ثم.. هناك وصف أسيد بن حضير لسعد بن عبادة: بأنه منافق يجادل عن المنافقين!! فإننا لا ندرى ما هو المبرر لهذا، إذ من المعلوم لدى كل أحد: أن ابن عبادة لم يكن منافقاً، بل هو من كبار الصحابة، وهو ينافس أباها في أمر الخلافة!!

والأنكى من ذلك: أن عائشة تحاول الإيحاء بصحة كلام ابن حضير، وذلك حينما تقول: وكان قبل ذلك رجلاً صالحًا.

وأهم من ذلك كله: أن نجد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يسكت عن وصفهم لسعد بالنفاق.

(1) مغازي الواقدي ج 2 ص 427

تأويلات موهونة:

وأجاب البعض عن هذا: بأن النبي إنما ترك الإنكار على ابن حضير، لأنه إنما قال ذلك مبالغة في زجر سعد، وعلى سبيل الغيظ والحنق.

وهذا الجواب لا يصح، لأن المنكر الذي صدر من أسيد، هو منكر على أي حال، سواء صدر منه على جهة الغيظ، أو لأجل الزجر، ولا يخرجه ذلك عن كونه قذفًا بأمر فظيع، وخطير جداً، ومعصية عظمى.

وقد اعتذر ابن التين - وحسنه العسقلاني -: بأن مقصود عائشة: أنه لم يتقدم منه الوقوف مع أنفة الحمية⁽¹⁾.

وهو كلام فارغ.. فإن ذلك يعني: أن سعداً قد وقف هنا مع أنفة الحمية، وأن ذلك لم يصدر منه قبل هذا.

ومن الواضح: أن هذا يكفي مبرراً للطعن في صلاحه، ولا سيما إذا كان هذا الوقوف يحير إلى إيزاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والنيل من كرامته وشرفه، ويوؤدي إلى التزاع بين الأوس والخزرج.

هذا كله بالإضافة إلى: أن ابن معاذ لم يتكلم بها يشير الحمية الجاهلية عند ابن عبادة !!

وأما توجيه كلام أسيد تارة: بأن سعداً أراد أن يصنع صنيع المنافقين،

(1) فتح الباري ج 8 ص 362.

لا أنه منافق بالفعل، وأخرى - كما يقول المازري -: بأنه ليس المراد: نفاق الكفر، بل المراد: أنه كان يظهر المودة للأوس، ثم ظهر عدمه..

أما هذه التوجيهات، فهي أيضاً لا يمكن أن تكون مقبولة.. وذلك لبعدها عن مدلول اللفظ، وسياق الكلام، فإنه إنما أثبت لابن عبادة عين نفاق المنافقين الذين يجادل عنهم سعد.. لأنه يريد أن يجعله منهم، ومدافعاً عنهم.

ثم ما هو الربط بين المودة للأوس وقضية الإفك على عائشة، والاستعذار من ابن أبي وبيان حمية الجاهلية؟ ولم يصدر من ابن معاذ شيء يثير حمية الجاهلية أبداً، وإنما هو قد تعهد بتنفيذ أوامر النبي «صلى الله عليه وآله» فقط.. فهل تنفيذ أوامره «صلى الله عليه وآله» يتنافى مع المودة للأوس؟!

11 - جلد الإفکين:

وروايات جلد الإفکين مختلفة جداً أيضاً كما قدمنا حين الحديث عن تناقضات روايات الإفك، فاستقصاء الكلام فيها يحتاج إلى وقت طويل، ولكن ما لا يدرك كله، لا يترك كله.. ولذا فنحن نكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

1 - إن أغرب ما في روايات الإفك: أن بعضها يقول: إن الإفکين قد

جلدوا حدين..

وتزيد بعضها: إنه وجئ في رقابهم..

وبعضها يكتفي: بالوجأ في الرقاب للبعض منهم.

ونحن لم نستطع أن نفهم: لماذا جلدوا الحد الآخر!! كما أنها لم نعرف

السبب في ضم الوجأ في الرقاب إلى الحد الشرعي، فهل هو جزء منه؟! أم هو من قبيل البخشيش؟! أم ماذا؟!

ولعل روایات الإفك المضطربة في هذا الأمر جداً هي التي دعت أصحاب النوايا الحسنة!!! إلى أن ينسبوا إلى ابن عمر القول: بأن قاذف أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» يحد حدين.. وهذا مما تفرد به روایات الإفك، وابن عمر.

بل إن البعض يقول: من قذف عائشة يقتل، ومن قذف أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» يحد حدين⁽¹⁾.. ولعل حكمهم بقتله، لأجل أن قذفه لها حينئذ يتضمن تكذيباً للقرآن النازل في براءتها.

وليس في القرآن نص يفيد: أن الإفك كان على عائشة، وإنما سمتها الروایات - التي قد تبين حالها. أما جلد أهل الإفك جلدين فإننا لم نفهم حتى الآن، لماذا حكم بالحدين لمن يقذف سائر أزواجه «صلى الله عليه وآله»؟

2- ثم هناك الروایة التي تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» أمر برجلين وامرأة فجلدا الحد، وفسروا الرجلين بحسان ومسطح، والمرأة بمحنة، ويريده قول ابن رواحة، أو كعب بن مالك⁽²⁾:

لقد ذاق حسان الذي كان أهله ومحنة إذ قالوا هجيراً ومسطح

(1) السيرة الحلبية ج2 ص294 و305 و306.

(2) الأبيات مذكورة في مختلف المصادر، لكن نسبها إلى قائلها في التنبيه والإشراف ص216.

الأبيات.. ولم يذكر معهم ابن أبي.

لكن في الطبراني قال: أما ابن أبي فقد سلم من الجلد، كما تقوله هذه الرواية.. وروى هذا البيت بصيغة لقد ذاق عبد الله.. وُنسب مع بقية الأبيات لحسان نفسه^(١).

ولكن لماذا لم يجدد ابن أبي، مع أنه هو الذي تولى كبر الإفك، حسبها ذكرته روایات كثيرة؟! وكيف جاز لرسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يعطي الحد الشرعي الثابت عليه؟!

واعتذر البعض عن ذلك: بأن قبيلته كانت تمنعه بحيث لو أراد النبي «صلى الله عليه وآله» أن يحده لللزم فساد كبير.

ولكن كل ذلك لا يجدي؛ إذ ما الفرق بين حسان، وابن أبي؟ فابن أبي خزرجي، وكذلك حسان، فلماذا لا يمنع الخزرج حساناً شاعرهم، ولسانهم، كما منعوا ابن أبي؟! أم يعقل أنهم يمنعون المنافق، ولا يمنعون المسلم؟! وقد تلا وموا على أخذهم صفوان بن المعتل، عندما كسع حساناً بالسيف، بدون إذن النبي «صلى الله عليه وآله» لهم في أخذه.. فلماذا إذن، يمنعون النبي «صلى الله عليه وآله» من إقامة حدّ من حدود الله تعالى.. ولا سيما في قضية ترتبط بناموس وشرف هذا النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه؟!!

واعتذر الحلبي بعد آخر، حيث قال: «الحد كفاره، وليس من أهلها..

(١) المعجم الكبير ج 23 ص 116 و 117 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 4 ص 359

.360

وقيل: لم تقم عليه البينة بخلاف أولئك.

وقيل: لأنه كان لا يأتي بذلك على أنه من عنده، بل على لسان غيره^(١).

وهو اعتذار عجيب وغريب، فإن الحدود لا تعطل بحجة الأهلية وعدمها،

ولا ورد في تشريع الحدود تقييد من هذا القبيل.

وأما عن البينة فنقول:

كيف لم تقم عليه البينة، وهم يقولون: إنه هو الذي تولى كبر الإفك، أي معظمه؟! ومن ينص القرآن على أنه قد تولى كبره منهم وله عذاب عظيم..

كيف يترك من دون أن يصيبه العذاب الأليم في الدنيا؟!

وكيف كان ينقل ذلك على لسان غيره؟! وهم يقولون: إنه أول من قال:

فَجَرَّهَا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ تَبَعَهُ مَنْ تَبَعَهُ، فَلِمَذَا لَا يَشْهُدُونَ عَلَيْهِ بِمَا سَمِعُوهْ مِنْهُ؟!

إلى غير ذلك من الأسئلة الكثيرة، والمحيرة التي لا تجد جواباً مقنعاً، ولا

مقبولاً.

3- ثم هناك قول أبي عمر في الإستيعاب، وصححه الماوردي: أن حدّهم

لم يشتهر.. والذى اشتهر هو أنه لم يجعل أحد.

فكيف لم يجعل أحد؟!

وهل عطل النبي «صلى الله عليه وآلـه» حدًّا من حدود الله؟!

(1) السيرة الخلبية ج 2 ص 305

وهل للنبي «صلى الله عليه وآلـه» أن يعطـل الحدود؟!

4 - وإذا كان مسطـح قد نـفى عن نفسه الاشتراك في الإـفك، وحسـان قد برأته عـائشـة، وقـالت: لم يـقل شيئاً.. فـلـمـاذا تـقول الروـايات الأـخـرى: إنـها جـلدـاـ حـدـيـنـ، أوـ حـدـاـ وـاحـدـاـ، أوـ وجـعـ فيـ رـقـبـتـيهـماـ، أوـ ضـرـبـاـ وـجـيـعاـ؟!

5 - وإذا نـظـرـناـ إـلـىـ روـاـيـةـ أـخـرـىـ، فـإـنـاـ نـجـدـ أـنـهـاـ تـقـولـ: إـنـ اـبـنـ أـبـيـ حـدـ حـدـيـنـ وـوـجـعـ فيـ رـقـابـ الـبـاقـيـنـ، كـمـاـ عـنـ الطـبـرـانـيـ، وـابـنـ مـرـدـوـيـهـ، أوـ ضـرـبـواـ ضـرـبـاـ وـجـيـعاـ، كـمـاـ فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ..ـ فـلـاـ نـدـرـيـ لـمـاـذـاـ اـخـتـصـ اـبـنـ أـبـيـ بـالـحـدـيـنـ، دـوـنـ بـقـيـةـ رـفـقـائـهـ..ـ الـذـيـنـ شـارـكـوـهـ فـيـ الإـفـكـ؟!

وـكـوـنـ اـبـنـ أـبـيـ قـدـ تـوـلـىـ كـبـرـ الإـفـكـ، لـاـ يـوـجـبـ الـحـدـيـنـ لـهـ، دـوـنـ غـيرـهـ، إـذـ لـمـ يـقـلـ أـحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ:ـ أـنـ ذـلـكـ يـوـجـبـ حـدـيـنـ..ـ كـمـاـ أـنـهـ لـمـ يـقـلـ أـحـدـ:ـ أـنـ الـعـذـابـ الـعـظـيمـ فـيـ الـآـيـةـ هـوـ ذـلـكـ⁽¹⁾.

6 - وأـمـاـ حـدـهـمـ فـيـ الـآـخـرـةـ، ثـمـانـينـ ثـمـانـينـ⁽²⁾، فـلـمـ نـعـرـفـ لـهـ وـجـهـاـ، بـعـدـ أـنـ كـانـتـ الـحـدـوـدـ تـشـرـيـعـاتـ دـنـيـوـيـةـ مـحـضـةـ..ـ وـلـيـسـ فـيـ الـآـخـرـةـ سـوـىـ الـعـذـابـ الـأـلـيـمـ لـهـمـ، بـنـصـ آـيـاتـ الإـفـكـ نـفـسـهـاـ.

7 - وـيـقـىـ هناـ سـؤـالـ..ـ لـمـاـذـاـ أـخـرـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـلـهـ»ـ حـدـ القـادـفـينـ طـيـلـةـ شـهـرـ، أـوـ أـكـثـرـ مـنـ خـمـسـينـ يـوـمـاـ، مـنـ بـدـءـ إـفـكـهـمـ، حـسـبـمـاـ تـقـدـمـ؟ـ حـتـىـ شـاعـ، وـتـنـاقـلـتـهـ الـأـلـسـنـ!!

(1) الميزان (تفسير) ج 15 ص 103.

(2) الدر المثور ج 5 ص 37 عن الطبراني.

اعتذارات غير مقبولة:

وقد يعتذر عن ذلك: بأن آيات حد القذف لم تكن قد نزلت بعد، فلما نزلت حدّهم، ويدل عليه: استغفار النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأن ابن معاذ قال: إنه يقتل الإفك، ولو كان حكم القذف معلوماً لقال ابن معاذ وسائر الناس حكم القذف معلوم، ويدرك مبسوطة⁽¹⁾.

وجوابه: أن معنى ذلك: أنهم قد ارتكبوا ذنباً لم يكن قد نزل حكمه بعد، فكيف يؤخذون به؟! فإن ذلك غير مقبول في العادة والعرف.

ولو كان للحدود هذا المفعول الرجعي لللزم أن يعاقب النبي الصحابة جميعاً على كثير من المخالفات التي صدرت منهم، ثم نزلت عقوباتها بعد أشهر.. مع أننا لم نجد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد فعل ذلك في أي مورد أبداً.

وربما يقال في الجواب أيضاً: إن حكم القذف كان معلوماً مع عدم الشاهد، وهو الجلد، وتبرئة المقدوف شرعاً.. فتأخير النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إجراء الحد عليهم، كان بهدف الانتظار إلى حين نزول براءة ذيلها واقعاً بالأيات.

ولكنه جواب لا يصح أيضاً: لأن ما أتى به الوحي لا يزيد على ما تعينه آية القذف من براءة المقدوف براءة شرعية وظاهرة، لأن الآيات السنت عشرة تستدل على كذب الإفکين بعدم إتيانهم بالشهداء، وهذا دليل البراءة

(1) راجع في التوجيه، وجوابه: الميزان (تفسير) للطباطبائي ج 15 ص 102 و 103.

الظاهرية لا الواقعية.. ولا ملازمة بين الحكم الشرعي بالبراءة، وبين البراءة الواقعية.. قوله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ .. إنما أثبت البراءة، التي يشترك بها جميع المقدوفين، من غير قيام بيته، والبراءة المناسبة لهذا المعنى هي الشرعية⁽¹⁾.

قال النيسابوري والزخيري، والنصل له: «جعل الله التفصلة بين الرمي الصادق والكاذب ثبوت شهادة الشهدود الأربعة، واتفاقها.. والذين رموا عائشة لم تكن لهم بيته، على قوتهم، فقادمت عليهم الحجة (عند الله)، أي في حكمه وشرعيته كاذبين..»⁽²⁾ .. وهذا هو معنى البراءة الشرعية لا الواقعية. وعلى هذا.. فالآيات لا يمكن أن تناسب مع روایات الإفك هنا، بل لا بد من البحث عن مصداق آخر لها..

وسياقي تحقيق الكلام في ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

12 - عمى مسطح:

تذكر بعض روایات الإفك: أن مسطحاً قد عمي، وأن ذلك كان من جملة ضروب العقاب له، لافتائه على أم المؤمنين عائشة⁽¹⁾.
ونحن لا نستطيع أن نقبل بهذا:
فأولاً: إن ذلك لم يذكر في أي من كتب التاريخ والترجم، حتى الكتب

(1) راجع في التوجيه، وجوابه: الميزان (تفسير) للطباطبائي ج 15 ص 102 و 103.

(2) الكشاف ج 3 ص 219 و تفسير النيسابوري (بها مش الطبرى) ج 18 ص 64.

(1) إرشاد الساري ج 7 ص 257 والسيرة الخلبية ج 2 ص 305.

التي خصصت لذكر الهميان، وشرح أقوالهم، واستقصاء أخبارهم كنكت الهميان، ومعارف ابن قتيبة، وغير ذلك.

ثانياً: إن المؤرخين يقولون: إن مسطحاً قد شهد حرب صفين، مع سيد الأوصياء «عليه السلام»، ومات سنة 37 للهجرة⁽¹⁾ .. واضح: أنه لو كان أعمى لم يشهد صفين، لأن الأعمى لا يستطيع الحرب، ولا يجيد الطعن والضرب.

ثالثاً: قد عرفنا: أن بعض الروايات تقول: إنه لم يشارك في الإفك إلا في حدود أنه ضحك وأعجبه.

13 - حسان: الأعمى - الجبان - المظلول!!:

ألف: عمى حسان:

وأما عمى حسان، الذي تقول عائشة: إنه العذاب العظيم له⁽¹⁾:

فإن كان مقصودها: أنه كان بسبب ضرب صفوان له،

فالجواب: إن ذلك غير صحيح، وذلك لما يلي:

أولاً: إن ضربة صفوان إنما وقعت في يد حسان⁽²⁾ ولم تقع على رأسه،

(1) أسد الغابة ج 4 ص 154 و 355 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 3 ص 130 و

495، وقالا: إنه هو الأكثر، والإصابة ج 3 ص 408.

(2) نكت الهميان ص 136 والسيرات الخلبية ج 2 ص 302.

(2) السيرات الخلبية ج 2 ص 304 عن الإمتاع.

ولا في وجهه.. فكيف أوجبت عماه؟!!

ثانياً: في الصحيحين من طريق سعيد بن المسيب قال: مرّ عمر بحسان في المسجد، وهو ينشد، فلحظ إليه، فقال: كنت أنسد وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أنسدك الله الخ..⁽¹⁾.

فإدراكه لحظ عمر له يدل على أنه كان بصيراً حتى ذلك الوقت.

إلا أن يقال: إنه قد عمي بعد ذلك التاريخ.

ويحاب عنه:

بأن مجرد حدوث العمى بعد سنوات كثيرة ليس دليلاً على أنه كان على سبيل العقوبة.

ثالثاً: لقد ذكروا: أنه كان جباناً، وجعلوا ذلك هو سبب عدم شهوده مع النبي في أي من مشاهده⁽¹⁾.

أضعف إلى ذلك: أن أبا عمر قد قال في مقام اعتذاره عن عدم شهوده مع النبي «صلى الله عليه وآله» مشاهده: «..وقيل: إنها أصابه ذلك الجبن منذ ضربه صفوان بن المعطل بالسيف»⁽²⁾.

ونقول:

(1) الإصابة ج 1 ص 326 وصحيح مسلم ج 7 ص 62.

(1) أسد الغابة ج 2 ص 6 والسيرة الحلبية ج 2 ص 303.

(2) الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1 ص 341.

الإفك..

بناء على هذا: إنه لو كان ضريراً لكان الاعتذار عن عدم حضوره الحروب بالعمى أولى من الاعتذار بالجبن.

وأما إذا كان مقصود عائشة: أن الله ابتلاه بالعمى بعد الإفك بسنوات عديدة، وبعد وفاة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ليكون ذلك هو العذاب العظيم له.

فالجواب:

أن ذلك مجرد اجتهاد من عائشة، إذ من الذي أخبرها: أن هذا العمى قد جاء على سبيل العقوبة وليس له سبب آخر؟! ولقد رأينا كثيرين ابتلوا بالعمى، ولا يعتبر ذلك أحد أنه عقوبة وعذاب عظيم لهم.. مثل: عقيل، والعباس، وابن عباس، وجابر الأنصاري، وأبي سفيان بن الحارث، وغيرهم.

بـ: جبن حسان:

وأما قولهم: بأن جبن حسان كان بسبب ضربة صفوان له: فيكذبه أولاً: قولهم: إن الضربة وقعت في يده، كما تقدم.
ويكذبه ثانياً: قضيته مع صفية واليهودي الذي قتله، وجبن حسان عن النزول لقتله، وحتى عن سلبه.

وهذه القضية كانت في وقعة الخندق⁽¹⁾.. التي عرفت تقدمها على

(1) الإصابة ج 4 ص 349 ونكت الهميان ص 134 و 135 وغرس الخصائص الواضحة

المريسيع، وعلى حديث الإفك، وعلى ضرب صفوان له.

ثالثاً: إنهم يصرحون: بأنه لم يشهد أياً من المشاهد، لا بدرأً، ولا أحداً،
ولا غيرهما، بسبب جبئه^(١).

ولو كان الجبن إنما أتاه بسبب ضربة صفوان، لوجب أن يكون لحسان
أدنى أثر في الحروب قبل السنة السادسة، ولا نجد له شيئاً من ذلك.

رابعاً: إن البعض يقول: «إن حسان (بن ثابت) كان لسناً شجاعاً،
فأصابته علة أحدثت له الجبن»^(١). فالعلة هي سبب جبن حسان، وليس
ضربة صفوان.

وأخيراً.. فإن البعض ينكر: أن يكون حسان جباناً، بدليل: أنه كان يهاجمي
قريشاً، ويذكر مثالبهم ومساويهم، ولم يبلغنا: أن أحداً عيره بالجبن، والفرار
من الحروب.. وقد عير هو نفسه الحارث بن هشام بالفرار.. وما أجابه بما ينقض

ص 355 وقاموس الرجال ج 3 ص 119 وأسد الغابة ج 5 ص 493 ومعاهد

التنصيص ج 1 ص 74 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 246 وعن تاريخ

ابن عساكر ج 4 ص 140.

(١) الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1 ص 341 ونكت الهميان ص 134 والمعرف
لابن قتيبة ص 136.

(١) نكت الهميان ص 135 وتهذيب الكمال ج 6 ص 24 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 521

والوافي بالوفيات ج 11 ص 272.

الإفك..

به أو يطعن به عليه، بل اعتذر عن فراره بأمور أخرى⁽¹⁾.

خامساً: إنهم يذكرون: أن عائشة قد برأته من قضية الإفك.. وأنه هو أنكر ذلك كما تقدم.

ج: شلل يدي حسان:

ثم إن بعض الروايات تصرح: بأن ضربة صفوان لحسان، قد أوجبت شلل يدي حسان..⁽¹⁾ وذلك غريب وعجب:

أولاً: إنهم يقولون: إن الضربة أصابت إحدى يديه⁽²⁾ لا كلتاها، فكيف صارت إذن سبباً لشلل اليد الأخرى؟!

ثانياً: لماذا لا يعتذرون عن عدم شهوده المشاهد، إلا بجبنه، وقد كان الاعتذار بشلل يديه أunder وأولى؟!

هذا كله.. عدا عن أن أحداً من المؤرخين لم يذكر شلل يدي حسان على الإطلاق.. مع اعتنائهم التام بذكر مثل هذه الأمور لاسيما بالنسبة للصحابية الكبار، والشخصيات منهم.. حتى لقد ألفوا كتاباً خاصة في ذوي العاهات

(1) راجع: نكت الهميان ص 135 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 341-343.

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 475 عن أنوار التنزيل، وإرشاد الساري ج 7 ص 257

والسيرة الخلبية ج 2 ص 203.

(2) السيرة الخلبية ج 2 ص 304 عن الإمتاع.

منهم.. أو عقدوا بيانها فصولاً مطولة في كتبهم.

14 - قبعة الإخفاء:

لقد ذكرت عائشة في حديث الإفك: أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهـمـها خـرـجـ بها رسول الله. قالت عائشة: فأقرع بـيـنـناـ فيـ غـزـاهـاـ، فـخـرـجـ سـهـمـيـ، فـخـرـجـتـ معـ رسـوـلـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، بعدـماـ نـزـلـ الحـجـابـ.

ونقول:

أولاً: إن ثمة روایات تقول: إن أم سلمة أيضاً كانت مع رسول الله «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» في غزوـةـ المـرـیـسـیـعـ⁽¹⁾. وقد قدمـناـ ذـلـكـ أـيـضـاـ فيـ ضـمـنـ النـصـوـصـ والـآـثـارـ لـحـدـيـثـ الإـفـكـ، الرـوـاـيـةـ رقمـ [10].

ثانياً: لماذا لم تنبـهـ أمـ سـلـمـةـ حـامـلـيـ الـهـوـدـجـ إـلـىـ غـيـيـةـ رـفـيـقـهـاـ؟ـ !ـ أمـ أـنـهـاـ لـمـ تـرـهـاـ حينـ ذـهـبـتـ مـنـ بـيـنـهـمـ؟ـ !ـ

وإـذاـ كـانـتـ أمـ سـلـمـةـ قدـ غـفـلـتـ عنـ غـيـيـةـ عـائـشـةـ، أوـ لـمـ تـرـهـاـ حينـ تـرـكـتـ هـوـدـجـهاـ، فـهـلـ لـبـسـتـ عـائـشـةـ قـبـعـةـ الإـخـفـاءـ، وـخـرـجـتـ مـنـ بـيـنـ ذـلـكـ الجـيـشـ كـلـهـ، فـلـمـ يـرـهـاـ أـحـدـ؟ـ !ـ

(1) راجـعـ: الجزـءـ الثـانـيـ عـشـرـ مـنـ كـتـابـنـاـ: الصـحـيـحـ مـنـ سـيـرـةـ النـبـيـ الـأـعـظـمـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» تـحـتـ عـنـوانـ (الـبـابـ الرـابـعـ: غـزوـةـ المـرـیـسـیـعـ، أـحـدـاثـ وـقـضـایـاـ).

ثالثاً: إنه إذا كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يستصحب بعض نسائه، فإن الجيش أيضاً سيفعل كما كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يفعل، فسيصطحب المتزوجون أو كثير منهم نساءهم.. ومن الراجح أن تسير النساء في مجموعات تخصهن، لا أن تسير كل امرأة مع زوجها، وهذا معناه: أن النسوة يرددن بعضهن، ولا سيما في حالات نزول الجيش للاستراحة، ويعرفن من تغيب منهن لقضاء الحاجة ومن لا تغيب.

فلمذا لم تخبر النسوة حامل هودج عائشة بغيتها عن هودجها؟!

ولماذا تركنها تذهب وحدها، ألم يخافن عليها من سبع، أو من أي طارق وطارئ في ذلك الليل البهيم، قد يلحق بها الأذى، ولا أقل من أن تفاجئها حركة بعض الحيوانات، فتصاب ببعض الحالات العصبية بسبب الرعب القاتل، والخوف العظيم؟!

رابعاً: إننا لا ندرى لماذا اختارت أن تذهب وحدها في ذلك الليل، وفي قلب الصحراء؟!

ولماذا اختارت أن تبعد عن الجيش هذا المقدار الكبير، الذي فقدت معه سماع جلبة الرحيل، وضوضاء حركة الجيش، مع أن الليل ساتر؟!

ونحن نعلم: أنها هي نفسها قد ذكرت: أنها حتى وهي في المدينة، وحيث الأمان والأمان متوفّر أكثر مما هو في الصحراء، قد خرجت إلى حاجتها مع أم مسطح، وتقول: إنها علمت بأمر الإفك من قبل هذه المرأة بالذات، وفي

نفس هذه المناسبة.

فيما سبحانه الله كيف أن الإفك عليها قد كان بسبب قضاء الحاجة، ثم كانت معرفتها بأمر الإفك، أيضاً، في مناسبة قضاء الحاجة!!

15 - القرعة بين النساء:

ومن الأمور التي تحتاج إلى تأمل دعوى: أن النبي «صلى الله عليه وآله»
كان إذا خرج في سفر أقرع بين نسائه..

فإن بعض الباحثين يشك كثيراً في صحة ذلك، ويقول: إن ذلك لم يرد
إلا عن عائشة، وفي خصوص غزوة بنى المصطلق.

ولأجل ذلك، فإن ثمة قدرًا من الطمأنينة إلى أن الأمر كان على عكس
ذلك تماماً، أي أنه «صلى الله عليه وآله» لم يستصحب نساءه في أسفاره الحربية.

الفصل التاسع:

نقاط ضعف أخرى في حديث

ملاحظات.. ومؤاخذات:

وبعد هذا الكم الهائل من المؤاخذات والإشكالات في حديث الإفك، فقد بات بديهياً: أنه حديث موضوع، ومصطنع لأسباب لا تخفي.

واللافت للنظر هنا: أن ما ذكرناه ليس هو الحصيلة النهائية لموارد الخلل، بل هناك الكثير مما لم نشر إليه، وربما يكون هناك كثير أيضاً مما لم نقف عليه. وسنورد في هذا الفصل أيضاً طائفنة أخرى من موارد الخلل هذه، مع توخي الاختصار قدر الإمكان.

وإذا كان بعض ما سوف نذكره لا يرقى إلى درجة الجسم واليقين، لكنه قادر ولا شك على المساعدة على ذلك، من حيث إنه يضع علامات كبيرة على طبيعة هذه الرواية وصحتها وسلامتها.

والذي سوف نشير إليه هنا يتلخص في النقاط التالية:

١ - أذى النبي الأكرم :

لقد صرخ عدد من الروايات: بأن ما جاء به الإفكون قد أوجب أذى النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، حتى قال: ما بال رجال يؤذوني في أهلي،

أو قال: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، أو نحو ذلك..
 ومن المعلوم: أن من يؤذي النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يجب قتله^(١).
 ولكننا نرى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يدافع عن الإفکين فيغضب على
 صفوان، لضربه حسان بن ثابت، كما تزعم بعض روایات الإفك، وهي الأشهر.
 كما يقول ابن عبد البر: إنه لم يُحْلَد أحد.. وهذا هو الأعجب والأدهى حقاً.
 وإذا قيل: لعل ذلك لأجل عدم ثبوت ذلك عليهم بالشهود..
 فالجواب هو في ضمن سؤال: كيف يطلب هو إذن من الناس أن يتخلوا
 لمنعهم من أذاه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟! وكيف جاز له أن يعلن بالاتهام لهم؟!

2 - كذب الصحابي:

يقول أسيد بن حضير، لسعد بن عبادة: كذبت.. فأسيد في قوله هذا إما
 صادق في نسبة الكذب إلى سعد، أو كاذب. فأحد الرجلين كاذب على كل حال..
 فكيف يكون صحابياً ويكذب؟! فإنه وفق أصول أنصار عائشة ومحبيها،
 وهم جماعة أهل السنة، مما لا مجال لقبوله، لأن الصحابة عندهم عدول كلهم،
 لا يكذبون.

وكذلك الحال في اتهام ابن عبادة لابن معاذ: بأنه قد علم أنهم من الخزر،
 ولا يريد نصرة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وإنما ينطلق في موقفه هذا من

(١) إرشاد الساري ج 7 ص 262.

الإفك..

ضغائن وإحن جاهلية⁽¹⁾.

3 - براءة الصحابة:

ويقول ابن أبي الحديد المعتزلي: «..لو كان هذا صحيحاً ما احتجت عائشة إلى نزول براءتها من السماء.. بل كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» من أول يوم يعلم كذب أهل الإفك، لأنها زوجته، وصحبتها له أكد من صحبة غيرها، وصفوان بن المعطل أيضاً كان من الصحابة، فكان ينبغي ألا يضيق صدر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا يحمل ذلك الهم والغم الشديد اللذين حملهما.

ويقول أيضاً: صفوان من الصحابة، وعائشة من الصحابة، والمعصية عليهم متنعة»⁽¹⁾.

4 - هل كان مسطح بدرياً؟!:

هل كان مسطح بدرياً حقاً؟!

(1) الكامل في التاريخ ج 2 ص 197 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 297 والسيرة النبوية لابن هشام ج 2 ص 313 والبداية والنهاية ج 4 ص 162 ومعاذي الواقدي

ج 2 ص 431 وفتح الباري ج 8 ص 361.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 20 ص 30.

لقد أدعى النيسابوري الإجماع على ذلك⁽¹⁾ .. ويفيد التصرير به في كثير من المصادر.

ونقول:

إذا كان كذلك، فلماذا يحده النبي «صلى الله عليه وآله» على الإفك؟!
أليس قد رروا: أن الله تعالى قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم؟! فإذا كان ذنبه مغفوراً فلماذا يعاقب عليه؟!
هذا إذا فسرنا هذه الكلمة: بأن الذنوب تقع منهم، لكنها تكون مقرونة بالغفرة.

وأما إذا أخذنا بالاحتمال الآخر، وهو: أن المراد: أن المعصية لا تقع من البدرى أصلاً⁽²⁾ .. فالامر يصير أعقد وأشكل.

وفسرها النيسابوري: بأن المراد: اعملوا من النوافل قليلاً أو كثيراً، فقد أعطيتكم الدرجات العالية في الجنة، وقد غفرت لكم، لعلمي أنكم تموتون على التوبة⁽²⁾.

ونقول:

أولاً: ما الدليل على أن هذا هو المراد من قوله «صلى الله عليه وآله»: اعملوا ما شئتم؟!

(1) تفسير النيسابوري (بها مش الطبرى) ج 18 ص 68.

(1) أشار إلى المعينين العسقلاني في فتح الباري ج 8 ص 369.

(2) النيسابوري (بها مش الطبرى) ج 18 ص 68.

ولماذا هذه التبرعات التفسيرية بلا شاهد ولا دليل؟!

ثانياً: هل للذى يؤذى رسول الله ويتهم زوجته بهذا البهتان العظيم توبة؟!

ثالثاً: إن هذا ينافي قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

فإنها تدل على عدم قبول توبتهم، إن لم نقل: إنها تدل على عدم حصول التوبة من الأساس. وال الصحيح في معنى هذه الرواية لو صحت: أن المؤمنين الذين شاركوا في بدر - بشرط الإيمان - قد غفر الله لهم ذنوبهم السالفة، فليست أنفوا العمل، وسوف يحاسبهم الله عليه إن خيراً فخير، وإن شرًا فشر، لكن شرط أن لا يكونوا من المنافقين، فإن المنافق كافر، فليس مشمولاً للحديث من الأساس حتى لو شارك في بدر.

5 - الرهط:

قال في حديث الإفك: وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون الخ..

والرهط في اللغة يطلق على العدد من الثلاثة إلى العشرة⁽¹⁾.

مع أننا نجد الواقدي يقول: إن الذين كانوا يرحلون رحلتها هم اثنان فقط.

والخلبي قال: إن الذي كان يتولى ذلك رجل واحد، هو أبو مويهية..

(1) أقرب الموارد ج 1 ص 439 ومن معاني العصبة: القوم والقبيلة. وراجع: فتح الباري ج 4 ص 347 وفي المفردات للراغب ص 204، الرهط: العصابة دون العشرة، وقيل: يقال إلى الأربعين.

فراجع ما تقدم من الكلام عن عمر عائشة..

6 - فقه بريدة، وفقه الرسول :

تقول رواية علقة عن عائشة: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» استشار بريدة. وأجابته بأنها لئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله .
قالت: فعجب الناس من فقهها⁽¹⁾.

ولكن ليت شعري.. أين كان فقه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» آئذ؟!
ولم لم يدرك هو هذه الحقيقة قبل بريدة؟! وهو الذي تعلم منه الناس
الفقه؟!

ولم لم يدرك أحد غير بريدة ذلك؟!
ولم لم يعجب الناس من فقه أبي بكر أيضاً؟! ففي رواية أبي أوييس، أنه
قال: هو رسول الله، والوحي يأتيه..

7 - لم يفقد النبي ، زوجته:

ثم.. ألا ترى معنى أن من غير المأثور: أن أفضل الأنبياء والمرسلين..
وأعظم وأشرف إنسان وجد على وجه الأرض يترك زوجته في الصحراء
ويذهب، ثم لا يفتقدها إلا بعد مضي يوم كامل؟!

(1) فتح الباري ج 8 ص 359 وجامع البيان ج 18 ص 76 رواية علقة. والدر المنشور ج 5 ص 32 عن الطبرى، وابن مردويه، وإرشاد السارى ج 7 ص 261.

بل في بعض النصوص: أنها لم يفتقدها أحد أصلاً.

ففي رواية ابن إسحاق، قالت: «..فوالله، ما أدركتنا الناس، ولا افتقدت، حتى نزلوا واطمأنوا طلع الرجل يقودني..»⁽¹⁾. وكان نزولهم طبعاً في نحر النظيرة، كما تقدم.

وإذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد افتقدتها، فكيف لم يرسل السرايا للبحث عنها في كل حدب وصوب، ويبذل كل ما في وسعه من أجل الوصول إليها؟!

ثم إن الرسول الكريم لا يمكن أن يغفل عن واجباته، وهو أشد الناس اهتماماً براحة مرافقيه، وتوفير حاجاتهم.. فهل يعقل أن لا يفكر في أن زوجته قد تحتاج إلى الطعام والشراب طيلة ليلة ونصف يوم؟! إن ذلك لا يصدر عن أي إنسان عادي، فكيف بالنسبة لعقل الكل، وإمام الكل، ومدبر الكل؟!
وإذا كان هو «صلى الله عليه وآله» قد غفل عن ذلك، فهل غفل عنه أيضاً سائر من كانوا معها ويفترض فيهم أن يهينوا لها حاجاتها؟!

وكيف لم يلتفتوا إليها أيضاً في أوقات الصلاة، حيث تحتاج إلى تجديد الوضوء، وإلى المكان المستور الذي تؤدي فيه صلاتها؟! ولو أنها قد صلت

(1) البداية والنهاية ج 4 ص 160 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 311 وفتح

الباري ج 8 ص 352.

في رحلها، فكيف توضّأت؟

والغريب في الأمر هنا: أن عائشة نفسها تقول: إنها كانت تظن أنهم سوف يفتقدونها.. ولكن ظنها قد خاب، حيث لم يفتقدها أحد حتى زوجها. يضاف إلى ما تقدم: أنهم يذكرون: أنه قد كان من عادته «صلى الله عليه وآله» أن يساير هودجها، ويتحدث معها⁽¹⁾.

ولكنه في تلك الليلة بالذات.. ولأن عقدها ضاع، وضاعت معه.. ولأنه لا بد من إحكام قضية الإفك.. غير النبي عادته، ولم يساير هودجها، ولا تحدث معها!!!

ووجه العسقلاني ذلك: بأن عدم افتقادها يمكن أن يكون لأجل أنهم استصحبوا وجودها معهم، أو أنهم اشتغلوا بحظر راحلهم، ولم يفتقدوها⁽²⁾. ولكنه توجيه غير مقبول، فإنها قد صرحت بأنهم قد نزلوا واطمأنوا. وإن الذين مشوا ليلة ونصف يوم لا بد أن يفتقدوا زوجة نبيهم، ولو لأجل الطعام والشراب، فضلاً عن الصلاة!!

والغريب هنا: أننا نجدتها تقول - على ما في رواية الواقدي -: «كنت أظن: أني لو أقمت شهراً لم يعشوا بعيري، حتى أكون في هودجي»⁽³⁾.

(1) فتح الباري ج 8 ص 349.

(2) فتح الباري ج 8 ص 349.

(3) مغازي الواقدي ج 2 ص 428 وفتح الباري ج 8 ص 347.

وهذا يعني: أنهم كانوا يعرفون بخروجها من هودجها، وأنها ليست فيه.

فهل قد تعمدوا تركها في الصحراء؟!

وإذا كانوا لا يعرفون بتزولها من هودجها - كما تقوله بعض الروايات الأخرى - فكيف إذن كانت تظن هذا الظن.. أم أنها ترى أنهم كانوا يعلمون الغيب؟! أو ترى أن لديهم حاسة شم قوية، يدركون فيها وجودها وعدمه؟ عجيب أمر عائشة وأي عجيب!!

8 - البكاء شاهد على البراءة:

وفي بعض الروايات تذكر: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حينما سمع بكاء آل أبي بكر، قام إلى المسجد، فاستعذر من الإفakin، ثم عاد واستشارة، وقرر عائشة.

ونقول:

أولاًً: متى كان البكاء شاهداً على البراءة؟!!

ثانياً: لماذا استعذر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من عبد الله بن أبي خاصية مع أن الذين جاؤوا بالإفك كانوا عصبة؟

فإن قيل: إن الاستغفار منه، إنما هو لأجل أنه هو الذي تولى كبر الإفك؟

فالجواب هو: أن في مقابل ذلك: القول: بأن الذي تولى كبر الإفك هو حسان أو حمنة.

وهناك من يقول: إن ابن أبي لم يجعل الحد، وجلد غيره.

والغريب في الأمر: أن نجد التصرير في الروايات: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد استعذر من ابن أبي استناداً إلى قول جارية!!

ثم هي جارية عائشة بالذات!! وهي جارية لم تكن مع عائشة في تلك الرحلة.

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» لا يجلده الحد، رغم نزول الوحي الإلهي فيه..

فهل كان قول الجارية أقوى تأثيراً في نفس الرسول «صلى الله عليه وآله» من الوحي الإلهي وأوثق؟!

نعود بالله من الزلل، في القول، وفي العمل!!

9 - التهويل!! والأيمان!!:

وإننا في حين نلاحظ: أن عائشة تحاول التعظيم والتهليل في القضية، حيث ادّعت: أنها قد بكت حتى ليظن أبوها: أن البكاء فالق كبدها.. وأن الأمة كانت تهلك بسببها.. وأنها حين سمعت بالأمر من أم مسطحة خرت مغشياً عليها، فبلغ ذلك أمها أم رومان فجاءتها، فحملتها إلى بيتها⁽¹⁾، وأنها همت أن ترمي نفسها في قليب⁽²⁾ أي بئر.

(1) راجع: المعجم الكبير ج 23 ص 117 و 118 و 123 و 124 و راجع أيضاً: مجمع الزوائد ج 9 ص 230 و 237 و راجع سائر المصادر التي قدمناها في فصل النصوص والآثار، الحديث رقم 3.

(2) راجع: المعجم الكبير ج 23 ص 121 وفتح الباري ج 8 ص 355 عن الطبراني، بسنده صحيح، وإرشاد الساري ج 4 ص 393 والدر المثور ج 5 ص 32 عن الطبراني،

إنها.. وهي تتحدث عن كل ذلك تكثر من حلف الأيمان، ولا سيما وهي تقترب من نهايات الحديث.. حيث لا بد لها من زرع القناعة: بأن الإفك كان عليها.. ولا بد أن ينسى الناس قصة مارية، وأن لا يعيروها أي اهتمام.

إنها ليست فقط تقسم لتأكيد ما تنقله عن نفسها، بل هي تقسم على ما تنقله عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعن أبيها، وعن أمها أيضاً.. فلماذا هذه الأيمان الكثيرة المنهي عنها في الشرع الشريف؟! ولماذا هذا التهويل والبالغة فيه؟!

فهل كانت تشعر بضعف دعواها، فاعتمدت طريقة التقوى بالأيمان؟!

أم أن المريب كاد أن يقول خذوني؟!

إن ذلك ليس بعيداً - فيما نعتقد - عن ذهن من نسب هذه الروايات إليها.

أو فقل: عن ذهن صانع الرواية، من أجل أن يُكسبها فضيلةً وشرفاً، ما أشد شوقها إليه، وما أعظم حرصها عليه.

10 - لو أن خالداً سمع عائشة؟!

ويذكرني قول عائشة لأبيها: بحمد الله لا بحمدك، ولا بحمد صاحبك الذي أرسلك⁽¹⁾.

وابن مردويه.

(1) راجع: الدر المثور ج 5 ص 31 عن الطبراني، وابن مردويه.

يذكرني بخالد بن الوليد: الذي قتل مالك بن نويرة بحجة أن مالكاً عَبَرَ له عن أبي بكر بـ «صاحبك» فقال له: كأنك لا تراه لك صاحباً، فاستحل بذلك دمه، وقتله.

فحمدت الله وشكرته على أن خالداً لم يسمع من عائشة هذه الكلمة عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وإلا لكان أحقها بهالك بن نويرة!.. ولا أصبح أخوها محمد شاعراً يرثي أخته الشهيدة!! كما كان متعمم يرثي أخيه مالكاً الشهيد «رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى».

11 - الإساءة لرسول الله :

ولسنا ندرى ما هو ذنب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تجاه عائشة، حتى تقول له: بحمد الله لا بحمدك، أو بحمد الله وذمكما.. وما أشبه ذلك؟ ثم قوله له: ألا تستحي من هذه المرأة أن تذكر شيئاً؟!

ثم إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لما حاول أن يغازلها (!!) حيث أخذ بذراعها، أمام أبوها، قد أبعدت يده عنها، حتى اضطر أبو بكر أن يأخذ النعل ليضر بها، فمنعه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».. كما أنه حاول أن يأخذ النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بيدها، فتنزع يدها منه، فنهرها أبو بكر⁽¹⁾. بل هو قد ضربها

(1) راجع: الدر المثور ج 5 ص 31، عن ابن مردويه، والطبراني، وإرشاد الساري ج 7 ص 270 والسيرات الخلبية ج 2 ص 296 وفتح الباري ج 8 ص 366.

فعلاً، كما في بعض الروايات^(١).

نعم، إننا:

أولاً: لا ندرى ما هو المبرر لهذا العنف مع النبي الأكرم، مع أنه لم يصدر منه «صلى الله عليه وآلـه» تجاهها ما يستدعي ذلك، بل إنه قد برأها على المنبر، وبلغ الأمر حداً كادت تقع الفتنة بين الأوس والخزرج؟!

ثانياً: ألا يعتبر ذلك سوء أدب منها مع الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآلـه»؟ وإيذاءً له!

وما حكم من يقدم على ذم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ومواجهته بكل تلك التعبير والتصرفات؟!

وقول البعض: إن ذلك لعتبرها عليهم، لعدم تبرئتهم إياها، مع تحقّقهم من حسن طريقتها، أو أنها قالت ذلك إدلالاً منها عليه «صلى الله عليه وآلـه».

أو أنها فهمت من قول النبي «صلى الله عليه وآلـه» لها: احمدي الله: إفراد الله بالحمد، وبقية الألفاظ؛ باعثها الغضب^(١)،

إن هذا القول لم نفهم له معنى. ولا سيما بمحاجة قوله: بحمد الله وذمكما.

(١) راجع: المعجم الكبير ج 23 ص 120 وجمع الزوائد ج 9 ص 230.

(١) إرشاد الساري ج 7 ص 270 وفتح الباري ج 8 ص 366 وشرح صحيح مسلم للنووي (بها مش القسطلاني) ج 10 ص 230.

وأيضاً بملاحظة أنها هي نفسها تقول: إن النبي اعتذر من ابن أبي على المنبر.

وأما تحققهم من حسن طريقتها، فيكذبه قوله: إن أبا بكر كان يشك في أمرها.. وكذلك النبي «صلى الله عليه وآله» حسبما تقدم.. وحتى لو غضبت، فهل إن ذلك يجوز لها الجرأة على نبي الأمة، ومواجهته بهذه الطريقة؟!

12 - ثمن عقد عائشة:

ومن أغرب ما يذكر هنا: ما ذكره ابن التين، من أن ثمن عقد عائشة كان 12 درهماً⁽¹⁾.

وإذا كانت هذه قيمته فقد قال العسقلاني: إن معنى ذلك: أنه ليس من جزع ظفار، وإلا وكانت قيمته أكثر من ذلك⁽²⁾..

مع أنها هي نفسها تنص على أنه كان من جزع ظفار.

وبالمناسبة: فإن العقد الذي سقط في الأبواء أيضاً كان من جزع ظفار. وكانت قيمته 12 درهماً كما سيأتي.. فتبارك الله أحسن الخالقين.

ولسنا ندري من أين عرف ابن التين قيمة ذلك العقد المبارك!! وكيف اختصر هو دون سواه بنزول الوحي عليه ببيان قيمة ذلك العقد..

(1) فتح الباري ج 8 ص 347.

(2) فتح الباري ج 8 ص 347 وما هو دليلك يا عسقلاني على أن قيمة الظفاري أكثر من ذلك أو أقل؟!

لعل بين ابن التين ومقوم ناقة صالح، قرابة نسبة أو حرافية!! وحسبنا
هنا أن نتذكر قول الآخر:

لي حيلة في من ينمّ
وليس في الكذاب حيلة
من كان يخلق ما يقوّ
ل فحيلته فيـه قليلة

13 - أسامة، وبراءة عائشة:

لقد قالت عائشة: إن أسامة بن زيد قد أشار على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ببراءة أهله.

ولكننا إذا أمعنا النظر في كلام أسامة: فإننا لا نجده زاد على القول: بأنه
لا يعلم إلا خيراً.. وهذا لا يعني تبرئتها، وإنما غاية ما يدل عليه هو: عدم
اطلاعه على ما يُرِيب.. فهو كقول زينب بنت جحش: أحمي سمعي وبصري
الخ..

14 - هل كان أبو بكر يعرف الحقيقة؟!:

لماذا تطلب من أبيها: أن يحيب رسول الله، مع أن الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» كان يسألها عن واقع وباطن الأمر، ولا اطّلاع لأبوها على ذلك؟!
واعتذار العسقلاني: بأنها أرادت بذلك الإشارة إلى أن باطنها لا يخالف
الظاهر الذي يعلمه أبوها.. وإنما أجابها أبو بكر بن: لا أدرى، لأنه كثير الاتّباع

لرسول الله، فأجاب بما يطابق السؤال المعنى.. ولأنه كره أن يذكر ولده⁽¹⁾.

هذا الاعتذار لا يصح، وذلك لما يلي:

أولاً: إن عائشة نفسها تناطبهم جميعاً بقولها: حتى استقر في أنفسكم.

وفي رواية هشام بن عمرو: وأشاربته قلوبكم.

ثانياً: إنها لما عاتبت أباها بقولها: ألا عذرتنى؟!

قال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلنني، إذا قلت ما لا أعلم؟!⁽¹⁾

ثالثاً: تقول عائشة: إنه لما أخذ رسول الله برحاء الوحي، ما فزعت

لعلمها ببراءة نفسها.. وأما أبوها فما سري عن الرسول «صلى الله عليه وآله»،

حتى ظنتت لتخرجن أنفسهما، فرقاً من أن يأتي من الله تحقيق ما يقول الناس⁽²⁾.

رابعاً: إن أبا بكر نفسه كما يروي عنه العسقلاني وغيره قد فزع أن ينزل

من السماء ما لا مرد له⁽³⁾.

(1) فتح الباري ج 8 ص 364.

(1) الدر المثور ج 5 ص 32 عن البزار، والسيرۃ الخلیۃ ج 2 ص 396 وفتح الباری

ج 8 ص 366.

(2) مغازي الواقدي ج 2 ص 33 والسيرۃ النبویة لابن هشام ج 3 ص 315 والبداية

والنهاية ج 4 ص 162 عنه، والکامل في التاریخ ج 2 ص 198 وتاریخ الأمم

والمملوک ج 2 ص 268 وفتح الباری ج 8 ص 365 والسریرۃ الخلیۃ ج 2 ص 296.

(3) فتح الباری ج 8 ص 365 والمعجم الكبير ج 23 ص 72 و 168.

وبعد كل هذا.. فلا نصغي إلى اعتذار العسقلاني هنا أيضاً: بأنهم أرادوا إقامة الحجة على من تكلم في ذلك، ولا يكفي في ذلك النفي المجرد. كما لا يصح قوله: بأن مرادها من صدق به، هو أصحاب الإفك، لكن ضمت إليهم من لم يكذبهم تغليباً⁽¹⁾.

15 - حمنة تحارب لأختها:

وتذكر الروايات: أن حمنة طفت تحارب لأختها، حتى هلكت فيمن هلك.. وحتى أقيمت عليها الحد، وذكرت فيمن تولى كبر الإفك.. لكن أختها نفسها عصمتها الله بالورع.

ونقول:

عجب هذا!!

أوليس يقولون: ليست الشكلى كالمسئلة؟!
وإذا لم تكن أختها راضية بفعلها، فأي فائدة تعود على حمنة من موقفها هذا؟!

ولماذا اختصت زينب بهذا الأمر من بين سائر نساء النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»؟!.

وهل لم يكن لسائر نساء النبي «صلى الله عليه وآله» أخوات ولا أقارب

(1) فتح الباري ج 8 ص 364.

يتولين المحاربة لهن؟!

16 - جواب ابن عبادة:

قالوا: إن جواب سعد بن عبادة لابن معاذ غير مناسب، لأن ابن معاذ لم يقل إن كان من الخزرج قتلناه⁽¹⁾.

وأجاب الحلبي: بأن ابن عبادة يريد بجوابه ذاك: أنه لو كان من الأوس لا تقدر على قتله لأنه يظهر الإسلام.. ولا يقتل النبي «صلى الله عليه وآله» من يظهر الإسلام.

فكأنه قال له: لا تقل ما لا تفعل، أو ما لا تقدر على فعله⁽²⁾.

واعتذر آخر: بأن المقصود: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يجعل حكمه إليك⁽³⁾.

واعتذر ثالث: بأن ابن معاذ لا يستطيع قتل الإفك؟! إذ يسبق إليه الخزرج أنفسهم⁽⁴⁾.

ونقول:

(1) السيرة الحلبية ج 2 ص 299.

(2) المصدر السابق.

(3) فتح الباري ج 8 ص 361 عن ابن التين.

(4) فتح الباري ج 8 ص 362.

إن ذلك كله غير سليم، إذ يكذب الأول: أن ابن عبادة قال: «ما قلت هذه المقالة، إلا لأنك قد عرفت أنهم من الخزرج، ولو كانوا من قومك من الأوس ما قلت هذا..»⁽¹⁾.

ويكذب الثاني والثالث..

رد ابن حضير على ابن عبادة: بأنك منافق تجادل عن المنافقين.

17 - أهلي وأهل بيتي:

لماذا قال النبي «صلى الله عليه وآله» في مجلس الاستعذار: بلغني أذاهم في أهلي، أو أذاه في أهل بيتي، فجاء بلفظ الأهل وأهل البيت، مع أن المقصود هو عائشة فقط.

أجاب العسقلاني: بأنه «لما كان يلزم من سبها سب أبوها، ومن هو بسبيل منها، وكلهم كانوا بسب عائشة معدودين في أهله.. صح الجمع..». ثم استشهد على ذلك بما ورد في حديث الهجرة، من قول أبي بكر: إنها هم أهلك يا رسول الله، يعني: عائشة، وأمها، وأسماء بنت أبي بكر⁽²⁾.

ونحن لا نريد أن نناقش في صحة ما استشهد به من حديث الهجرة، فقد تكلمنا على بعض نقاط الضعف فيه في الجزء الثالث من كتابنا: الصحيح من

(1) السيرة النبوية لأبن هشام، والسيرات الخلقية ج 2 ص 300 وغير ذلك.

(2) فتح الباري ج 13 ص 287.

سيرة النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فراجع.

وإنما نريد فقط أن نسجل هنا ما يلي:

أولاً: إننا لا نحتاج إلى ت محلات العسقلاني وتوجيهاته، فقد نص أهل اللغة على أن «أهل الرجل» زوجته⁽¹⁾. بل هي ليست حتى من أهل الرجل، وإنما يقال لها ذلك مجازاً⁽²⁾.

وأما كلمة «أهل البيت»، فلا تشمل الزوجة من الأساس كما سيتضح.

ثانياً: لو صح كلام العسقلاني، فكيف يصح إذن: أن يقول أسامة بن زيد، عندما استشاره النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في فراق أهله: هم أهلك، وما نعلم إلا خيراً. فهل يستشير الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في طلاق جميع آل أبي بكر، فيشير عليه أسامة: بأنه لا يعلم منهم إلا خيراً؟!

ثالثاً: إذا كان يلزم من سبها سب أبوها وغيرهم، فلماذا يحاول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تقريرها، وانتزاع اعتراف منها؟

فهل يريد فضيحة آل أبي بكر، «أهله»!! فضيحة أبدية؟!

لا.. ولا كل ذلك.. ولكن ثمة أمر آخر يرمي إليه العسقلاني، ومن هم على شاكلته.

(1) أقرب الموارد ج 1 ص 23 وراجع: المفردات للراغب الأصفهاني ص 29.

(2) راجع: تاج العروس ج 1 ص 217 ولسان العرب ج 11 ص 38 والمفردات للراغب ص 29.

إنهم يريدون بهذا اللف والدوران أن يقولوا: إن آل أبي بكر هم آل بيت النبي الذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيرًا.. وليس علي، وفاطمة، والحسنان.. أو على الأقل يريدون إضافة هؤلاء إلى أولئك.. ولكن يأبى الحق والرسول عليهم ذلك، كما سيتضح في الإيرادات التالية.

رابعاً: بالنسبة لاعتبار عائشة، وآل أبي بكر هم أهل البيت نقول:

إن ذلك لا يمكن قبوله، لأسباب عديدة، هي:

ألف: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» نفسه قد فسر المراد من الكلمة «أهل البيت»، حيث بقي ستة أشهر، أو سبعة عشر شهراً، أو إلى آخر عمره الشريف⁽¹⁾، يأبى إلى بيت فاطمة «عليها السلام»، ويقول: «السلام عليكم أهل البيت، ورحمة الله وبركاته».

ب : إنه «صلى الله عليه وآله» قد صرخ بخروج زوجته أم سلمة عن دائرة أهل بيته، حيث قال لها: إنك من أهلي خير، وهؤلاء أهل بيتي⁽²⁾.

(1) راجع كتابنا: أهل البيت في آية التطهير (ط الثانية سنة 1423هـ) ص 40-44 و (ط الثالثة سنة 1437هـ) 39-43 عن كثير من المصادر.

(2) راجع: المستدرك على الصحيحين ج 2 ص 416 وتلخيصه، وشواهد التنزيل ج 2 ص 82 و 88 والحصلال ج 2 ص 403 والتبيان (تفسير) ج 8 ص 308 ومتشابه القرآن و مختلفه ج 2 ص 52 وبحار الأنوار ج 35 ص 231 و 316 وجامع البيان ج 22 ص 7 وتفسير القرآن العظيم ج 3 ص 483 ومشكل الآثار ج 1 ص 336

أو قال لها بعد أن منعها من الدخول: إنك على خير، فراجع حديث الكسأ المشهور⁽¹⁾.

ج : قد تقدم عن أهل اللغة: أن أهل الرجل يطلق على الزوجة مجازاً..

د : سئل أنس بن مالك: أليس نساوه من أهل بيته؟!

فقال: نساوه من أهل بيته !

ولكن أهل بيته من حرم الصدقية بعده: آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس⁽²⁾.

وتفسير فرات ص 377 وغير ذلك.

(1) راجع مصادره الكثيرة جداً في كتابنا: أهل البيت في آية التطهير (ط الثانية 1423هـ) ص 36 و 51 و (ط الالثة سنة 1437هـ) ص 36 و 50.

(2) صحيح مسلم ج 7 ص 130 والدر المنشور ج 5 ص 199 و تفسير القرآن العظيم ج 3 ص 486 وفتح القدير ج 4 ص 280 وكنز العمال (ط جديد) ج 13 ص 641 والمواهب اللدنية ج 2 ص 122 والتفسير الحديث ج 8 ص 261 والبرهان (تفسير) ج 3 ص 324 والصواعق المحرقة ص 226 وراجع ص 227 و 228 والسنن الكبرى ج 2 ص 148 وتهذيب الأسماء واللغات ج 1 ص 347 وسلیم بن قیس ص 104 ونور الأ بصار ص 110 وإسعاف الراغبين ص 108 والإتحاف بحب الأشراف ص 22 والسیرة النبویة لدحلان ج 2 ص 300 وبحار الأنوار ج 35 ص 229 وكفاية الطالب ص 53 وليس فيه عبارة: (نساوه من أهل بيته) عن

وروي ذلك عن أَحْمَد أَيْضًا⁽¹⁾.

هـ : سُئل أَنْسُ بْنُ مَالِكَ مَرَةً أُخْرَىٰ: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟

قَالَ: لَا، وَأَيْمَ اللَّهُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يَطْلُقُهَا، فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا، وَقَوْمِهَا. أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَعَصْبَتُهُ، الَّذِينَ حَرَمُوا الصَّدْقَةَ مِنْ بَعْدِهِ⁽²⁾.

مسلم، وأبي داود، وابن ماجة. وفي هامشة عن: مسند أَحْمَد ج 4 ص 366 وعن
كتز العمال ج 1 ص 45 وعن مشكل الآثار ج 4 ص 368 وعن أسد الغابة ج 2
ص 12 وعن مستدرك الحاكم ج 3 ص 109 وراجع أيضًا: منهاج السنة لابن
تيمية ج 4 ص 21 وتاريخ دمشق ج 4 ص 208.

(1) منهاج السنة ج 4 ص 21.

(2) صحيح مسلم ج 7 ص 123 والصراط المستقيم ج 1 ص 185 وتيسير الوصول
ج 2 ص 161 والبرهان (تفسير) ج 3 ص 324 وتفسير القرآن العظيم ج 4
ص 486 والطرائف ص 122 وبحار الأنوار ج 35 ص 230 وج 23 ص 117
والعمدة لابن بطريق ص 35 والتفسير الحديث ج 8 ص 261 والتاج الجامع
للأصول ج 308 و 309 وخلاصة عبقات الأنوار ج 2 ص 64 عن دراسات
اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب ص 227 و 231 وإحقاق الحق (الملاحقات)
ج 9 ص 323 عن الجمع بين الصحيحين، والصواعق المحرقة ص 148 وعن
جامع الأصول ج 10 ص 103.

و : إن نفس آية التطهير تدل على عدم شمول عنوان «أهل البيت» للنساء، فإنه تعالى يقول: ﴿..إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ..﴾⁽¹⁾. ولم يقل: «يريد أن يذهب» مع أن الأوامر والزواجر في الآيات الشريفة متوجهة للزوجات، فلو كان التطهير لهن، لوجب تعلق الإرادة الإلهية بالمصدر المأمور من كلمتي «أن يذهب»، ولكنه عدل عن المصدر وجاء باللام في قوله «ليذهب» ليفيد: أن هذه الأوامر والزواجر للزوجات إنما تهدف لتطهير أناس آخرين هم أهل البيت «عليهم السلام».

18 - ليس في الإفکين أوسى:

وإذا كان حديث الإفك قد شاع وذاع، حتى لم يبق بيت ولا ناد إلا طار فيه على حد تعبيرهم وكان من الواضح: أن ليس في الإفکين أوسى أصلاً، فلماذا: أولاً: يقول سعد بن معاذ: إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من الخزرج أمرتنا فيه بأمرك؟!

وما معنى هذا الترديد، بعد شهرة الأمر، وطيرانه في كل بيت وناد؟!
أم يعقل: أن يعلم بهذا الأمر كل أحد، وسيد الأوس وحده هو الذي يجهل به من بين الجميع؟!

وإذا كان يعلم، فما معنى قول ابن عبادة له: بأنه يعرف أنه من الخزرج؟!
ثانياً: ما الذي أثار حفيظة ابن عبادة، مع أن ابن معاذ لم يجترئ على الخزرج،

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

بل ذكر أنه يعمل فيهم بأمر النبي «صلى الله عليه وآلـه»؟!
 وهل يرد سعد بن عبادة أـمر النبي «صلـى الله عـلـيـه وآلـه»، وهو صـحـابـي،
 وـهـمـ يـقـولـونـ: إنـ الصـحـابـةـ عـدـوـلـ؟ـ!
 ولو أراد أن يفعل ذلك، فـهـلـ يـجـرـؤـ أوـ هـلـ يـسـتـطـعـ ذـلـكـ؟ـ!
 وـتـوـجـيـهـ العـسـقـلـانـيـ: بـأـنـهـ أـرـادـ أـنـ اـبـنـ عـبـادـةـ كـانـ يـعـلـمـ: أـنـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ لاـ يـأـمـرـ بـقـتـلـ خـزـرـجـيـ لـيـصـحـ،ـ لـمـ يـلـيـ:
 أـوـلـاـ: إـذـاـ كـانـ الـخـزـرـجـيـ مـجـرـمـاـ،ـ مـسـتـحـقـاـ لـلـقـتـلـ،ـ فـلـمـاـذـاـ لـاـ يـأـمـرـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ بـقـتـلـهـ؟ـ!
 ثـانـيـاـ: لـوـ أـمـرـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ بـقـتـلـ خـزـرـجـيـ،ـ فـهـلـ يـسـتـطـعـ اـبـنـ
 مـعـاذـ أـنـ لـاـ يـمـثـلـ الـأـمـرـ؟ـ!
 وـمـتـىـ جـرـتـ عـادـةـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ أـنـ يـأـمـرـ قـبـيلـةـ الرـجـلـ بـقـتـلـ
 الرـجـلـ؟ـ!
 أـلـيـسـ عـكـسـ ذـلـكـ هوـ الصـحـيـحـ؟ـ!
 أـوـ عـلـىـ الـأـقـلـ أـلـيـسـ عـدـمـ تـقـيـدـهـ بـذـلـكـ هوـ الـمـعـرـوفـ عـنـهـ؟ـ!
 وـأـجـابـ الـبـعـضـ: بـأـنـ كـلـامـ اـبـنـ مـعـاذـ كـانـ عـنـ حـنـكـةـ وـسـيـاسـةـ،ـ فـهـوـ يـلـقـيـ
 الـكـلـامـ بـهـذـهـ الصـورـةـ،ـ وـبـنـحـوـ التـرـدـيدـ،ـ لـيـظـهـرـ نـفـسـهـ عـلـىـ أـنـ بـمـنـأـيـ عـنـ التـعـصـبـ.
 القـبـليـ،ـ وـالـتـحـيـزـ لـفـئـةـ دـوـنـ فـئـةـ.
 وـلـكـنـ مـاـ هـذـهـ الـحـنـكـةـ وـمـاـ هـذـهـ السـيـاسـةـ المـفـضـوـحةـ لـدـىـ كـلـ أـحـدـ؟ـ!

ونحن نربأ بابن معاذ، الرجل التقى الورع: أن ينطلق في مواقفه من تعصبات قبلية مقيدة، ونربأ بعقله وحكمته ودرايته أن يتصرف تصرفاً مفضواً بعيداً عن الحنكة والدراءة، كهذا التصرف !!

19 - التناقض في المواقف:

وإذا كان ابن عبادة يغضب، عندما يبدي ابن معاذ استعداده لتنفيذ أمر النبي «صلى الله عليه وآله» في الإفakin، كما أن الخزرج قد وافقوا على قول ابن عبادة، حتى تلاطموا مع الأوس بالأيدي والنعال، فلماذا سكت الخزرج، وابن عبادة معهم حينما جلد النبي الإفakin، الذين كان فيهم خرジان، وليس بينهم أوس؟! ورضوا بالعار والشنار بذلك؟!

بل يقولون: إن ابن عبادة نفسه هو الذي أطلق ابن المعلم، عندما أخذه الخزرج لأجل ضربته لحسان بن ثابت، وأعطاه حائطاً يتحصل منه مال كبير، بما عفا عن حقه.. فكيف كانوا أتقياء حينما كسع حساناً بالسيف، حتى شارف على الموت، ولم يفعلوا مع صفوان شيئاً، حتى استشاروا النبي «صلى الله عليه وآله» في أمره، وكان الصلح على يديه، حسبما تقدم؟!

ولم يكونوا أتقياء ولا أبراراً، بل كانوا منافقين، كسعد بن عبادة عندما كانت القضية تمس شرف النبي «صلى الله عليه وآله»، وقدس حضرته، وهو الذي أخرجهم من الظلمات إلى النور، ومن الموت إلى الحياة؟!

أم أنهم بين ليلة وضحاها انقلبوا من أشقياء فجار منافقين، إلى أتقياء أبرار؟! يدافعون عن الإفakin، ويتأطرون مع الأوس - الأتقياء الأبرار دائمًا -

بالنعال والأيدي، ثم يتركون ابن المعطل ولا يكلمونه، مع أنه أوشك أن يقتل أصحابهم، حتى يستشيروا النبي «صلى الله عليه وآله» في أمره، ويستكتون أيضاً على عار جلد أبنائهم الحد؟!

20 - أبو بكر لا يذر ابنته:

إن البلاذري يروي عن مجاهد، قال: «لما أنزل الله عذر عائشة، قام إليها أبو بكر، فقبل رأسها، فقالت: بحمد الله لا بحمدك ولا بحمد أصحابك، يا أباها، ألا عذرتنى؟!»

فقال: وكيف أعذرك بما لا أعلم؟! أي أرض تقلني يوم أعتذرك بما لا علم لي به»⁽¹⁾.

وتقدم أيضاً: أنه كان يخشى أن يأتي من الشيء، ما لا مرد له.

فلما إذا لا يظن بها أبو بكر خيراً، مع أن الآيات تقول: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾؟!

هل هو عوف؟! أم مسطح؟!

وقد ذكرت روایة أبياتاً نسبتها إلى أبي بكر، وأنه قالها في مسطح فيرميه عائشة.

(1) أنساب الأشراف ج 1 ص 419

واللافت: أنه قد سمي فيها مخاطبُه بـ «عوف» في أربع أبيات من أبياتها التي لا تزيد على سبع، ولا يذكر اسم «مسطح» أبداً.

فكيف تكون خطاباً لمسطح، ويكون الخطاب والحديث كله عن عوف؟!
وما ربط عوف بمسطح؟!

وقد تقدمت الأبيات في فصل: النصوص والآثار، الحديث رقم [18]
راجع⁽¹⁾.

21 - لماذا لم يجلد النبي ، أبا بكر؟!:

والغريب في الأمر: أننا نجد أبا بكر يتهم عائشة بما رماها به أهل الإفك، ويحرض الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على الانتقام منها، لكن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يستجيب له، ولا يعتبره في جملة الإفakin، فلا يجلده الحد.
فإنه لما بلغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أن الأمر قد بلغ عائشة، دخل وجلس عندها، وقال: «يا عائشة إن الله قد وسع التوبة، فازدادت شرآ إلى ما بي، فيينا نحن كذلك إذ جاء أبو بكر، فدخل على، فقال: يا رسول الله، ما تنتظر بهذه التي خانتك وفضحتني؟!

قالت: فازدادت شرآ إلى شر».

(1) وهي في المعجم الكبير ج 23 ص 111 و 117 و راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 236.

الإفك..

فأرسل «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِلَى بُرِيرَةَ فَاسْتَشَارَهَا^(١).

22 - الموالي والإفك:

وتذكر روایات الإفك أبياتاً من الشعر تنسبها لأم سعد بن معاذ تهم فيها «الموالي» بالإفك، فهذا يقول:

للموالي إذا رمها بأفك أخذتهم مقام وجحيم

ونحن لا نجد في روایات الإفك على عائشة أحداً يمكن أن ينسب إلى الموالي، فهم: ابن أبي، ومسطح، وحسان، وحننة، وزادت بعض الروایات: زيد بن رفاعة، وليس في هؤلاء أحد من الموالي.

فما معنى هذا؟! وكيف نفسره؟!

إلا أنفسر كلمة (الموالي) بالمحبين، أو نفسرها بالأنصار. ولكن، هل كان عبد الله بن أبي من محبي أبي بكر، أو من أنصاره؟! وهل كانت حننة أيضاً من هؤلاء؟!

23- الدعاء على سعد:

ثم إن أبيات أم سعد بن معاذ تتضمن الدعاء على سعد، فتقول:

(1) المعجم الكبير ج 23 ص 117 و 118 و راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 230.

(2) راجع: المعجم الكبير ج 23 ص 111 و 117 و راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 237.

ليت سعداً ومن رماها بسوءٍ في كظاظ حتى يتوب الظلوم⁽¹⁾

فإن كانت تقصد ولدتها سعد بن معاذ، فإنه:

أولاًً: قد مات قبل قضية الإفك، فلماذا تدعوه عليه؟!

ثانياً: إنه قد أنكر على الإفکين - حسب روایات عائشة - وأبدى استعداده لمعاقبتهم، فلماذا تدعوه أمه عليه؟!

وإن كانت تقصد سعد بن عبادة، فإنه هو الآخر لم يكن في جملة الإفکين، وغاية ما صدر منه - بحسب دعوى روایة عائشة - أنه واجه ابن معاذ متصرّاً لقومه، رافضاً أن يمكنه من تولي معاقبة أحدٍ من قومه، أو فقل: رافضاً أن يكون له الحق في معاقبة أحد.

24 - الذين نزل القرآن بموافقتهم:

ألف: ويقولون: إن الذين قالوا - حينما سمعوا الإفك - : سبحانك هذا بهتان عظيم، هم:

1 - أبو أيوب: فإنـه قال لزوجته لما أخبرته الخبر: فعائشة خير منك، وصفوان خير مني.

وقال: ما يكون لنا أن نتكلّم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم.

قالت عائشة: فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ

(1) راجع: المعجم الكبير ج 23 ص 111 و 117 و راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 237.

الإفك..

لَنَا أَن نَّتَكَلَّمْ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ⁽¹⁾.

وقال ذلك أيضاً:

2- أسامة بن زيد⁽²⁾.

3- أبي بن كعب في قصة شبيهة بقصة أبي أيوب⁽³⁾.

4- سعد بن معاذ⁽¹⁾.

5- زيد بن حارثة⁽¹⁾.

(1) راجع: تاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 268 و مغازي الواقدي ج 2 ص 434 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 315 وأسباب النزول للواحدی ص 185 والدر المثور ج 5 ص 33 و 34 عن ابن مردویه، وابن إسحاق، وابن جریر، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن عساکر، والحاکم، وفتح الباری ج 8 ص 359 وج 13 ص 287 عن ابن إسحاق، والحاکم، والطبرانی، والآجري، وراجع: تاريخ الخميس ج 1 ص 477 وتفسیر النیسابوری (بہامش الطبری) ج 18 ص 63 والکشاف ج 3 ص 218.

(2) فتح الباری ج 8 ص 359 وج 13 ص 287 و جامع البیان.

(3) فتح الباری ج 13 ص 287 عن الحاکم في الإکلیل من طریق الواقدی.

(1) الدر المثار ج 5 ص 30 و 35 عن ابن أبي حاتم، والطبرانی، وعن سنید في تفسیره، وفتح الباری ج 8 ص 59 وج 13 ص 287.

6- قتادة بن النعمان⁽²⁾.

7- عمر بن الخطاب⁽³⁾.

ب: ومن الذين نزل القرآن بموافقتهم في آية: ﴿..الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلَاتِ
الْمُؤْمِنَاتِ..﴾ نذكر:

1- أم مسطح، فإنها عندما عثرت، وبسبت مسطحةً، سألتها عائشة عن السبب، فقالت: أشهد أنك من الغافلات المؤمنات⁽⁴⁾.

وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ
لُعِنُوا..﴾.

2- بريدة التي ذكرت أن عائشة تناولت عن عجينة أهلها.

وفي رواية مقسم: أنها غفلت عن العجين، فجاءت الشاة فأكلتها. ونحن نسأل الله أن لا تكون هذه هي نفس تلك الشاة التي أكلت قسماً من القرآن⁽¹⁾.

3- ابن المنير، لقد قال ابن المنير: «فغفلتها عن عجينة أبعد لها من مثل

(1) الدر المثور ج 5 ص 34 عن ابن سمي في فوائد़ه، وفتح الباري ج 3 ص 287.

(2) فتح الباري ج 13 ص 287.

(3) السيرة الحلبية ج 2 ص 298.

(4) فتح الباري ج 8 ص 355.

(1) راجع: تأويل مختلف الحديث ص 310 وراجع كتابنا: حقائق حول القرآن ص 235

و 236 فيه مصادر كثيرة.

الإفك..

الذي رميت به، وأقرب إلى أن تكون من المحسنات الغافلات المؤمنات»⁽¹⁾. فالآية أيضاً قد نزلت بموافقة بريرة وابن المنير.

ج: وقد نزل أيضاً قوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا..﴾ ليوافق أباً أيوب الأنباري. حسبها عرفناه.

نعم.. لقد نزل القرآن بموافقة كل هؤلاء باستثناء النبي «صلى الله عليه وآله»، وعلى «عليه السلام»، فإن القرآن قد خالفهما، وأنبهما على موقفهما من قضية الإفك.. لست أدرى لماذا لم تكن النبوة من نصيب هؤلاء الأفذاذ، الذين تجذر فيهم عنصر الوحي؟! ولماذا اختارت بذلك الرجل الذي هو أبعد ما يكون في هذه القضية عن الموقف الإلهي الصحيح؟!

ملاحظات ثلات:

الأولى: اختلاف الروايات:

إن المراجع للروايات يرى: أن في رواية أبي أيوب اختلافاً، فبعضها يفيد: أن أباً أيوب كان يعلم بالخبر قبل إخبار زوجته إياه، وبعضها يدل: على أنه لم يكن يعلم بالأمر إلا حين أعلنته زوجته به.

كما أن ثمة رواية تقول: إن أباً أيوب قد وافق قوله آية: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا..﴾.

والآخرى تقول: بل وافق قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا

(1) فتح الباري ج 8 ص 358 وإرشاد الساري ج 7 ص 261.

سُبْحَانَكَ ﴿﴾.

الثانية: سند رواية أبي أيوب؟!

وإن من يراجع هذه الرواية يجد: أن رواتها هم: رجل من بني النجار..
مجهول.. وأفلح، مولى أبي أيوب، الذي لم يكن حين الإفك، بل هو من سبى
اليهادة، وعائشة.

الثالثة: هل ابن المعطل خير من أبي أيوب:

إننا لم نستطع أن نفهم متى وكيف أصبح صفوان بن المعطل خيراً من
أبي أيوب وأفضل.. مع أنه لم يسلم إلا قبل قضية الإفك بقليل، حتى ليقولون:
إن أول مشاهده المرسيع التي هي غزوة الإفك.

مع أن أبو أيوب كان من كبار الصحابة وخيارهم، وهو مضيف النبي
«صلى الله عليه وآله» حين مقدمه المدينة، وشهد العقبة وبدرًا، وسائر المشاهد.

وعلى حسب مقاييسهم: لا يقاس بالبدريين أحد، ولكن من يدرى؟!
فلعل صفوان كان يقطع ما يحتاج الناس فيه إلى سنوات بأشهر، أو أيام،
لاستعداده النادر، ومواهبه الفذة، التي قصرت به عن أن يكون له أي دور
سوى دوره في حديث الإفك، وقصرت به أيضاً عن أن يكون نادرة زمانه،
وفريد عصره وأوانه!!.

نعم، له في التاريخ فضائل أخرى نادرة: فهو الذي كان لا يصلي الصبح،
وكان يضرب زوجته، وكان يمنعها من الصيام، وكل ذلك كان بعد المرسيع!!
ثم هو خير من أبي أيوب وأفضل!!

مما يأتي:

واللافت هنا: أن الإشكالات على حديث الإفك لا تنحصر فيها قدمناه بل هناك إشكالات أخرى ستظهر لنا من خلال البحوث الآتية: ومنها حديث:

1 - مشتركات:

حيث سنذكر: أن عقد عائشة قد ضاع مرة أخرى في نفس غزوة المريسيع،
أو انقطع ..

وكان ذلك في وقت الرحيل أيضاً.

وهو من جزع ظفار.

وقيمتها أيضاً كانت اثنى عشر درهماً.

وفي مكان لا ماء فيه، فأقام الجيش كله على التماسه حتى نزلت آية التيمم.

ولأسيد بن حضير دور رئيس أيضاً في هذه القضية، وسيأتي تفصيل ذلك.

2 - سباق البطلين:

وسنذكر أيضاً: أن في هذه الغزوة بالذات حصل السباق الشهير!! بين رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»!! وبين عائشة!! في قلب الصحراء.. وفاز

الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في هذا السباق. كما سيأتي..

فتبارك الله، وما شاء الله، وحيا الله هذه الغزوة المباركة، التي ظهرت فيها كل هذه البركات!!

الفصل العاشر:

الكيد السياسي في حديث الإفك ..

الإِلْفَكُ وَالسِّيَاسَةُ:

إن ملاحظة حديث الإِلْفَك بدقّة تعطى: أن هذا الحديث يهدف إلى تحقيق
عدة أهداف سياسية معينة، ومدرّوسة..

ونحن نشير منها إلى ما يلي:

١ - ابن حضير وابن عبادة:

إن أول ما يطالعنا في حديث الإِلْفَك هو: موقف أَسِيدُ بْنُ حَضِيرَ، الَّذِي
تقول عنه عائشة: «وَكَانَ أَسِيدُ رَجُلًا صَالِحًا فِي بَيْتِ الْأَوْسَ عَظِيمٍ»، كَمَا
تَقَدَّم .. وأَسِيدُ هَذَا يَدْعُونَ لَهُ: أَنَّهُ أَحَدُ الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ لَمْ يَكُونُوا يَلْحَقُونَ فِي
الْفَضْلِ، هُوَ وَابْنُ مَعَاذٍ، وَابْنُ عَبَادٍ بْنِ بَشَرٍ^(١).
وَقَالَتْ عَنْهُ: إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَفَاضِلِ النَّاسِ^(٢).

(١) الإِسْتِيعَابُ (بِهَا مِنْ الإِصَابَةِ) ج ١ ص ٥٥ وَلِيَرَاجِعُ الإِصَابَةَ ج ١ ص ٤٩.

(٢) الإِصَابَةَ ج ١ ص ٤٩.

وكان أبو بكر يكرمه، ولا يقدم أحداً من الأنصار عليه، ويقول: لا خلاف
عنه⁽¹⁾.

وكان ابن خالة أبي بكر، وكان في الذين جاؤوا مع عمر لحرق بيت
علي إن لم يبأع⁽²⁾.

وكان أول من بايع أبا بكر، حسداً لسعد بن عبادة⁽³⁾. وله في بيعة أبي
بكر أثر عظيم⁽⁴⁾.

هذا هو أسيد بن حضير، وهذه هي مواقفه، وهذه هي مكانته عندهم،
مع أنه هو الذي كذبه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» صراحة في بعض
القضايا على ما رواه ابن سعد⁽⁵⁾.

وعلى هذا.. وإذ قد عرفنا منزلة ابن حضير عندهم، وأثره في تشييت
حكمهم، فالمقابلة في حديث الإفك بين أسيد، وجعله يتخذ جانب النبي
«صلى الله عليه وآلـه» والحق، وبأنه رجل صالح، ومن بيت في الأوس عظيم،
وبين سعد بن عبادة، الذي وصف بأنه كان قبل ذلك رجلاً صالحًا! وبأنه

(1) أسد الغابة ج 1 ص 92 والإصابة ج 1 ص 49.

(2) الإمامة والسياسة ج 1 ص 11 وقاموس الرجال ج 2 ص 88 عنه، وعن الواقدي.

(3) قاموس الرجال ج 2 ص 88 عن الطبرى.

(4) أسد الغابة ج 1 ص 92.

(5) طبقات ابن سعد ج 4 قسم 2 ص 38.

منافق يجادل عن المنافقين!

وسعد: هو المنافس لأبي بكر في الخلافة، والغاضب للخلفاء، والمقتول غيلة في الشام وقد اغتاله السياسة - على حد تعبير طه حسين - ثم إعطاؤه في حديث الإفك دور العداء للنبي «صلى الله عليه وآله»، والمجانبة للحق، إن هذه المقابلة، تكون حيئـًـ طبيعية، ولها مبرراتها المقبولة، ومن منطلقات سياسية عميقـة الجذور، وبعيدـة الأغوار، لا تكاد تخفى على الناقد البصير، والمتابع الخبر، ومن أمعن النظر وتدبر في مرامي الأهواء، وعثرات وشطحات الميل.

2 - بين الأوس والخرج:

ثم هناك المقابلة بين قبيلتي الأوس، التي هي قبيلة أسد بن حضير وقبيلة الخزرج، التي هي قبيلة سعد بن عبادة.

فقبيلة أسد تقوم لنصرة الحق، وتأييد النبي «صلى الله عليه وآله».. أما الخزرج، فستتحمس لزعيمها سعد، فتشاركه في النفاق، وفي الجدال عن المنافقين على حساب النبي «صلى الله عليه وآله»، والحق، والدين.

وأولئك قد بلغوا الغاية في التقوى والورع والصلاح.. وهؤلاء قد بلغوا الغاية في قلة الدين، وعدم مراعاة مقام النبوة والرسالة.

نعم، لقد بلغ الفريقان الغاية.. هذا في باطله، وذاك في حقه، فكان التشاتم، والتضارب بينهما بالأيدي والنعال.. حتى لقد كان من الممكن أن يتهمي الأمر إلى سل السيوف، وإزهاق النفوس.. والكل لا يحترمون النبي «صلى الله عليه وآله»، الذي كان يسكتهم، وهو لا يزال قائماً على المنبر.

وكل ذلك من بركات: نفاق سعد بن عبادة طبعاً.. إن ذلك لعجب حقاً!! وأي عجيب!!

3 - على × :

أما علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، فهو أيضاً لا يجوز أن ينسى، بل لا بد أن يعطى - وقد واتتهم الفرصة - نصيبيه الأولى في هذا الأمر.. وهو هو الوليد بن عبد الملك، وأخوه هشام يقولان: إنه هو الذي تولى كبر الإفك، وتفصيل ذلك:

ألف: لقد قال الرهري: إن الوليد بن عبد الملك قال له: الذي تولى كبره منهم، علي؟!

قلت: لا.. ولكن حدثني سعيد بن المسيب، وعروة، وعلقمة، وعبيد الله، كلهم عن عائشة، قال: الذي تولى كبره عبد الله بن أبي (١).
زاد في الدر المنشور: «فقال لي: ما كان جرمك؟!

قلت: حدثني شيخان من قومك: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أنها سمعاً عائشة تقول: كان

(١) فتح الباري ج 7 ص 336 وقد تقدم نقله عن البخاري، في أوائل هذا البحث.

مسيئاً في أمري»⁽¹⁾.

وفي حلية أبي نعيم، من طريق ابن عيينة عن الزهري: كنت عند الوليد بن عبد الملك، فتلا هذه الآية: ﴿..وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، فقال: نزلت في علي بن أبي طالب.

قال الزهري: أصلاح الله الأمير، ليس الأمر كذلك، أخبرني عروة، عن عائشة.

قال: وكيف أخبرك؟

قلت: أخبرني عروة عن عائشة، أنها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول⁽²⁾. ولابن مردويه من وجه آخر، عن الزهري: كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من الليالي، وهو يقرأ سورة النور مستلقياً، فلما بلغ هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ..﴾ حتى بلغ: ﴿..وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ﴾ جلس.

ثم قال: يا أبا بكر، من الذي تولى كبره منهم؟! أليس علي بن أبي طالب؟!

قال: فقلت في نفسي: ماذا أقول؟! لئن قلت: لا، لقد خشيت أن ألقى منه شرًا، ولئن قلت: نعم، لقد جئت بأمر عظيم.

قلت في نفسي: لقد عودني الله الصدق خيراً.

(1) الدر المثور ج 5 ص 32، عن البخاري، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه، والبيهقي، وستأتي مصادر أخرى.

(2) فتح الباري ج 7 ص 336.

قلت: لا.

قال: فضرب بقضيبه على السرير، ثم قال: فمن؟! فمن؟! حتى ردّ ذلك مراراً.

قلت: لكن عبد الله بن أبي ^(١).

ب: وأخرج يعقوب بن شيبة في مسنده، عن الحسن بن علي الحلواني، عن الشافعي، قال: حدثنا عمي، قال: دخل سليمان بن يسار على هشام بن عبد الملك، فقال له: يا سليمان، الذي تولى كبره من هو؟!

قال: عبد الله بن أبي.

قال: كذبت، هو علي.

قال: أمير المؤمنين أعلم بما يقول.

فدخل الزهري فقال: يا ابن شهاب من الذي تولى كبره؟!

قال: ابن أبي.

قال: كذبت، هو علي.

فقال: أنا أكذب لا أبا لك.. والله لو نادى مناد من السماء: أن الله أحل الكذب لما كذبت.. حدثني عروة، وسعيد، وعبيد الله، وعلقمة، عن عائشة: أن

(١) فتح الباري ج 7 ص 336 والسيرة الخلبية ج 2 ص 302 والمعجم الكبير ج 23 ص 97.

الذي تولى كبره هو عبد الله بن أبي. فذكر قصته مع هشام.

وقد جاء في آخرها، قول هشام: نحن هيجنا الشيخ، أو ما بمعناه. وأمر فقضى عنه ألف ألف درهم⁽¹⁾.

فالوليد بن عبد الملك إذن، وكذلك هشام بن عبد الملك يريدان تأكيد الفرية على أمير المؤمنين «عليه السلام»، إلى درجة أنهم قد افتروا عليه: أنه هو الذي تولى كبر الإفك.

كما أن عائشة قد ذكرت: أن علياً «عليه السلام» كان مسيئاً في شأنها، كما تقدم في الرواية التي ذكرها البخاري -حسب رواية النسفي وغيره عنه - حول ما جرى بين الزهرى وبين الوليد، حيث قال الزهرى: قلت: لا.

ولكن أخبرني رجالان من قومك: أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث: أن عائشة قالت لهم: كان علي مسيئاً في شأنها⁽²⁾.

قال العسقلاني: ذكر عياض: أن النسفي رواه عن البخاري بلفظ مسيئاً، قال: وكذلك رواه أبو علي بن السكن، عن الفربى، وقال الأصيلى بعد أن

(1) فتح الباري ج 7 ص 337 والسير الخلية ج 2 ص 302 و 303 و سير أعلام النبلاء ج 5 ص 229.

(2) صحيح البخاري (المطبوع بهامش فتح الباري) ج 7 ص 336 وليراجع إرشاد السارى ج 6 ص 343 والدر المثور ج 5 ص 32 عن البخاري، وابن المنذر، والطبرانى، وابن مردويه، والبيهقي.

الإفك..

رواه بلفظ مسلمٌ: كذا قرأناه، والأعرف غيره⁽¹⁾.

وكذلك نقله في الدر المنشور، عن البخاري كما تقدم، وعن ابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه، والبيهقي.

ورواه عبد الرزاق أيضاً بلفظ «مسيئاً»، وكذلك أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في المستخرجين.

ويقوى الرواية التي فيها: «مسيئاً» ما في رواية ابن مردويه بلفظ: إن علياً أساء في شأنى، والله يغفر له. انتهى⁽²⁾.

وقال العسقلاني أيضاً: إن عائشة قد نسبت علياً إلى الإساءة في شأنها⁽³⁾.

وذلك كله يشير إلى: أن رواية البخاري قد حرفت من قبل النساخ، للتقليل من بشاعة هذا الأمر، وفظاعته، وحافظاً على عائشة، والوليد، والزهرى، ومن لف لفهم.

وأيضاً حافظاً على كرامة البخاري نفسه، إذ ليس من السهل تكذيب القرآن من خلال توجيه هذه الفريدة لعلي، الذي أذهب الله عنه الرجس وطهره

(1) راجع: فتح الباري ج 7 ص 336 وإرشاد السارى ج 6 ص 343.

(2) راجع: فتح الباري ج 7 ص 336 وإرشاد السارى ج 6 ص 343.

(3) فتح الباري ج 7 ص 357.

تطهيراً.. وهو مع الحق، والحق معه يدور معه حيث دار.

واللافت هنا: أنهم في حين يصررون على تأكيد الفريدة على أمير المؤمنين «عليه السلام» فإنهم لا يحروون على القول: بأن علياً «عليه السلام» قد جلد، بل يقولون بكل وضوح وإصرار: لم يجعل علي «عليه السلام» مع من جلد، ولم يجده النبي معهم بالاتفاق!! رغم أن عائشة، والوليد، وهشاماً يصررون على نسبة الإساءة إليه، وعلى أنه من قذفها، وعلى أنه تولى كبره في ذلك!! نعوذ بالله؟!! فلماذا عفا عنه النبي «صلى الله عليه وآله» إذن؟! وهل للنبي «صلى الله عليه وآله» أن يغفو عن حد من حدود الله؟! حتى لو كان مستحقه هو صهره وابن عمته!!

4 - عائشة:

وعائشة قد ربحت أيضاً، وكان لها حصة الأسد، حيث نزل في حقها طائفه من الآيات القرآنية.

ولاسيما مثل قوله تعالى: ﴿..وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالظَّمِينَ لِظَّمِينَ أُولَئِكَ مُبَرَّوْنَ مَا يَقُولُونَ هُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ ونظائر هذه الآية، مما يفهم منه المدح العظيم للتي رميتك بالإفك حتى قال ابن الأثير: «ولو لم يكن لعائشة من الفضائل إلا قصة الإفك، لكفى بها فضلاً، وعلو بحد، فإنها نزل فيها من القرآن ما يتلى إلى يوم القيمة»⁽¹⁾.

(1) أسد الغابة ج 5 ص 504.

وهذا وسام عظيم، وشرف باهر، هي بامس الحاجة إليه ولا بد لها من الحصول عليه، لدعم الموقف السياسي لها في مقابل علي، وأهل البيت «عليهم السلام»، وليبطل مفعول آيات سورة التحرير، التي نزلت في أحد مواقف عائشة، التي لا تحسد عليها.

5 - ذنب مسطح:

ثم هناك مسطح، الذي زج في حديث الإفك لأمرتين:
أوهما: إظهار فضل أبي بكر، لتنزل فيه آية قرآنية تقرضه، وتندحه.
وثانيهما: إنه قد حضر حرب صفين إلى جانب علي أمير المؤمنين «عليه السلام».

ثم نالته درجة تحفيف، لقربته من أبي بكر، كما هو معلوم من الروايات.

6 - حسان:

وحسان بن ثابت يتهم أولاً.. ثم نجد محاولات جادة لتبرئته، وإعادة الاعتبار له، ولا نكاد نشك في أن عثمانية، وانحرافه عن علي، وعدم بيته له قد كان لذلك كله دور كبير في تبرئته.

ولعله إنما اتهم بهذا الأمر من أجل إثارة الشبهة في مصداقية ما قاله من الشعر في علي «عليه السلام»، وبيعته يوم الغدير، والنص عليه صلوات الله وسلامه عليه في ذلك اليوم.. مما لعله أثار حفيظة أم المؤمنين ومحبها، فأسرت لهم، ومنهم عروة بن الزبير ابن أختها، أو فقل: أسرّ واضح الرواية - وهو

الأنسب - إلى خاصته، ومن يثق به، بتوجيهه التهمة له ليتمثل ذلك صفة قوية له، ثم اشتهر ذلك وذاع.

ولكن ظهور انحراف حسان عن علي «عليه السلام»، وامتناعه عن بيعته، وعن تأييده قد شفع له، فكان السعي لتبرئته، وإبعاد الشبهات عنه..

حتى إن عائشة قالت: بل لم يفعل شيئاً، بعد أن كانوا قد ذكروا أنه قد جلد الحد، بل جعلوه هو الذي تولى كبر الإفك!!

بل لعل نفيهم الحد من الجميع قد كان إكراماً له: إذ من أجل عين ألف عين تكرم !!

وربما يكون الذين زجوا باسم حسان بالأمر بسبب: شعره في الغدير وفي أمير المؤمنين قد فعلوا ذلك بدون علم أم المؤمنين، التي أرادت أن تكافئه على موقفه السلبي من علي «عليه السلام» بعد ذلك، فوق الاختلاف واضطررت إلى التدخل لإنقاذ الموقف.

7 - أسامة:

ثم هناك دور أسامة، في مقابل علي «عليه السلام»، فقد ذكرت الرواية: أن موقفهما في المشورة على النبي «صلى الله عليه وآله» كان على طرف نقيض، فادَّعَتْ أنَّ أَسَامَةَ يُشَيرُ عَلَى النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» بِرَاءَتَهَا، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَزِدْ عَلَى أَنْ أَظْهِرَ عَدْمَ عِلْمِهِ بِشَيْءٍ مِّنْ أَمْرِهَا، كَمَا تَقَدَّمَ.

أما علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، فإن المقابلة بين موقفه وموقف أسامة، تريد أن توحِّي بأنَّه «عليه السلام» قد أشار بغير ما يعلم. أي أنه مع

علمه ببراءتها قد أشار على النبي «صلى الله عليه وآله» بطلاقها!!.

وقد تقدم: أنها نسبت علياً «عليه السلام» إلى الإساءة في شأنها..

ولا نكاد نرتاب: في أن الهدف من وراء ذلك، هو الإمعان في توجيه الإهانة والاتهام إلى علي «عليه السلام». علي الذي كان دائمًا الشاجاع المعرض في حلتهم جميعاً، حتى إن عائشة كانت لا تستطيع - كما يقول ابن عباس - أن تذكر علياً بخير أبداً⁽¹⁾.

وإذا عرفنا: أن موقف أسامة كان يتصف بالتبذبب.. بل لقد كان منحرفاً عن علي «عليه السلام»، حيث لم يبايعه، ولم يشترك معه في أي من حروبه⁽¹⁾،

(1) راجع: مسنن أحمد بن حنبل ج 6 ص 288 و 38 والجمل للشيخ المفید (ط سنة 1413هـ) ص 158 والسنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 3 والإحسان ج 8 ص 198 والمستدرک على الصحيحين ج 3 ص 56 وطبقات ابن سعد (ط سنة 1405هـ) ج 2 ص 231 و 232.

وراجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر - بيروت - سنة 1401هـ) ج 1 ص 162 و صحيح مسلم (شرح النووي) ج 4 ص 138 و 139 والصوارم المهرقة ص 105 والإرشاد للمفید ص 194 وتاريخ الأمم والملوك (ط ليدن) ج 1 ص 1801 وسبل المدى والرشاد ج 11 ص 175.

(1) أسد الغابة ج 1 ص 65.

ولم يعطه علي «عليه السلام» من العطاء⁽¹⁾.

إذا عرفنا ذلك.. فإننا نعرف سر المقابلة المذكورة بين الموقفين لأُسامة ولعلي «عليه السلام» تجاه عائشة التي حاربت علياً، وأزهقت في حربها له الآلاف من الأرواح البريئة المسلمة.

ونعرف أيضاً: سر جعلهم أُسامة حِبّ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ومستشاره الذي لا يدعوه، وهو لما يبلغ الحلم.. ثم تكون إشارته موافقة للحق وللضمير على عكس ما أشار به غيره حتى علي «عليه السلام».

8 - زيد بن ثابت:

وتذكر الروايات: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استشار زيد بن ثابت، بدل أُسامة، أو معه.. ولا يختلف حال زيد عن حال أُسامة في الموقف السياسي، فإن عثمانية كانت معروفة ومشهورة، وهو لم يشهد مع علي «عليه السلام» شيئاً من حروبه، وكان كاتباً للخلفاء قبل علي⁽²⁾.

ولأن هو عثمان كان في قراءته، فقد منع الحجاج قراءة غيره، وفرض قراءته، كما ذكره الإسكافي في رده على عثمانية الجاحظ⁽¹⁾.

إذن.. فلا بد أن يجعل له في هذا الأمر نصيب، وأن تجعل آراؤه وأقواله

(1) راجع: قاموس الرجال ج 1 ص 468 و 472.

(2) أسد الغابة ج 2 ص 222 وقاموس الرجال ج 4 ص 239 و 240 وغير ذلك.

(1) راجع: قاموس الرجال ج 4 ص 239 و 240.

موافقة للحق وللقرآن.. تماماً على عكس آراء وأقوال أمير المؤمنين «عليه السلام» بزعمهم.

9 - اتهام إخوة زينب:

ثم هناك إصرار روايات الإفك على اتهام حمنة بنت جحش، حيث لم يكن إلى اتهام أختها سبيل، لأن أختها زينب كانت تنافس عائشة في بيت النبي «صلى الله عليه وآله» - كما تقول - ولها التقدم عليها في كثير من الشؤون، ونزل تزويجها من السماء⁽¹⁾. ولم يكن لحمنة شافع، فلم تجد أحداً يدافع عنها، أو يكذب التهمة الموجهة إليها.. وذلك أيضاً هو سر اتهام أخويها: عبد الله، وعييد الله ابني جحش.

10 - ضرائر عائشة:

ثم بذلت محاولة لإشراك ضرائر عائشة في ذلك، كما يفهم من قول أم رومان المتقدم.. ثم أدركتهن درجة تخفيف، وربما بسبب أنهم - بعد ذلك - رأوا أن من غير المناسب توسيع جبهة المعارضة لعائشة، ولا سيما إذا أراد من يتسبّب إلى سائر زوجاته «صلى الله عليه وآله» أن يتصرّوا لمن تتصل بهم

(1) وإن كانت قد بذلت محاولة لجعل تزويج عائشة أيضاً من السماء، حيث أتاه جبرائيل - كما تقول هي - بسراقة من حرير.. ولكن موقف زينب أحكم وأقوى، لوجود نص قرآني في قضيتها، لا يمكن المراء والجدل فيه لأحد.

بسبب أو نسب، أو لأن زمان المعارضة كان قد مضى وذهب، فلا حاجة إلى فتح جدال جديد معهن. ولهذا فقد اكتفوا بكلام أم رومان المتقدم.

أما زينب، فقد كانت قد توفيت وذهبت أيامها، وليس ثمة من يتصر لها.

وشدد الأمر على حمنة.. لأن أختها ما كان أحد من زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» يساميها غيرها.. على حد تعبير عائشة، ولأنها هي التي نزل تزويجها من السماء، دون سائرهن!! كما ألمحنا إليه.

11 - التعذير والتبرير:

ثم هناك من يجد في حديث العذر والمبرر لموافق عائشة العدائية من أمير المؤمنين، وأهل بيته «عليهم السلام».. إذ بعد أن أشار «عليه السلام» بطلاقها، كما يزعمون، وتولى ضرب بريرة، في محاولة لانتزاع إقرار منها ضد عائشة، كما يدعون.. فإن من الطبيعي أن يجعلوا ذلك هو المبرر لأن - بعد هذا - تحقد عليه عائشة، وتتأكد نفرتها منه، وكراهيتها له.

إذن.. فيجوز للعقد، ولا بن أبي الحميد⁽¹⁾ أن يجعلوا من مشورة علي غير الموفقة - على حد تعبير العقاد - مبرراً لحقد عائشة على «عليه السلام»، وتحف بذلك تبعه وبشاشة الجريمة التي ارتكبها في حرب الجمل، التي قتل

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 23 و 9 ص 194 في بعدها، وكتاب: الصديقة بنت الصديق، للعقد.

فيها الألوف من أبرياء المسلمين، حيث يمكن إلقاء قسط كبير من التبعة على عاتق علي «عليه السلام» نفسه.

ولكن.. وبعد أن تحقق أن حديث الإفك لا أساس له من الصحة.. وإنما هو مجعل لأهداف سياسية معينة.. فلسنا ندرى ما هو الموقف الذي سوف يتخده أولئك الذين يهمهم تبرير الأمر الواقع، على أساس عدم التعرض لتحقق النص التاريخي صدقاً أو كذباً.. وإنما يأخذونه على عاته، ويشرعون في تبريره وتوجيهه، وإظهاره على أنه حقيقة مسلمة، لا ريب فيها، ولا شك يعترضها؟!

12 - من هم المتهمون؟!:

وأما القاذفون.. الذين تحدثت عنهم رواية الإفك المزعوم فهم اثنان خزر جيان، هما:

1 - عبد الله بن أبي.

2 - وحسان بن ثابت.

ويظهر: أن ذنبهما هو أنها من قبيلة سعد بن عبادة، المنافس لأبي بكر في الخلافة، حسبما تقدم، وقرب آل عبادة خصوصاً قيس بن سعد من علي «عليه السلام».

وأما ذنب حسان، فهو مدحه لعلي «صلوات الله وسلامه عليه»، وإشادته بيوم الغدير.

3 - علي «عليه السلام»، وهو ذلك الرجل الذي لم تكن لتصفو له قلوب الأمويين، والزبيريين، وعائشة. التي لم تكن تستطيع أن تذكره بخير أبداً، كما قدمنا.

4 - ومسطح، وذنبه: أنه شهد مع علي «عليه السلام» صفين. كما أن اتهامه هو الذي يمكنهم من ادعاء نزول الآيات في فضل أبي بكر، الذي كان بأمس الحاجة إلى إدعاءات من هذا القبيل.

5 - ومحنة، وسائر أبناء جحش، الذين لم نعرف لهم ذنباً، إلا أن أختهم زينب، التي زوجها الله رسوله، ونزلت في ذلك آيات قرآنية خالدة، وليس لعائشة مثل هذه الفضيلة..

براءة.. وتفخيف:

ثم يبرؤ من هؤلاء: حسان فقط. وترضى عنه عائشة كل الرضا، لعثانيته، وانحرافه عن علي «عليه السلام».. وتحكم له بالجنة، وتقول: إنه لم يقل شيئاً. ويخفف ذنب مسطح، إذ قد تصارع فيه عاملان متضادان: شهوده صفين إلى جانب علي «عليه السلام»، وقرباته من أبي بكر؛ فكان هذا الجمع العجيب هو الحل، فهو يعفى من الحد، لقرباته من أبي بكر.

ويقال: إنه لم يألف، بل أعجبه الأمر، وضحك له، ويبقى في حظيرة الاتهام بهذا المقدار لشهوده مع علي «عليه السلام» حرب صفين، ولتنزل الآية القرآنية في أبي بكر فيما يرتبط بالإتفاق عليه.

وتكون الخلاصة هي: أن كل المواقف غير المشرفة تنسب إلى خصوم

الإفك ..

عائشة، وخصوم الجهاز الحاكم عموماً.

أما المواقف المشرفة، فهي خاصة بالموالين لهم، والمعاطفين معهم، حتى إذا ما نسب إلى هؤلاء شيء في وقت ما، نراهم يسارعون إلى بذل محاولات تبرئته بكل وسيلة، كما كان الحال بالنسبة لحسان، حينما اتضح لهم انحرافه عن علي «عليه السلام».

وأما الآخرون: علي «عليه السلام» وابن عبادة، ومسطح، وغيرهم فالتهمة عليهم باقية.

وهؤلاء الخصوم فقط هم الذين تبقى التهم ثابتة عليهم، وهم الذين لا حمية لهم ولا صلاح عندهم.

أما ابن حضير، وحسان، وزيد بن ثابت العثماني النزعة، وأسامة نظيره، فهم أهل الحمية والإنصاف، والصلاح والفالح !!

الفصل الحادي

الإِفْكُ عَلَى مَارِيَةٍ ..

الشيعة، وحديث الإفك:

قال ابن أبي الحديد: «وقوم من الشيعة زعموا: أن الآيات التي في سورة النور لم تنزل فيها (يعني عائشة)، وإنما نزلت في مارية القبطية، وما قدفت به، مع الأسود القبطي».

ووجه لهم لإنزال ذلك في عائشة جحد لما يعلم ضرورة من الأخبار المتواترة..»⁽¹⁾.

ولكن قد تقدم: أن حديث الإفك على عائشة لا يمكن أن يكون متواتراً كما علم حين الحديث عن سنته، لأنه إما مسند منقول عنها، وإما منقول عن صاحب لم يحضر الإفك، أو مات قبله، أو كان صغيراً لا يعقل، أو منقطع، أو مرسل، أو مروي عن يلوذ بعائشة وحزبها بسبب سياسي أو نسب أو غيره، كل ذلك قد تقدم بالتفصيل فلا حاجة إلى إعادته.

أضف إلى ذلك: ما قدمناه من وجوه الإشكال الكثيرة جداً في روایات الإفك على عائشة التي تسقط مضمونها عن الاعتبار، وهي إشكالات لا

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزي ج 14 ص 23.

يمكن غض النظر عنها ولا تجاهلها.

إذن.. فهو لاء القوم من الشيعة هم بلا شك محقون في نفيهم الإفك عنها، وإن أبي ذلك ابن أبي الحميد⁽¹⁾ وغيره.

ويبقى أن نعرف: إن كانوا محقين في القضية الأخرى، وهي قوله: إن الإفك كان على مارية.

هذا ما سوف يطلع عليه القارئ الكريم فيما يأتي، وبالله التوفيق، ومنه نستمد الحول والقوة.

روايات القمي وغيره لحديث الإفك:

قال القمي: «﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ..﴾ الآية.. إن العامة رروا: أنها نزلت في عائشة، وما رمت به في غزوة بنى المصطلق من خزاعة. وأما الخاصة، فإنهم رروا: أنها نزلت في مارية القبطية، وما رمتها به عائشة.

حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضّال، قال: حدثني عبد الله بن بكير عن زرار، قال:

سمعت أبا جعفر «عليه السلام» يقول: لما مات إبراهيم ابن رسول الله «صلى الله عليه وآلـهـ حزن عليه حزناً شديداً، فقالت عائشة: ما الذي يحزنك

(1) ولكن.. المصيبة العظمى هي: أنها سوف تخسر - بإسقاطنا حديث الإفك عن الاعتبار - عشرات الفوائد الفقهية فيه.. وقد ذكر جانباً منها العسقلاني في فتح

الباري ج 8 ص 368 و 371

الإفك..

عليه؟! فما هو إلا ابن جريح، فبعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عليه السلام وأمره بقتله، فذهب علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» ومعه السيف، وكان جريح القبطي في حائط، فضرب علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» بباب البستان، فأقبل جريح، ليفتح له الباب، فلما رأى علياً «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، عرف في وجهه الغضب، فأدبر راجعاً ولم يفتح الباب، فوثب علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» على الحائط، ونزل إلى البستان، واتبعه. وولى جريح مدبراً، فلما خشي أن يرهقه صعد في نخلة، وصعد علي في أثره، فلما دنا منه رمى بنفسه من فوق النخلة، فبدت عورته، فإذا ليس له ما للرجال، ولا ما للنساء.

فانصرف علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فقال: يا رسول الله، إذا بعثتني في الأمر أكون فيه كالمسمار المحمي في الوبر، أم أثبت؟! قال: لا بل أثبت.

فقال: والذى بعثك بالحق ما له ما للرجال، ولا ما للنساء، فقال: الحمد لله الذي يصرف عنا السوء أهل البيت..⁽¹⁾.

(1) تفسير القمي ج 2 ص 99 و 100 و 318 و 319 والبرهان (تفسير) ج 3 ص 126 و 127 وج 4 ص 205 ونور الثقلين (تفسير) ج 3 ص 581 و 582 عنه، والميزان (تفسير) ج 5 ص 103 و 104 وفي تفسير القمي، والبرهان في سورة الحجرات: أن آية: {إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَيْأٍ فَتَبَيَّنُوا} نزلت في هذه المناسبة، وبحار الأنوار ج 22 ص 155.

وعنه في رواية عبد الله بن موسى، عن أحمد بن راشد، عن مروان بن مسلم، عن عبد الله بن بكر، قال: قلت لأبي عبد الله «عليه السلام»: جعلت فداك، كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر بقتل القبطي، وقد علم أنها كذبت عليه؟! أو لم يعلم؟! وقد دفع الله عن القبطي القتل بتثبيت علي «عليه السلام»؟!

فقال: بل كان والله يعلم، ولو كان عزيمة من رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما انصرف علي «عليه السلام» حتى يقتله، ولكن إنما فعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» لترجع عن ذنبها، فما رجعت، ولا اشتد عليها قتل رجل مسلم⁽¹⁾.

وروى الصدوق «رحمه الله»، عن مجيلويه، عن عميه عن البرقي، عن محمد بن سليمان، عن داود بن النعيم، عن عبد الرحيم القصير، قال: قال لي أبو جعفر «عليه السلام»: أما لو قد قام قائمنا «عليه السلام» لقد ردت إليه الحميراء، حتى يجلدها الحمد، وحتى يتقمم لابنة محمد فاطمة «عليها السلام» منها، قلت: جعلت فداك، ولم يجلدها الحمد؟!

قال: لفريتها على أم إبراهيم «عليها السلام».

قلت: فكيف أخره الله للقائم؟

(1) الميزان (تفسير) ج 15 ص 104 والبرهان (تفسير) ج 3 ص 127 وج 4 ص 205 وتفسير القمي ج 2 ص 319 وبحار الأنوار ج 22 ص 154.

الإفك..

قال: لأن الله تعالى بعث محمداً «صلى الله عليه وآله» رحمة، وبعث القائم «عليه السلام» نقمة⁽¹⁾.

وروى أيضاً: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قال في حديث المناشدة مع الخمسة الذين في الشورى: نشدتكم بالله هل علمتم: أن عائشة قالت لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: إن إبراهيم ليس لك، وإنه ابن فلان القبطي؟! قال: يا علي، اذهب فاقته.

فقلت: يا رسول الله، إذا بعثتني أكون كالمسار المحمي في الوبر، أو أثبتت؟!
قال: بل ثبت.

فلما نظر إلى استند إلى حائط، فطرح نفسه فيه، فطرحت نفسي على أثره، فصعد على نخلة، فصعدت خلفه، فلما رأي قد صعدت رمى بإزاره، فإذا ليس له شيء مما يكون للرجال، فجئت، فأخبرت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: الحمد لله الذي صرف عنا السوء أهل البيت.

فقالوا: اللهم لا.
فقال: اللهم اشهد..⁽²⁾

(1) علل الشرائع (ط مكتبة الطباطبائي - قم - سنة 1378هـ) ج 2 ص 267 وبحار الأنوار ج 22 ص 242.

(2) البرهان (تفسير) ج 3 ص 127 عن ابن بابويه، والخصال ج 2 ص 120 و 126

وَثُمَّة رِوَايَةٌ أُخْرَى ذُكِرَتْ فِي الْبَرْهَانِ عَنِ الْحَسِينِ بْنِ حَمْدَانَ، وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ عَائِشَةَ وَحْفَصَةَ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَدْ اشْتَرَكُوا فِي قَضِيَّةِ مَارِيَّةِ⁽¹⁾، وَلَكُنَّا أَضْرَبَنَا عَنْ ذُكْرِهَا بِطَوْلِهَا، لِأَنَّ الْحَسِينَ بْنَ حَمْدَانَ ضَعِيفٌ جَدًّا، فَاسْدُ الْمَذْهَبِ، صَاحِبُ مَقَالَةٍ مُلْعُونَةٍ، لَا يُلْتَفِتُ إِلَيْهِ، كَمَا يَقُولُونَ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ⁽²⁾.

وَإِنَّهُ، وَإِنْ كَانَ لَا يُمْتَنَعُ أَنْ يَصْدِقَ الْكَاذِبِ، وَلَكُنَّا لَا يُمْكِنُ لَنَا أَنْ نَقُولَ: إِنَّ رِوَايَةَ ابْنِ حَمْدَانَ هِيَ الصَّحِيحَةُ هُنَا مَا لَمْ يَدْعُمْهَا دَلِيلٌ قَوِيٌّ مِنْ غَيْرِهَا، وَحِينَئِذٍ فَيَكُونُ هُوَ الدَّلِيلُ، لَا هِيَ !!

وَقَدْ رُوِيَ الْقَمِيُّ أَيْضًا هَذِهِ الْقَضِيَّةُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ فَتَبَيَّنُوا..﴾⁽²⁾.

روایات غير الشیعة لقضیة ماریة:

إِنْ نَصْوُصُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الْمُرْتَبَطَةِ بِيَارِيَّةِ عَدِيدَةٍ، نَذْكُرُ مِنْهَا مَا يَلِي: **1** - رُوِيَ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَالنَّصُّ لِمُسْلِمٍ، عَنْ أَنْسٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَهَمَّ بِأَمْ وَلَدَ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لَعْلَى: اذْهَبْ، فَاضْرِبْ عَنْقَهُ.

وَبِحَارُ الْأَنوارِ ج 22 ص 154.

(1) راجع: قاموس الرجال ج 3 ص 279.

(2) تفسير القمي ج 2 ص 318 و 319 و بحار الأنوار ج 22 ص 153 و 154.

الإفك..

فَأَتَاهُ عَلِيٌّ، فَإِذَا هُوَ فِي رَكَيٍ⁽¹⁾ يَتَبَرَّدُ فِيهَا..

فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: اخْرُجْ، فَنَاوَلَهُ يَدُهُ، فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ، لَيْسَ لَهُ ذَكْرٌ، فَكَفَ عَلِيٌّ عَنْهُ.

ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ مَا لَهُ ذَكْرٌ⁽²⁾.

2 - عن أنس بن مالك، قال: كانت أم إبراهيم سرية للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في مشربتها، وكان قبطي يأوي إليها، ويأتيها بالماء والخطب، فقال الناس في ذلك: علاج يدخل على علاجة.

فبلغ ذلك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأرسل علي بن أبي طالب، فوجده على نخلة، فلما رأى السيف وقع في نفسه، فألقى الكسأ الذي كان عليه، وتكشف، فإذا هو مجبوب.

(1) الركي: البئر.

(2) صحيح مسلم (ط مشكول) ج 8 ص 119 ومستدرك الحاكم ج 4 ص 39 و 40
وراجع: البداية والنهاية ج 4 ص 273 والمحل ج 11 ص 413 وتلخيصه للذهبي،
نفس الصفحة، والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 4 ص 411 و 412 والإصابة
ج 3 ص 334 والسيرۃ الخلیۃ ج 3 ص 312 وليراجع: أسد الغابة ج 5 ص 542
و 544 وج 4 ص 268 والکامل لابن الأثیر ج 2 ص 313.

فرجع علي إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فأخبره فقال: يا رسول الله، أرأيت إذا أمرت أحـدـنا بالأمر ثم رأـيـ، في غير ذلك، أـيـراـجـعـكـ؟ـ!ـ قال: نـعـمـ.ـ فأـخـبـرـهـ بـهـ رـأـيـ منـ القـبـطـيـ.

قال: وولدت مارية إبراهيم، فجاء جبرائيل «عليه السلام» إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فقال: السلام عليك يا أبا إبراهيم، فاطـمـأنـ رسـوـلـ اللهـ إلىـ ذـلـكـ»⁽¹⁾.

وفي رواية أخرى مثل ذلك، غير أنه قال: «خرج علي، فلقـيـهـ عـلـىـ رـأـسـهـ قـرـبةـ مـسـتعـذـبـاـ لـهـ مـنـ مـاءـ،ـ فـلـمـ رـآـهـ عـلـىـ شـهـرـ السـيفـ،ـ وـعـمـدـ لـهـ،ـ فـلـمـ رـآـهـ القـبـطـيـ طـرـحـ الـقـرـبـةـ،ـ وـرـقـىـ فـيـ نـخـلـةـ وـتـعـرـىـ،ـ فـإـذـاـ هـوـ مـجـبـوبـ،ـ فـأـغـمـدـ عـلـىـ سـيـفـهـ،ـ ثـمـ رـجـعـ إـلـىـ النـبـيـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ،ـ فـأـخـبـرـهـ الـخـبـرـ،ـ فـقـالـ رسـوـلـ اللهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ:ـ أـصـبـتـ،ـ إـنـ الشـاهـدـ يـرـىـ مـاـ لـاـ يـرـىـ الـغـائـبـ»⁽²⁾.

«وروى الواقدي في إسناده قال: كان الخصي الذي بعث به المقوقس مع مارية، يدخل إليها ويحدثها، فتكلـمـ بعضـ المـنـافـقـينـ فـيـ ذـلـكـ،ـ وـقـالـ:ـ إـنـهـ غـيرـ مـجـبـوبـ،ـ وـأـنـهـ يـقـعـ عـلـيـهـ،ـ فـبـعـثـ رسـوـلـ اللهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ،ـ وـأـمـرـهـ أـنـ يـأـتـيهـ،ـ وـيـقـرـرـهـ،ـ وـيـنـظـرـ فـيـ مـاـ قـيـلـ فـيـهـ،ـ فـإـنـ كـانـ حـقـاـ قـتـلـهـ،ـ فـطـلـبـهـ عـلـيـ،ـ فـوـجـدـهـ فـوـقـ نـخـلـةـ،ـ فـلـمـ رـأـيـ عـلـيـاـ يـؤـمـهـ أـحـسـ بـالـشـرـ فـأـلـقـىـ إـزـارـهـ،ـ فـإـذـاـ هـوـ

(1) طبقات ابن سعد ج 8 ص 154 و 155 و مجمع الزوائد ج 9 ص 161 عن الطبراني في الأوسط.

(2) طبقات ابن سعد ج 8 ص 155.

محبوب ممسوح.

وقال بعض الرواية: إنه ألفاه يصلح خباء له فلما دنا منه ألقى إزاره وقام متجرداً. فجاء به علي إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأراه إيه، فحمد الله على تكذيبه المنافقين بما أظهر من براءة الخصي، واطمأن قلبه»^(١).

3 - في مستدرك الحاكم وتلخيصه للذهبي والنصل له: عن عائشة قالت: «أهديت مارية ومعها ابن عم لها، فقال أهل الإفك والزور: من حاجته إلى الولد ادعى ولد غيره.

قالت: فدخل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بابراهيم عليه السلام، فقال: كيف ترين؟!

قلت: من غدي بلبن الصن يحسن حمه.

قال: ولا الشبه؟

قالت: فحملتني الغيرة.

فقلت: ما أرى شبهها.

قالت: وبلغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ما يقول الناس، فقال لعلي: خذ هذا السيف، فانطلق فاضرب عنق ابن عم مارية، فانطلق، فإذا هو في حائط على نخلة يخترف، فلما نظر إلى علي، ومعه السيف استقبلته رعدة،

(١) أنساب الأشراف ج 1 ص 450

فسقطت الخرقة، فإذا هو مسوح⁽¹⁾.

4- وأصرح من ذلك ما رواه السيوطي، عن ابن مردويه، عن أنس: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَنْزَلَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ مِنْزَلَ أُبَيِّ أَيُوبَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بَيْتَهَا يَوْمًا، فَوُجِدَ خَلْوَةً، فَأَصَابَهَا، فَحَمِلَتْ بِإِبْرَاهِيمَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا اسْتَبَانَ حَمْلُهَا، فَزَعَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَمَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حَتَّى وَلَدَتْ، فَلَمْ يَكُنْ لَّأْمَهُ لَبْنٌ، فَاشْتَرَى لَهُ ضَائِنَةً يَغْذِي مِنْهَا الصَّبِيَّ، فَصَلَحَ عَلَيْهِ جَسْمَهُ، وَصَفَا لَوْنَهُ، فَجَاءَ بِهِ يَوْمًا يَحْمِلُهُ عَلَى عَنْقِهِ.

فَقَالَ: يَا عَائِشَةَ، كَيْفَ تُرِي الشَّبَهَ؟!

فَقَلَتْ -أَنَا غَيْرِي- : مَا أَرَى شَبَهًا⁽²⁾.

فَقَالَ: وَلَا بِاللَّحْمِ؟!

فَقَلَتْ: لِعْمَرِي، مَنْ تَغْذِي بِأَلْبَانِ الضَّأنَ لِيَحْسِنَ لَحْمَهُ.

قَالَ: فَجَزَعَتْ عَائِشَةُ «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» وَحْفَصَةُ مِنْ ذَلِكَ، فَعَاتَبَتْهُ حَفْصَةُ، فَحَرَّمَهَا، وَأَسَرَّ إِلَيْهَا سَرًّا، فَأَفْسَطَهُ إِلَى عَائِشَةَ، فَنَزَّلَتْ آيَةُ التَّحْرِيمِ، فَأَعْتَقَ رَسُولَ

(1) مستدرك الحاكم ج 4 ص 39 وتلخيصه للذهبي، هامش نفس الصفحة.

(2) الظاهر أن الصحيح: فَقَلَتْ -أَنَا غَيْرِي- : مَا أَرَى شَبَهًا. كما يعلم من سائر المصادر.

الإفك..

الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» رَقْبَةٌ⁽¹⁾.

5- وهو مهم في المقام كسابقه: أنه لما استبان حمل مارية بإبراهيم جزعت عائشة قالت: فلما ولد إبراهيم جاء به رسول الله إلى، فقال: انظري إلى شبهه بي. فقلت - وأنا غيري -: ما أرى شبهًا.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: ألا ترين إلى بياضه و لحمه؟! فقلت: إن من قصر عليه اللقاح أبيض و سمن⁽²⁾.

6- روى محمد بن الحنفية «رحمه الله عليه»، عن أبيه أمير المؤمنين «عليه

(1) الدر المنشور ج 6 ص 240 عن ابن مردويه. وراجع: الآحاد والثانوي ج 5 ص 448 والبداية والنهاية ج 5 ص 326 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 603.

(2) قد تقدم هذا النص عن الحاكم في المستدرك، والذهبي في تلخيصه، والسيوطى عن ابن مردويه.

ونزيد هنا: طبقات ابن سعد ج 1 قسم 1 ص 88 والبداية والنهاية ج 3 ص 305 وقاموس الرجال ج 11 ص 305 عن البلاذري، وأنساب الأشراف ج 1 ص 450 والسيرة الخلبية ج 3 ص 309 من دون الفقرة الأخيرة من كلامها، وتاريخ اليعقوبي (ط دار صادر) ج 2 ص 87 مع حذف كلمة «ما» من قوله: «ما أرى شبهًا»، لكن المقصود معلوم من اعتراضه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». وقد تكون قد قالت ذلك على سبيل السخرية، أو الاستفهام الإنكارى.

السلام»، قال: كان قد كثر على مارية القبطية أم إبراهيم في ابن عم لها قبطي، كان يزورها، وينتظر إليها.

فقال لي النبي «صلى الله عليه وآلـه»: خذ هذا السيف، وانطلق، فإن وجدته عندها فاقتله.

قلت: يا رسول الله، أكون في أمرك إذا أرسلتني كالسكة المحماة، أمضى لما أمرتني؟! أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؟!

فقال لي النبي «صلى الله عليه وآلـه»: بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب.

فأقبلت متوضحةً بالسيف، فوجدها عندنا، فاخترطت السيوف، فلما أقبلت نحوه، عرف أني أريده، فأتى نخلة، فرقى إليها، ثم رمى بنفسه على قفاه، وشغف برجليه، فإذا به أجب أمسح، ما له مما للرجال قليل ولا كثير.

قال: فغمدت السيف، ورجعت إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فأخبرته.

فقال: الحمد لله الذي يصرف عنا أهل البيت⁽¹⁾ ..

(1) أمالى السيد المرتضى ج 1 ص 77 وصفة الصفوـة ج 2 ص 78 و 79 والبداية والنهاية ج 3 ص 304 وقال: إسناد رجاله ثقات، عن الإمام أحمد، وكشف الأستار عن مسند البزار ج 2 ص 188 و 189 و مجمع الزوائد ج 4 ص 329 وقال: رواه البزار، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلـس، ولكنـه ثقة، وبقية رجالـه ثـقات، وقد أخرجه الضياء في أحـاديثـه المختارة على الصحيح، وبحـار الأنوار ج 22

7 - قال الزمخشري: «بلغه صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم: أن قبطياً يتحدث إلى مارية، فأمر عليهاً «عليه السلام» بقتله.

قال علي «عليه السلام»: فأخذت السيف وذهبـتـ إـلـيـهـ، فـلـمـ رـأـيـ رـقـىـ علىـ الشـجـرـةـ، فـرـفـعـتـ الـرـيـحـ ثـوـبـهـ، فـإـذـاـ هوـ حـصـورـ، فـأـتـيـتـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» فـأـخـبـرـتـهـ، فـقـالـ: إـنـمـاـ شـفـاءـ العـيـ السـؤـالـ».

وقيل: الحصور هـنـاـ: المـجـوبـ، لـأـنـهـ حـصـرـ عـنـ الجـمـاعـ⁽¹⁾.

8 - روت عمرة عن عائشة حديثاً فيه ذكر غيرتها من مارية، وأنها كانت جميلة، قالت: وأعجب بها رسول الله «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، وكان أنزلـهـاـ أولـ ماـ قـدـمـ بـهـ فيـ بـيـتـ لـحـارـثـةـ بـنـ النـعـمـانـ، وكانت جـارـتـناـ، وكان رسولـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـامـةـ النـهـارـ وـالـلـيـلـ عـنـدـهـاـ، حتـىـ قـذـعـنـاـ لـهـ -ـ وـالـقـذـعـ الشـتـمـ -ـ فـحـوـلـهـ إـلـىـ الـعـالـيـةـ، وـكـانـ يـخـتـلـفـ إـلـيـهـاـ هـنـاكـ، فـكـانـ ذـلـكـ أـشـدـ، ثـمـ رـزـقـهـ اللهـ الـولـدـ وـحـرـمـنـاهـ مـنـهـ⁽²⁾.

ص 167 و 168.

(1) الفائق ج 1 ص 287.

(2) وفاء الوفاء ج 3 ص 826.

الفصل الثاني عشر:

مع الأجواء الطبيعية لقضية مارية:

لقد رأينا: أن النصوص عند جميع المسلمين تكاد تكون متفقة على صورة قضية الإفك على مارية.

ورأينا أيضاً: أن ما رواه الحاكم في مستدركه، والسيوطى عن ابن مردويه، وغير ذلك مما تقدم، يؤكّد على أن عائشة قد غارت من مارية، ونفت شبه إبراهيم بأبيه «صلى الله عليه وآله»، رغم إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» على خلافها، ورغم أنه كان أشبه الخلق به «صلى الله عليه وآله» كما في الرواية عن الطبراني.

ما يعني: أنها كانت تسعى لإثارة الشبهة في انتسابه إليه «صلى الله عليه وآله» والإيحاء بحصول خيانة من مارية «رحمها الله»، كما أن إصرارها على رفض قول رسول الله في تأكيده لشبهه به يستبطن التكذيب والأذى له «صلى الله عليه وآله». وكان الحامل لها على ذلك هو غيرتها الشديدة، حسب اعتراف عائشة نفسها.

شواهد على إلقاء الشبهة:

وما يجعلنا نطمئن إلى صحة ذلك الحوار، وأن عائشة قد حاولت أن تلقي

شبيهة على طهارة مارية: هو ما قالته عائشة نفسها عن حالتها مع مارية:
 «..ما غرت على امرأة إلا دون ما غرت على مارية، وذلك أنها كانت
 جميلة جعدة، وأعجب بها رسول الله «صلى الله عليه وآله». إلى أن قالت: وفرغنا لها، فجزعت، فحوّلها رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى العالية، فكان يختلف إليها هناك، فكان ذلك أشد علينا. ثم رزقه الله الولد وحرمناه..»⁽¹⁾.

لكن عند السمهودي - كما تقدم - حتى قدعنا لها، والقذع الشتم كما أشرنا إليه هناك.

وعن أبي جعفر: «..وكان ثقلت على نساء النبي «صلى الله عليه وآله»، وغرن عليها، ولا مثل عائشة»⁽²⁾.

ويقول ابن أبي الحميد المعتزلي عن موقف عائشة حين موت إبراهيم «عليه السلام»: «..ثم مات إبراهيم فأبطنت شهاته، وإن أظهرت كابة..»⁽¹⁾.

وبعد كل ما تقدم، نعرف: أن أم المؤمنين قد ساهمت في إثارة الشكوك

(1) طبقات ابن سعد ج 8 ص 153 والإصابة ج 4 ص 405 ووفاء الوفاء للسمهودي ج 3 ص 826 ولترابع: البداية والنهاية ج 3 ص 303 و 304.

(2) طبقات ابن سعد ج 1 قسم 1 ص 86 والسيرة الحلبية ج 3 ص 309.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 9 ص 195.

والشبهات حول مارية، وولدها إبراهيم.

شراكة حفصة:

ولعلنا نستطيع أن نفهم أيضاً من رواية السيوطي عن ابن مردويه: أن حفصة أيضاً قد شاركت في تأليب رأي النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ضد مارية، وأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد حرم مارية على نفسه، بعد المعاورة التي جرت بينه وبين عائشة، وبعد جزعهما، وعتاب حفصة له في شأنها.

ويفهم أيضاً من رواية الحاكم: أن تكثير الناس على مارية قد كان بعد المعاورة المشار إليها بين النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وعائشة.

سبب تحريم مارية:

وكل ذلك يجعلنا نطمئن إلى: أن سبب تحريم مارية هو ما ذكر من الشبهات حولها، لا مجرد أنه وطأها في بيت حفصة أو عائشة.

ولاسيما بمحلاحته: أن آيات التحريم، في سورة التحريم، تدل على: أن ما ارتكبوه كان أمراً عظيماً جداً، لا مجرد قول حفصة: «يا رسول الله في بيتي، وعلى فراشي»، فإن هذا كلام طبيعي، وليس فيه أي إساءة أدب، أو خروج عن الجادة، ولا يستحق هذا التأنيب العظيم الوارد في الآيات.

وعلى هذا فإن الظاهر هو: أن آيات تحريم مارية التي في سورة التحريم قد نزلت في معالجة الشبهات التي أثارتها عائشة وحفصة حول مارية حينها حرمتها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على نفسه لذلك، وأما آية الإفك، فنزلت

في الإفك عليها أيضاً.

دور عمر في قضية مارية تبرئة أو اتهاماً:

ولقد احتمل بعض العلماء: أن عمر أيضاً قد شارك في إثارة الشبهات حول مارية بالإضافة إلى حفصة وعائشة، ومستنده في ذلك ما عند الطبراني وغيره، حيث ذكرروا رواية تضمنت أن ظهور براءة مارية كان على يد عمر، لا علي «عليه السلام»، وأنه لما رجع إلى الرسول، قال له «صلى الله عليه وآله»: «ألا أخبرك يا عمر: إن جبرائيل أتاني فأخربني، أن الله عز وجل قد برأ مارية وقربها مما وقع في نفسي، وبشرني: أن في بطنهما مني غلاماً، وأنه أشبه الخلق بي، وأمرني أن أسميه إبراهيم..»⁽¹⁾.

فقد احتمل المظفر استناداً إلى هذه الرواية: أن لعمر بن الخطاب شأنًا في اتهام مارية.. وإنما، فلماذا يخصه الرسول «صلى الله عليه وآله» بهذه المقالة؟!⁽¹⁾.

(1) دلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 26 عن كنز العمال ج 6 ص 118 والرواية موجودة في مجمع الزوائد ج 9 ص 162 والسيرة الحلبية ج 3 ص 312 و 313 والإصابة ج 3 ص 335 عن ابن عبد الحكم في فتوح مصر، وكتنز العمال ج 14 ص 97 عن ابن عساكر بسند حسن.

(2) دلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 26.

من الذي برأ مارية؟!:

ولكنتنا بدورنا نقول:

إن هذه الرواية محل إشكال، لأن الروايات متفقة ومتضاغفة على أن براءة مارية كانت على يد علي «عليه السلام»، وهذه تقول: بل كانت على يد عمر.

وأجاب العسقلاني عن ذلك باحتمال: أن يكون رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أرسل عمر أولاً، فأبطا في العودة، لأنه لما رأه مسوحاً اطمأن وتشاغل ببعض الأمر، فأرسل «صلى الله عليه وآله» علياً بعده، ورجع علي «عليه السلام»، فبشره «صلى الله عليه وآله» بالبراءة، ثم جاء عمر بعده فبشره بها⁽¹⁾.

ولكن هذا التوجيه منه يحتاج إلى إثبات، وعلى الأقل إلى شواهد تؤيده، كما أن تلکؤ عمر في إخباره للنبي «صلى الله عليه وآله»، حتى يذهب علي «عليه السلام»، ويكشف الأمر مرة ثانية، ويرجع، بعيد عن التصرف الطبيعي في مناسبات حادة، تثير الأزمات بدرجة غير عادية كهذه المناسبة.

إذن.. فبملاحظة التشابه بين هذه الرواية، وبين ما يرد عن علي «عليه السلام»،

وبملاحظة: أن تبرئة علي «عليه السلام» لها مجمع عليها، ولا شك فيها،

(1) الإصابة ج 3 ص 335

فإننا لا يمكن أن نصدق هذه الرواية: فإن عمر لم يذهب إلى مأمور، ولا شارك في تبرئة مارية.

فقولهم: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال له: ألا أخبرك يا عمر الخ..
- إن صح - فهو ابتداء كلام معه، وحيثئذ فيحتاج ما ذكره المظفر إلى الجواب.

براءة مارية:

لقد مر علينا آنفاً: أن الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يخبر عمر بن الخطاب: بأن جبرائيل قد أخبره أن الله تعالى قد برأ مارية.

وقد يمكن أن يفهم من ذلك: أن هذا يؤيد كون آيات الإِفْك قد نزلت في شأن مارية، وأن الله تعالى قد برأها بواسطتها، وإلا فما معنى تبرئة الله تعالى لها فيما سوى ذلك؟ إذ إن براءتها قد ثبتت على يد علي «عَلِيهِ السَّلَامُ»، فتبرئة الله تعالى لها، لا بد أن تكون بنحو آخر، غير ما فعله علي «عَلِيهِ السَّلَامُ»، وليس هو إلا نزول آيات الإِفْك في شأنها.

استمرار آثار الاتهام:

هذا.. ويبدو: أن الشك في شأن مارية قد استمر إلى حين وفاة إبراهيم ابن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأنه قد كان ثمة من يصر على الاتهام، ولو بالخلفاء.

ولعل عائشة التي يقول المعترض: إنها أظهرت كآبة، وأبطنت شماتة، كان يهمها هذا الأمر أكثر من غيرها.. ولذا نجد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

حتى حين موت ولده إبراهيم يؤكد على: أن إبراهيم هو ولده.

فقد روي في صحيح مسلم: أنه «...لما توفي إبراهيم قال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: إن إبراهيم ابني وإنـه مات في الثدي، وإن له لظـرين تكمـان رضـاعـه في الجـنة..»⁽¹⁾.

فليس لقوله «صلى الله عليه وآلـه»: «إن إبراهيم ابني» مبرر..

إلا أن يقال: إنه أراد أن يقوم بمحاولة أخيرة، لدفع كيد الإـفكـين، وشك الشـاكـين.

كلام السيد المرتضى:

وأشـكـلـ السيدـ المرـتضـىـ وـغـيـرـهـ عـلـىـ الرـوـاـيـةـ الـأـخـيـرـةـ، منـ روـاـيـاتـ الإـفـكـ علىـ مـارـيـةـ: بـأـنـهـ كـيـفـ جـازـ لـرـسـولـ اللـهـ «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» الـأـمـرـ بـقـتـلـ رـجـلـ عـلـىـ التـهـمـةـ بـغـيـرـ بـيـنـةـ، وـلـاـ مـاـ يـجـريـ مـجـراـهـ؟ـ!

وـعـلـىـ حـدـ تـبـيـرـ اـبـنـ حـزـمـ: «كـيـفـ يـأـمـرـ رـسـولـ اللـهـ «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» بـقـتـلـهـ دونـ أـنـ يـتـحـقـقـ عـنـهـ ذـلـكـ الـأـمـرـ، لـاـ بـوـحـيـ، وـلـاـ بـعـلـمـ صـحـيـحـ، وـلـاـ بـيـنـةـ، وـلـاـ بـإـقـرـارـ؟ـ!

وـكـيـفـ يـأـمـرـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» بـقـتـلـهـ فـيـ قـصـةـ، بـظـنـ قـدـ ظـهـرـ كـذـبـهـ بـعـدـ ذـلـكـ وـبـطـلـانـهـ؟ـ!

(1) صحيح مسلم (ط مشكول) ج 7 ص 77 وفتح الباري ج 3 ص 140 وتاريخ الخميس ج 2 ص 146 وكتز العمال ج 14 ص 98 عن أبي نعيم.

وكيف يأمر «عليه السلام» بقتل امرئ قد أظهره الله تعالى براءته بعد ذلك
بـيـقـيـن لا شـكـ فـيـهـ؟!

وكيف يأمر «عليه السلام» بقتله، ولا يأمر بقتلها، والأمر بينه وبينها
مشترك؟؟!

وقد أجاب ابن حزم بقوله: «لكن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد
علم يقيناً أنه بريء، وأن القول كذب، فأراد «عليه السلام» أن يوقف على
ذلك مشاهدة، فأمر بقتله لو فعل ذلك الذي قيل عنه، فكان هذا حكماً صحيحاً
في من آذى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». وقد علم «عليه السلام» أن
القتل لا ينفذ عليه، لما يظهر الله تعالى من براءته».

ثم ذكر قصة اختلاف امرأتين في مولود، وتحاكمهما إلى داود، فحكم به
للكبرى، فخرجتا على سليمان، فقال: ائتوني بالسجين أشقه بينهما.

فقالت الصغرى: لا تفعل يرحمك الله، هو ابنتها، فقضى به للصغرى.
ثم قال: «إن سليمان لم يرد قط شق الصبي بينهما، وإنما أراد امتحانهما
بذلك، وبالوحى فعل هذا بلا شك، وكان حكم داود للكبرى على ظاهر
الأمر، لأنه كان في يدها، وكذلك فعل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ما
أراد قط إنفاذ قتل ذلك المجبوب، لكن أراد امتحان علي في إنفاذ أمره،
وأراد إظهار براءة المتهم وكذب التهمة عياناً. وهكذا لم يرد الله تعالى إنفاذ
ذبح إسماعيل بن إبراهيم «عَلَيْهِمَا السَّلَامُ» إذ أمر أباه بذبحه، لكن أراد الله

تعالیٰ اظہار تنفیذہ لامر ۵) (۱).

وليت ابن حزم قال: إنه «صلى الله عليه وآلـه» أراد إظهار طاعة علي «عليه السلام» كما هو حال إبراهيم حين أمره الله بذبح ولده اسماعيل.

وأجاب السيد المرتضى «رحمه الله تعالى»:

**بأن من الجائز: أن يكون القبطي معاهاً، وأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
كان قد نهى عن الدخول إلى مارية، فخالف وأقام على ذلك، وهذا نقض
للعهد، ونافق العهد من أهل الكفر مؤذن بالمحاربة، والمؤذن بها مستحق
للقتل.**

وإنما جاز منه «صلى الله عليه وآله» أن يخير بين قتله والكف عنه، وتقويض ذلك إلى علي «عليه السلام»، لأن قتله لم يكن من الحدود والحقوق، التي لا يجوز العفو عنها، لأن ناقض العهد إذا قدر عليه الإمام قبل التوبة له أن يقتله، وله أن يعفو عنه.

وأشكل أيضاً: بأنه كيف جاز لأمير المؤمنين «عليه السلام» الکف عن القتل، ومن أي جهة آثره لما وجده أجب، وأي تأثير لكونه أجب فيما استحق به القتل، وهو نقض العهد؟!

وأجاب: بأنه كان له «عليه السلام» أن يقتله مطلقاً حتى مع كونه أجب لكنه «عليه السلام» آثر العفو عنه، من أجل إزالة التهمة والشك

.414 و 413 ص 11 ج المحتوى (1)

الواقعين في أمر مارية، ولأنه أشفق من أن يقتله، فيتتحقق الظن، ويتحقق بذلك العار⁽¹⁾.

أما نحن فنقول:

إن الجواب على الإشكال الأول محل تأمل، ذلك للشك في كون مأبوم عاهداً، فقد صرحا: بأن مأبوماً قد أسلم في المدينة.
إلا أن يقال: إنه أسلم بعد قضية مارية.

ولكن ذلك يحتاج إلى إثبات ليمكن اعتقاد جواب السيد المرتضى «رحمه الله».

على أننا نقول: إن من القريب جداً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن أمره بالقتل على الحقيقة، وإنما كان ذلك مقدمة لإظهار البراءة الواقعية لمارية، فأراد علي «عليه السلام» أن يظهر للناس قصد النبي هذا، فسألته بما يدل عليه، وأجابه «صلى الله عليه وآله» بذلك أيضاً.

ولعل هذا الاحتمال، أولى مما ذكره السيد المرتضى: لأن ما ذكره السيد يحتاج إلى إثبات المعاهدة لمأبوم، ولا مثبت لها..

أما هذا، فهو موافق للسنة الجارية في أمور مثل هذه يحتاج الأمر فيها إلى الكشف واليقين، ورفع التهمة، لاسيما وأن آيات الإفك إنما دلت على البراءة الشرعية، فتحتاج إلى ما يدل على البراءة الواقعية أيضاً.

(1) راجع أمالى السيد المرتضى ج 77 - 79.

ويؤكد هذه البراءة الواقعية: أن مأبوروًّا - كما يقولون - كان أخاً ماريا، وكان شيخاً كبيراً⁽¹⁾.

وقال النووي في مقام الحواب عن الإشكال المتقدم: «قيل: لعله كان منافقاً، ومستحقاً للقتل بطريق آخر، وجعل هذا محركاً لقتله بنفاقه، وغيره، لا بالزنى.. وكف عنه علي رضي الله عنه اعتماداً على أن القتل بالزنى، وقد علم انتفاء الزنى..»⁽²⁾.

ولكن قد فات النووي: أن عقوبة الزنى ليست هي القتل أيضاً، وإنما هي الجلد أو الرجم.

إلا أن يقال: إن ذلك هو حكم من يعتدي على حرمات رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وخلصة الأمر: أن دعوى نفاقه تبقى بلا دليل، فلا يمكن الاعتماد عليها، فما أجبنا به نحن هو الأظهر والأولى.

بل إننا حتى لو سلمنا: أنه كان منافقاً ظاهر النفاق، فإن قتله له في هذه المناسبة لأجل نفاقه سيوجب تأكيد تهمة الفاحشة والزنى على مارية، وهذا خلاف الحكمة منه «صلى الله عليه وآله»، وفيه ضرر عظيم على الدعوة وعلى قضية الإيمان كلها.

(1) طبقات ابن سعد ج 8 ص 153 والإصابة ج 4 ص 405 وج 3 ص 334.

(2) النووي على مسلم (هامش القسطلاني) ج 10 ص 237.

فكان لا بد من إظهار كذب تلك التهمة بصورة محسومة، ثم يعاقب على نفاقه بالصورة التي يستحقها.

مناقشات العلامة الطباطبائي &:

وقد ناقش العلامة الطباطبائي «رحمه الله» موضوع الإفك على مارية في رواية القمي «رحمه الله» بمناقشتين:

أولاًهما: أن قضية مارية لا تقبل الانطباق على الآيات التي نزلت في الإفك،
ولاسيما قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ الآية.

وقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ الآية..

وقوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالْسِتَّرِ كُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ الآية.

فمحصل الآيات: أنه كان هناك جماعة مرتبطة بعضهم ببعض، يذيعون الحديث، ليفضحوا النبي «صلى الله عليه وآله». وكان الناس يتداولونه لساناً عن لسان، حتى شاع بينهم، ومحظوظوا على ذلك زماناً، وهم لا يراعون حرمة النبي «صلى الله عليه وآله» وكرامته من الله، وأين مضمون الروايات من ذلك؟!

اللهم إلا أن تكون الروايات قاصرة في شرحها للقصة.

ثانيتها: أن مقتضى القصة، وظهور براءتها إجراء الحد على الإفکين، ولم يحر.. ولا مناص عن هذا الإشكال، إلا بالقول بنزول آية القذف بعد قصة

الإِلْفَكُ بِزَمَانٍ.

والذي ينبغي أن يقال - بالنظر إلى إشكال الحد الوارد على الصنفين - يعني ما روتة العامة، من أن الإِلْفَكَ كان على عائشة، وما رواه القمي وغيره - حسبما بيناه - أن آيات الإِلْفَكَ قد نزلت قبل آية حد القذف، ولم يشرَّع بنزول آيات الإِلْفَكَ إلا براءة المذووف، مع عدم قيام الشهادة، وتحريم القذف. ولو كان حد القاذف مشروعاً قبل حديث الإِلْفَكَ، لم يكن هناك مجوز لتأخيره مدة معتمداً بها، وانتظار الوحي، ولا نجا منه قاذف منهم.

ولو كان مشروعاً مع آيات الإِلْفَكَ لأنشير فيها إليه، ولا أقل باتصال آيات الإِلْفَكَ بآية القذف، والعارف بأساليب الكلام لا يرتاب في أن قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِلْفَكَ﴾ الآيات.. منقطعة عنها قبلها.

ولو كان على من قذف أزواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حدان، لأنشير إلى ذلك في خلال آيات الإِلْفَكَ بما فيها من التشديد، واللعنة، والتهديد بالعذاب على القاذفين.

ويتأكد الإشكال على تقدير نزول آية القذف، مع نزول آية الإِلْفَكَ، فإن لازمه أن يقع الابتلاء، بحكم الحدين، فينزل حكم الحد الواحد^(١).

(١) الميزان (تفسير) ج 15 ص 104 و 105.

ولنا هنا كلمة:

هذا بجمل كلام العلامة الطباطبائي في المقام.

وقد رأينا: أنه «رحمه الله» قد أجاب هو نفسه عن كلام المناقشتين في المقام بما فيه مقنع وكفاية، فيبقى حديث إفك مارية سليماً من الإشكال، بخلاف حديث الإفك على عائشة، فإن ما تقدم في هذا البحث لا يدع مجالاً للشك في كونه إفكاً مفترى.

ونزيد نحن هنا: أن ما ذكره العلامة الطباطبائي من أن روایة مارية قاصرة في شرحها للقصة، صحيح. ولعل ذلك يرجع إلى أن الاتجاه السياسي كان يفرض أن لا تذكر جميع الحقائق المتعلقة بهذا الموضوع، لأنه يضر بمصلحة الهيئة الحاكمة، أو من يمت إليها بسبب سياسي، أو نسب أو غيره..

وأيضاً: فإننا إذا أضفنا من ذكرتهم روایات عائشة في جملة الإفکين، إلى من ذكرتهم، أو لحت إليهم الروایات الأخرى، ولاسيما أولئك الآخرون الذين لم يعرفهم عروة بن الزبير.. فإن المجموع يصير طائفه لا بأس بها، ويصدق عليهم أنهم عصبة.

ولا سيما بمحلاحة: أن بعض روایات الإفك على مارية قد ذكرت: أن هذه القضية قد شاعت وذاعت وتناقلتها الألسن وكثير عليها في هذا الأمر.

وأما بالنسبة لمناقشه الثانية - أعني موضوع إجراء الحد - فجوابه الأول هذا محل نظر إذ قد تقدم: أن سورة النور قد نزلت جملة واحدة.

ولذا، فإن الظاهر هو: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يقم الحد على الإلئكين، وهو ما صرَح به أبو عمر بن عبد البر من أنه لم يشتهِر جلد أحد. ويتأكد ذلك: إذا كان ثمة مفسدة كبيرة تترتب على إقامته، تهدد كيان الدولة الإسلامية، وبناء المجتمع الإسلامي، أو تترتب عليه أخطار جسيمة على مستقبل الدعوة بشكل عام.

ولهذا الأمر نظائر كثيرة في السيرة النبوية، فالنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يقتل ابن أبي رغم استحقاقه للقتل، في كثير من الموارد، وذلك حتى لا يتحدث الناس أنَّ مُحَمَّداً يقتل أصحابه. مما يصير سبباً في امتناع الناس عن الدخول في الإسلام، وهو لا يزال في أول أمره، أو خروج أصحاب النفوس الضعيفة منه.

وكذلك هو لا يقتل خالد بن الوليد، رغم ما ارتكبه فيبني جذيمة، حيث قتلهم قتلاً قبيحاً، وهم مسلمون موحدون، يقيمون الصلاة..


بل إن الحكومات الغاصبة تمارس نفس هذا الأسلوب، فإن أبا بكر لم يقتل خالد بن الوليد، ولم يقم عليه حد الزنا في قضية مالك بن نويرة، وذلك حفاظاً على حكومته وقوتها في قبال علي «عليه السلام» صاحب الحق الشرعي بنص الكتاب الحكيم وبتنصيب الرسول الكريم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

إلى كثير من الشواهد الأخرى على ذلك.

هذا كلَّه، لو فرض: أن آية حد القذف قد نزلت مباشرة مع آيات الإفك، أو قبلها، كما هو الظاهر.

الإِفْكُ ..

وَأَمَا إِذَا كَانَ قَدْ تَأْخَرَ نَزُولُهَا - وَهُوَ أَمْرٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ، لَا قَدْمَنَاهُ فِي مَطَاوِي الْبَحْثِ - فَلَا يَكُونُ ثَمَةً إِشْكَالٌ عَلَى رِوَايَةِ مَارِيَةِ أَصْلًاً. نَعَمْ، يَبْقَىُ الإِشْكَالُ فِي رِوَايَاتِ الإِفْكِ عَلَى عَائِشَةَ الَّتِي تَقُولُ: إِنَّ الْإِفْكَيْنِ قَدْ جَلَدُوا حَدًّا، أَوْ حَدِينَ، أَوْ وَجْهَيْنِ فِي رِقَابِهِمْ!! كَمَا تَقْدِمُ.



الفصل الثالث

واقع القضية، وحقيقة الأمر:

قد عرّفنا: أن الافتراء على مارية وقذفها، واتهامها الباطل بمبادرٍ مما أجمعَت الأمة على حصوله.. وقد ذكر ذلك كل من ترجم ماريَة أو مبادر، أو لإبراهيم ابن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ذكروه بالتفصيل تارة، وبالإجمال أخرى، فالإفك عليها أمر لا ريب فيه.

ولكن يبقى سؤال: هل هي التي نزلت فيها آيات سورة النور؟!

أم هي عائشة؟!

والجواب:

إننا قد أثبّتنا فيما تقدّم: أن حديث الإفك على عائشة، لا يمكن أن يصح من أساسه..

وأما الإفك على ماريَة، فهو الصحيح، الذي لا مجال للمراء فيه، إذ رغم تصريح روایة القمي المتقدمة: بأن عائشة قد قذفت ماريَة بمبادر، وتأيد ذلك بما ورد في الروايات الأخرى التي وردت من طرق غير الشيعة، ولربما يفهم من بعضها: أن لفصة وغيرها أيضاً مساهمة في هذا الأمر،

نعم، رغم كل ذلك .. فإننا نجد: شواهد كثيرة تدل على ذلك في نفس حديث الإفك على عائشة، مما يدل دلالة واضحة على: أن روایة الإفك على مارية، التي ماتت في عهد عمر، وليس لها أحد يهتم بقضيتها أو يدافع، قد حررت لتنطبق على عائشة. وقد كان هذا تحريفاً فاحشاً، فقدتها معظم معاملها، حتى لم يبق منها إلا لمحات خاطفة، تشير بصرامة أحياناً، وبشيء من الوهن أحياناً أخرى إلى القضية الأُمّ، التي ذهبت ضحية الأهواء والميول، والخطط السياسية التي لا ترحم، ولا تقف عند حد.

ونحن نجمل هنا بعض تلك الشواهد في النقاط التالية:

شواهد من حديث عائشة:

1 - إن الآيات التي في سورة النور، ليس فيها إلا ما يدل على البراءة الشرعية، دون الواقعية، فهي لا تصلح لدفع ما يُدعي أن أهل الإفك قالوه في عائشة، إذ لهم أن يقولوا: صحيح أن ذلك لم يثبت شرعاً، لكن عدم ثبوته شرعاً بالشهداء، لا يدل على البراءة واقعاً، ولا كان مع عائشة أحد يمكنه تبرئتها، كما هو مفروض الرواية.

أما في قضية مارية، فالبراءة الشرعية قد حصلت بالأيات، والبراءة الواقعية قد حصلت على يد الإمام علي «عليه السلام»، بانكشاف حقيقة مأمور.

فسياق الآيات الشديد لا يتلاءم إلا مع وجود براءة واقعية، وإلا لم يكن معنى لهذه الشدة، والتوعيد باللعنة في الدنيا، والعذاب العظيم في الآخرة.

الإفك..

كما لا معنى لللوم الناس على عدم ظنهم خيراً، وعلى عدم حكمهم بأن ذلك
بهتان عظيم، وإفك مبين.

قال ابن أبي الحديد المعتزلي: «... وجرت لمارية نكبة مناسبة لنكبة عائشة،
فبرأها علي «عليه السلام» منها، وكشف بطلانها، أو كشفه الله تعالى على يده.
وكان ذلك كشفاً محسناً بالبصر، لا يتهيأ للمنافقين أن يقولوا فيه ما قالوه في
القرآن المنزل ببراءة عائشة، وكل ذلك مما كان يوغر صدر عائشة عليه (أي
على علي «عليه السلام»)، ويؤكد ما في نفسها منه، ثم مات إبراهيم، فأبطنت
ش Mata، وإن أظهرت كآبة..»⁽¹⁾.

2 - الآيات تنص على: أن الإفك كان إفكاً ظاهراً مبيناً، يفهمه كل أحد.. ولذا صح منه تعالى توبيخ المؤمنين على عدم مبادرتهم لتكذيب ذلك
ورده. وروایات الإفك على عائشة تفید ضد ذلك تماماً، بخلاف الإفك على
مارية فإنه ظاهر مبين، يفهمه كل أحد، لأن مأموراً كان شيخاً كبيراً، وكان
أخًا لمارية - كما يقولون - وكان مجوباً أيضاً.

3 - لقد قدمت مارية إلى المدينة سنة سبع أو ثمان، وولدت إبراهيم في
ذى الحجة سنة ثمان بالاتفاق⁽²⁾، وتوفي سنة عشر، كما تذكره المصادر التاريخية.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 9 ص 195.

(2) راجع: فتح الباري ج 3 ص 140 ومستدرک الحاکم ج 4 ص 38 وتلخيصه،

وفي رواية عائشة عدد من الشواهد الدالة على أن الإفك كان في سنة
ثمان، ونذكر من ذلك ما يلي:

ألف: ما تقدم، من أن المنبر قد صنع سنة سبع، أو بعد الفتح الذي كان
سنة ثمان.

والروايات تقول: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صعد المنبر، وصار
يخفضهم وهو على المنبر، ثم نزل.. إلى آخر ما تقدم.

ب: ما تقدم من إهداء سيرين أخت مارية لحسان، بدلاً من ضربته،
وسيرين، إنما قدمت مع أختها مارية سنة سبع أو ثمان.

ج: قوله: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» استشار أسامة بن زيد بعد
وفاة أبيه. وأبواه إنما مات سنة ثمان شهيداً في غزوة مؤتة.

د: قوله: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استشار أسامة بن زيد، وهو إنما
كان سنة ست، أو قبلها صغيراً، لم يبلغ الحلم، فاستشارته سنة ثمان، أو في
التي بعدها، تكون أكثر انسجاماً ومعقولية من استشارته سنة ست، أو قبلها.

هـ: ما قدمناه: من أن سورة النور قد نزلت دفعة واحدة في حدود سنة
ثمان، بل نزلت في السنة التاسعة على وجه التحديد، لأجل وجود آيات اللعان
فيها.

1 ووفاء الوفاء ج 1 ص 316 وذخائر العقبى ص 153 - 155 وصفة الصفوقة ج 1

ص 148 وأسد الغابة ج 5 ص 544 وطبقات ابن سعد ج 1 قسم 1 ص 86.

و: دور بريرة الذي أُعطيته في القضية، وبريرة كما قلنا: إنما اشتراها عائشة بعد سنة ست بزمان طويل، بل بعد فتح مكة الذي كان سنة ثمان.

ز: استشارته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» زيد بن ثابت الذي كان عمره في غزوة المريسيع لا يزيد على الخمسة عشر عاماً، فإن استشارة شاب مراهق كهذا بعيدة في الغاية عن شأن نبي الأمة «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

وهذا يقرب: أن يكون الإفك في الثامنة أو التاسعة، ليصح ويحوز للنبي استشارة زيد، الذي يكون حينئذ في الثامنة عشرة تقريرياً، فإن ذلك يكون أقرب إلى المعقولية وأبعد عن الحفة، وأقرب إلى الحكمة والحزم.

ح: ذكرهم زيد بن رفاعة في الإفكاين، وفي الذين أقيم عليهم الحد.

وقد قلنا: إنه لا يعقل أن يكون هو زيد بن رفاعة الذي وجده قد مات عند عودتهم من المريسيع، فلا بد أن يكون هو رفاعة بن زيد الضبي، الذي قدم في هدنة الحديبية على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأسلم، وهدنة الحديبية قد كانت بعد المريسيع بالاتفاق.

ط: ذكر عبد الرحمن بن أبي بكر في روایات الإفك، وهو إنما أسلم في هدنة الحديبية، أو يوم الفتح، وهاجر إلى المدينة سنة ثمان قبل الفتح.

ي: قول روایات الإفك على عائشة: بأن قضيتها كانت بعد فرض الحجاب.

وقد قلنا: إن آيات فرض الحجاب وردت في سورة النور، التي نزلت دفعة واحدة، بعد سنة ست، بل في سنة ثمان على وجه التقرير، أو في التاسعة.

ك: إن روايات الإفك تذكر: أن ذلك كان بعد زواجه «صلى الله عليه وآلـه» بزینب، وقد ذكرنا عن الطبری وابن سعد: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد تزوج بزینب بعد المیسیع.

بل في بعض المصادر: أنه تزوجها بعد خیر، بعد تزوجه بصفیة كما تقدم.

4- أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قال على المنبر: إن المتهم لم يكن يدخل على أهله إلا معه، وكان لا يفارقه في سفر ولا في حضر. وهذا لا يناسب صفوان بن المعطل، الرجل الغریب عن بیت النبي «صلى الله عليه وآلـه»، والذي لم یسلم إلا قبل المیسیع بقلیل، ولا سيما إذا كان ذلك بعد فرض الحجاب، حسبما تنص عليه الروایة، وإنما یناسب حال مأبور أخی ماریة، أو ابن عمها، الذي كان یدخل عليها، ویسلیها.

5- قول أم رومان: إن الإفك كان من الضرائر، الذي تؤکده کلمة (منكم) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾.

وقد تقدم: أن لعائشة دوراً في تأکيد التهمة على ماریة، مع أن روایة عائشة تصر على خلاف ذلك، وأنهن جميعاً قد عصمن الله بالورع.

6- محاولة وصف صفوان: بأنه كان عنیناً، أو أن له مثل المدببة، مع أنه كان لا يمكن زوجته من الصیام لشدة شبقه. وكان له ولدان أشبه به من الغراب بالغراب.. فهذه المحاولة ما هي إلا من أجل تقریب حاله إلى حال مأبور الخصي الذي كان مجبوباً. ولا يتھیأ القول فيه كما يتھیأ في غيره على حد تعبیر المعترض المتقدم. ولهذا بقیت عائشة حانقة، كما قال..

7 - ما تقدم: من أن ظاهر الآيات هو: أنه قد كان ثمة جماعة قد اتفقوا وتعارضوا على الإفك. وهذا لا ينطبق على قضية عائشة، لأن الرمي كان عفوياً، ومن رجل واحد. ثم صار يجمعه ويستوشه، كما تقول روایاتهما. وأما روایة الإفك على مارية، فظاهرها: أنه قد كان ثمة من يقصدها بالضرر والأذى.

8 - قد عرفنا: أن الإفکين على عائشة، إما لم يكونوا موجودين ثمة، أو أنهم كانوا موجودين، لكن لا تنطبق القضية عليهم، مع أن الكل في الإفك على مارية كانوا موجودين. ولا مانع من اشتراكهم جميعاً وتواترهم على قذفها: حسان، مسطح، رفاعة بن زيد، ابن أبي حمنة ومن لم يعرفهم عروة، وغيرهم من شارك في تأكيد الشبهة عليها - كما تقول روایات مارية - فلم يكن ثمة مانع من اشتراكهم، وتعارضهم، وصيروفتهم عصبة. بخلاف الأمر بالنسبة لعائشة.

9 - إن سؤال زينب بنت جحش، وبريرة، وأم أيمن إنما يصح إذا كان عن أمر يمكنهن معرفته، وذلك ممكناً في قضية مارية، التي كانت تعيش معهن، ويعرفن اتصالاتها، ويمكنهن رؤية من يدخل عليهما، أو يخرج. أما بالنسبة لعائشة فلا يصح سؤالهن عن أمرها مع ابن المعطل، لأنهن لم يكن معها في تلك الغزوة.

وحتى لو كنَّ معها، فإنها حين تخلفت عن الجيش، ووجدها صفوان بن

المعطل كما تقول روايتها، لم يكن معها أي مخلوق.

بل إن سؤال النبي لأي إنسان يصبح أمراً غير معقول ولا مقبول،
وستكون نتيجته معلومة سلفاً.

10 - إن الآيات قد وصفت المرأة التي أفك عليها الإفكون بأنها من المؤمنات، لكن الآيات في سورة التحرير التي نزلت في عائشة وحفصة لا تؤيد هذا المعنى.. وليس لدى مارية مشكلة من هذا القبيل.

11 - لقد وصفت الآيات المرأة التي تعرضت للإفك عليها بالغافلة وهذا الوصف إنما يناسب ما جرى لمارية التي كانت تعيش في مشربتها، حياة عادية رتيبة، خالية من أي حدث مثير وغير عادي.

أما عائشة، فقد تركها الجيش وحيدة في قلب الصحراء، وقد صادفها صفوان بن المعطل - وحدها - ناتمة، أو مستيقظة، حسب زعم رواياتها. وبقيت معه إلى أن قدم بها في اليوم التالي في نحر الظهيرة على جيش فيه الكثير من المنافقين.. فكيف لم يخطر في بالها: أن يتخد المنافقون ذلك ذريعة لاتهامها بما يسيء إلى سمعتها وكرامتها؟! إلا إذا كانت على درجة عالية من البطلة والسداجة، وليس عائشة بهذه الثابة على أي حال.

خلاصة أخيرة لحديث الإفك:

كانت تلك دراسة تقاد تكون موجزة حول موضوع الإفك، وقد رأينا أن الروايات القائلة: بأن الإفك كان على عائشة لا يمكن أن تصح.. وإنما

الذي يقرب في النظر هو صحة ما اتفقوا على نقله من الإفك على مارية.
 وأن الظاهر هو: أن الآيات قد نزلت في هذه القضية خاصة لا في عائشة كما يقولون.. ونرى: أن يد السياسة هي التي آثرت تحجيم قضية مارية، إن لم يمكن القضاء عليها، وإعطاء كل النقاط، والامتيازات للفريق الآخر، عائشة، ومن يدور في فلكها، ثم استغلال ذلك لأهداف سياسية ذات طابع معين، كما يبينه في الفصول المتقدمة، ولا سيما فصل: الكيد السياسي في حديث الإفك، والله الموفق والبادي.

الفصل الرابع

ما عشت أراك الدهر عجباً..

المسابقة بين البطلين:

ومن الأمور الجديرة باللحظة هنا: أن هذه الغزوة كانت عظيمة البركة على عائشة، وعلى الأمة. كما أن بركة هذا العقد كانت أجل وأعظم..

ففي هذه الغزوة أيضاً - غزوة المريسيع - جرت المسابقة الشهيرة في قلب الصحراء بين رسول الإسلام، أعظم رجل على وجه الأرض، وبين حبيبته عائشة، حيث تحزمت بقبائهما، وكذلك فعل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وجرى البطلان في حلبة السباق، وفاز الرسول فيها على البطلة القوية والذكية، وقال لها: هذه بتلك.

وكان قد سبقها مرة قبل ذلك، فسبقته، فبقي الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يترصد الفرصة، حتى سمنت عائشة، وثقلت، وطلب منها في هذه الغزوة السباق من جديد، فسبقته، فسبقها، فقال لها: هذه بتلك⁽¹⁾.

(1) صفة الصفوـة ج 1 ص 176 ومسند أـحمد ج 6 ص 129 و 182 و 280 و 39 و 264 والـسيرة الحـلـبية ج 2 ص 290 و مـغـازـي الـواـقـدـي ج 2 ص 427 و سـنـنـ أـبـي دـاـودـ ج 3 ص 30 و رـوـاهـ النـسـائـيـ، وـابـنـ مـاجـةـ. وـشـرـحـ الزـرقـانـيـ عـلـىـ المـواـهـبـ الـلـدـنـيـةـ ج 4 ص 386 عـنـ أـبـيـ دـاـودـ، وـالـنـسـائـيـ، وـسـبـلـ الـمـهـدـيـ وـالـرـشـادـ

فهل يليق هذا بمقام الرسول؟!

وهل هذا هو تفكيره؟!

وهذه هي آفاقه؟!

وهذه هي حياته؟!

إننا نربأ نحن بأنفسنا عن تصرف كهذا، فكيف برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟! ولا نريد أن نقول أكثر من هذا.

ضياع العقد مرة أخرى:

قد تقدم: أن قضية الإفك كانت في غزوة المريسيع ونزل عذر عائشة من السماء، وكان ذلك بسبب ضياع عقدها المبارك في وقت الرحيل، وكان عقدها من جزع ظفار، وكان يساوي اثني عشر درهماً.

وفي هذه الغزوة كذلك ضاع عقد عائشة بالذات مرة أخرى!! أو انقطع !! وفي وقت الرحيل أيضاً!! وكذلك هو من جزع ظفار!! وأيضاً، فإنه كان يساوي - كعقد الإفك - اثني عشر درهماً!!⁽¹⁾ وفي مكان لا ماء فيه، وأقام

ج 11 ص 173 ومسند الطيالسي ج 3 ص 253 والمعجم الكبير ج 23 ص 47 ومسند

أحمد رقم 2492 ومسند الحميدي رقم 261 وسنن ابن ماجة رقم 1979.

(1) الموهاب اللدني ج 1 ص 109 وإرشاد الساري ج 1 ص 366 وفتح الباري ج 1

ص 366

النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، والجيش كله وعائشة على التماسه، وأرسل «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في طلبه الرجال، حتى نزلت آية التيمم.

ولأبي بن حضير ه هنا أيضاً دور! - وفي كل واد أثر من ثعلبة - حيث كان مع الرجال الذين أرسلوا في طلب العقد.

ولما نزلت آية التيمم قال: ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر، ثم لما بعثوا الجمل وجدوا العقد تحته^(١).

(١) هذه الرواية - كرواية الإفك أيضاً - لا يكاد يخلو منها كتاب في الحديث والفقه، ومع ذلك نشير إلى: مصنف الصناعي ج ١ ص ٢٢٧ و ٢١٤ و ٢٢٨ و صحيح مسلم ص ١٩٢ و صحيح البخاري (ط الميمنية) ج ١ ص ٤٦ و (ط مشكول) ج ١ ص ٨٦ وج ٦ و سenn أبي داود ج ١ ص ٨٦ وأسباب النزول للواحدي ص ٨٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٠٧ ومغازي الواقدي ج ٢ ص ٤٢٦ و المعجم الكبير ج ٢٣ ص ٤٩ و ٥٠ و راجع ص ١٢١ و ١٢٢ و مسنند أحمد ج ٦ ص ١٧٩ وأبو داود رقم ٣١٣ والنمسائي ج ١ ص ١٦٣ و ١٦٤ و جامع البيان ج ١٨ ص ٨٩ - ٩٢ وج ٥ ص ٧٢ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٥ وصفة الصفوة ج ٢ ص ٣٧ والثقات ج ١ ص ٢٦٤ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٩ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والمحافل ج ١ ص ٢٤٥ و ٢٤٦ و شرحه للأشرخ اليماني ج ١ ص ٢٤٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٧٩ عن ابن عبد البر في التمهيد، وجزم به في الإستذكار، وسبقه إليه ابن سعد، وابن حبان، والجامع للقير沃اني ص ٢٨٣ والتنبيه والإشراف ص ٢١٦ وتفسير القرآن العظيم

وقال ابن عبد البر في التمهيد: يقال: إنه كان في غزوة بنى المصطلق، وجزم بذلك ابن عبد البر في الاستذكار. وسبقه إلى ذلك ابن سعد، وابن حبان⁽¹⁾.

وأضاف الدياري وغيرة قولهم: وفيها كانت قصة الإفك لعائشة، وكان ذلك بسبب وقوع عقدها أيضاً، فإذا كان ما جزموا به ثابتاً، حمل على أنه سقط منها في تلك السفرة مرتين، لاختلاف القضيتين⁽²⁾.

والواقدي جاء بحديث التيمم، وحديث الإفك، وحديث مسابقة البطلين عن عائشة في سياق واحد، وقد صرخ: بأن ذلك كان في غزوة المريسيع⁽³⁾.

وقال محمد بن حبيب الأخباري، وغيرة: إن عقد عائشة سقط في ذات الرقاع، والمصطلق⁽¹⁾.

ونقول:

ج 1 ص 506 ووفاء الوفاء ج 1 ص 300 والسيرة النبوية لدحlan ج 1 ص 267

والدر المنشور ج 2 ص 67 عن ابن مردويه، والبيهقي، وغير ذلك كثير.. وعدد

من ذكرنا كالواقدي وغيرة قد نص على: أن هذه القضية كانت في غزوة المريسيع.

(1) راجع: المواهب اللدنية ج 1 ص 109 وتاريخ الخميس ج 1 ص 473 ووفاء الوفاء

ج 1 ص 314 وإرشاد الساري ج 1 ص 365 وفتح الباري ج 1 ص 365.

(2) تاريخ الخميس ج 1 ص 473 والمواهب اللدنية ج 1 ص 109.

(3) مغازي الواقدي ج 2 ص 426 و 427.

(1) المواهب اللدنية ج 1 ص 109.

إن ذلك أيضاً إفك بين:

ومستندنا في ذلك ما يلي:

أولاً: كيف يكون ذلك في غزوة المريسيع، وهم يقولون: إن هذا العقد قد وقع في البيداء، أو بذات الجيش، وهم بين خيبر والمدينة، والمريسيع بين مكة والمدينة كما جزم به النووي⁽¹⁾.

أي أنها بين قديد والساحل⁽²⁾.

وقد يناقش في ذلك: بأن ابن التين قد جزم: بأن البيداء وذات الجيش يقعان بين مكة والمدينة⁽³⁾.

فإن البيداء هو ذو الخليفة بالقرب من المدينة من طريق مكة. أما ذات الجيش، فهي وراء ذي الخليفة، على بريد من المدينة، بينها وبين العقيق سبعة أميال، والعقيق على طريق مكة لا على طريق خيبر⁽¹⁾.

وقيل: إن ذا الجيش على ستة أميال، أو عشرة، أو ميلين من ذي الخليفة،

(1) الموهاب اللدنية ج 1 ص 109 وتاريخ الخميس ج 1 ص 473.

(2) شرح بهجة المحافل ج 1 ص 246.

(3) الموهاب اللدنية ج 1 ص 109 وتاريخ الخميس ج 1 ص 473 وشرح بهجة المحافل للأشخر اليمني ج 1 ص 246.

(1) المصدر السابق.

وهي أحد المنازل النبوية إلى بدر⁽¹⁾.

وفي مسند الحميدي: أن القلادة سقطت بالأبواء، وهي بين مكة والمدينة، وفي رواية جعفر القرناني: أنها سقطت بمكان يقال له: الصلصل - بضم المهملتين - جبل عند ذي الخليفة. قاله البكري⁽²⁾.

ويصرح أبو عبد الله البكري: بأن البيداء أدنى إلى مكة من ذي الخليفة⁽³⁾.

وكل ذلك يؤيده ما ذكره ابن التين.

إلا أن يقال: إن تناقض الروايات يمنع من الوثوق بها، خصوصاً مع جزم النووي بخلاف ذلك كما أوضحتناه، كما أنه يمكن أن يكون قد اعتمد في ذلك على الرواية القائلة: إن قضية التيمم والإفك كانتا معاً في غزوة المريسيع. ثانياً: لقد روى البيهقي في سننه، وابن جرير طريقة لهذا التيمم الذي نزل بسبب عقد عائشة، وهي: أن يضرب بيده ضربة للوجه، وضربة أخرى باليدين إلى المناكب والآباط.

ومن الواضح: أن هذه الطريقة مخالفة لجميع الروايات الأخرى، حتى

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 473 عن خلاصة الوفاء، وشرح بهجة المحافل ج 1 ص 246.

(2) شرح بهجة المحافل ج 1 ص 246.

(3) المصدر السابق.

اضطر الشافعي إلى الحكم بأن ما ورد في رواية عقد عائشة منسوخ⁽¹⁾.

ثالثاً: إننا لو أغمضنا النظر عن قوله: إن العقد كان يساوي اثنى عشر درهماً، ولا يعقل أن يتوقف الجيش بكماله حيث لا ماء من أجل عقد ثمنه اثنا عشر درهماً فقط حتى يضج الجيش، ثم يرسل الرسول الرجال في طلبه، وأغمضنا النظر عن تناقض رواياته وعن إشكالات أخرى فيه.

فإننا نقول:

لقد صرح البخاري: بأن آية التيمم التي نزلت هي الآية التي في سورة المائدة⁽²⁾.

ومن المعلوم: أن سورة المائدة قد نزلت في وقت متاخر عن غزوة المريسيع بسنوات، وهي من أواخر ما نزل..

رابعاً: يقول أبو هريرة - حسبما روى ابن أبي شيبة - : لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف أصنع⁽³⁾ ..

ومن المعلوم: أن أبو هريرة قد أسلم بعد المريسيع بمدة طويلة بلا خلاف⁽¹⁾.

(1) الدر المتصور ج 2 ص 167.

(2) راجع البخاري في تفسير سورة المائدة.

(3) راجع: المواهب اللدنية ج 1 ص 109 وفتح الباري ج 1 ص 368 وتاريخ الخميس ج 1 ص 474.

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 473 والمواهب اللدنية ج 1 ص 109.

خامساً: إنهم يقولون: إن آية التيم نزلت في الأسلع بن شريك كما رواه غير واحد⁽¹⁾.

أو في الأنصار الذين كانوا يمرون في المسجد في حال الجنابة⁽²⁾.

أو في مريض لم يكن يقدر على الوضوء⁽³⁾.

أو في الصحابة الذين فشت فيهم الجراح، ثم ابتلوا بالجنابة، فإن اغتسل أحدهم خاف أن يموت، فشكوا ذلك إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فنزلت الآية: ﴿وَإِن كُنْتُم مَّرْضَى﴾⁽⁴⁾.

وهكذا.. فإن هذه الرواية التي تحاول أن تضيف فضيلة أخرى لعائشة،

(1) السيرة الحلبية ج 2 ص 309 والدر المثور ج 2 ص 165 عن الطبراني في سنته ومعجمه، والضياء في المختار، والبيهقي في سنته، والبارودي في الصحابة، وأبي نعيم في المعرفة، والطحاوي في مشكل الآثار، والقاضي إسماعيل في الأحكام، والحسن بن سفيان في مسنده، وعبد بن حميد، والدارقطني، وابن سعد، وابن جرير، والبغوي.

(2) الدر المثور ج 2 ص 166، عن ابن جرير.

(3) الدر المثور ج 2 ص 166 عن ابن المنذر، وابن أبي حاتم..

(4) الدر المثور ج 2 ص 166 عن ابن المنذر، وابن أبي شيبة، وابن أبي حاتم، وعبد بن حميد، والبيهقي عن ابن عباس.

ونزول آية قرآنية فيها، وفيها تعظيم لبركة عائشة، وبركة عقدها وثناء من أبي بكر تارة، ومن أسيد بن حضير أخرى.. إن هذه الرواية ليست إلا كسراب بقيعة، أو كرمادٍ اشتدت به الريح في يوم عاصف.

والحمد لله والصلوة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآلـه الطاهرين.

الفهرس

5	Hadith al-Irfak fi Fasouli:
9	Ayati al-Irfak:
11	الفصل الأول: النصوص والآثار.....
13	بداية:
13	النصوص الصرحية:
50	مؤيدات أخرى:
55	الفصل الثاني: نقد أسانيد حديث الإفك ..
57	Rawah Hadith al-Irfak min al-Sahabah:
58	Tafasil fi al-Asanid:
58	1 - Rawiyah ibn 'Umar:
59	2 - Rawiyah ibn 'Abbas:
60	3 - 'Abdullah ibn Zubayr:
61	4 - Anas ibn Malik:
61	5 - Abu Hurayrah:
61	6 - Abu al-Yisir al-Anṣari:
62	7 - Wa 'ama Rawiyah Am Romān fīhi:

65	8 - وأما الرواية عن عائشة:
66	أاما رواية عروة:
71	رواية الزهري:
71	الزهري ومن روى عنهم الزهري:
75	الرواة عن الزهري:
90	خلاصة جامعة:
93	الفصل الثالث: لا حافظة لکذوب (تناقض الروايات)
95	بداية:
112	ختام:
114	الفصل الرابع: عائشة في حديث الإفك
116	توطئة، وبيان:
117	1 - تاريخ حديث الإفك:
117	2 - عمر عائشة:
118	3 - جهل عائشة.. وفطنتها:
119	4 - هزال عائشة المفرط:
122	5 - جمال عائشة المميز:
122	6 - حظوة عائشة عند رسول الله ﷺ:
122	7 - حسد ضرائرها لها وغيرهن منها:
123	8 - الإفك في خصائص عائشة:

126.....	لم يتزوج بكرًا غير عائشة:
139.....	النصرفات غير المقبولة:
142.....	عائشة لم يولد لها قط !!
148	الفصل الخامس: شخصيات ومضامين غير معقولة.....
150.....	ما سبق:
150.....	1 - عمر عائشة:
150.....	2 - سعد بن معاذ:
156.....	توجيهات لا تصح:
158.....	3 - سيرين:
160.....	4 - زيد بن رفاعة:
161.....	هل من اشتباه؟! :
162.....	ملاحظة:
162.....	5 - عبد الله بن جحشن:
163.....	6 - عبيد الله بن جحشن:
163.....	7 - عبد الرحمن بن أبي بكر:
165.....	8 - بريرة:
166.....	توجيهات ولحات:
168.....	9 - أم رومان:
169.....	من دلائل وفاتها في زمن الرسول ' :
172.....	أدلة وفاتها بعد النبي ' :

180.....	10 - أَسْأَمَةُ بْنُ زَيْدٍ:
181.....	إِعْتِذَارٌ لَا يَصْحُ:
183.....	11 - زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ:
184.....	اعْتِذَارٌ غَيْرٌ صَحِيحٌ:
184.....	12 - الْأَنْصَارِيَّةُ وَابْنُهَا:
185.....	وَلَا بَدِ أَيْضًاً مِنِ الْإِعْتِذَارِ:
185.....	13 - زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ:
187	الفَصْلُ السَّادِسُ: مُفَارِقَاتٌ تَارِيْخِيَّةٌ ..
189.....	1 - مَتَى نَزَّلَتْ آيَاتُ الْإِلْفَكَ؟!؟:
191.....	2 - مَتَى كَانَ فَرَضَ الْحِجَابَ؟!؟:
195.....	3 - الْمَنْبِرُ:
200	الفَصْلُ السَّابِعُ: الْقُرْآنُ .. وَرَوَايَاتُ الْإِلْفَكَ ..
202.....	ما تَقْدِمُ:
203.....	1 - الْمُؤْمِنَاتُ:
205.....	2 - الْغَافِلَاتُ:
206.....	3 - الْإِلْفَكُ الْمَبِينُ:
207.....	4 - الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِلْفَكِ:
207.....	5 - عَصَبَةُ «مَنْكُمْ»:
208.....	6 - الْعَصَبَةُ:
211.....	7 - مَوْقِفُ النَّبِيِّ ، يَخَالِفُ الْقُرْآنَ:

8 - فأصلحوا بين أخويكم، في من نزلت؟!:	217
9 - آية رمي المحسنات:	218
10 - آية الإنفاق على مسطح:	220
لامال لأبي بكر لينفق على أحد:	226
الفصل الثامن: نصوص غير معقولة في حديث الإفك	229
ما سبق:	232
1 - الإفك من الضرائر:	233
2 - هل كان صفوان حصوراً حقاً؟!:	234
إعتذارات واهنة:	238
3 - صفوان يدخل على أهل النبي ' :	239
4 - هجاء حسان لصفوان وضربة صفوان له:	241
5 - بير حاء:	247
6 - شعر حسان في الاعتذار لعائشة:	248
7 - توبة الإفakin أو تبرئتهم:	252
هل لقاذف زوجة النبي ' توبة؟!:	255
8 - ضرب بريرة:	256
التجييه البارد:	258
9 - استشارة بريرة وتقريرها:	259
10 - نفاق سعد بن عبادة:	262
تأويلات موهونة:	264

265.....	11 - جلد الإفکين:
270.....	إعتذارات غير مقبولة:
271.....	12 - عمى مسطح:
273.....	13 - حسان: الأعمى - الجبان - المشلول!!:
273.....	ألف: عمى حسان:
275.....	ب: جبن حسان:
276.....	ج: شلل يدي حسان:
277.....	14 - قبعة الإخفاء:
279.....	15 - القرعة بين النساء:
281	الفصل التاسع: نقاط ضعف أخرى في حديث الإفك
283.....	ملاحظات.. ومؤاخذات:
283.....	1 - أذى النبي الأكرم ':
284.....	2 - كذب الصحابي:
285.....	3 - براءة الصحابة:
285.....	4 - هل كان مسطح بدریاً؟!:
287.....	5 - الرهط:
287.....	6 - فقه بريرة، وفقه الرسول ':
288.....	7 - لم يفقد النبي ' زوجته:
291.....	8 - البكاء شاهد على البراءة:
292.....	9 - التهويل!! والأيمان!!:

293.....	لو أن خالدًا سمع عائشة؟!.....	10
294.....	الإساءة لرسول الله ﷺ :.....	11
296.....	ثمن عقد عائشة:.....	12
297.....	أسامة، وبراءة عائشة:.....	13
297.....	هل كان أبو بكر يعرف الحقيقة؟! :.....	14
299.....	حننة تحارب لأختها:.....	15
300.....	جواب ابن عبادة:.....	16
301.....	أهلي وأهل بيتي:.....	17
306.....	ليس في الإفکين أوسى:.....	18
308.....	التناقض في المواقف:.....	19
309.....	أبو بكر لا يعذر ابنته:.....	20
310.....	لماذا لم يجلد النبي ﷺ أبا بكر؟! :.....	21
311.....	الموالي والإفك:.....	22
312.....	الدعاء على سعد:.....	23
312.....	الذين نزل القرآن بموافقتهم:.....	24
315.....	ملاحظات ثلاثة:.....	
315.....	الأولى: اختلاف الروايات:.....	
316.....	الثانية: سند روایة أبي أيوب؟!	
316.....	الثالثة: هل ابن المعطل خير من أبي أيوب:.....	
317.....	ما يأتي:.....	

317.....	1 - مشتركات:
317.....	2 - سباق البطلين:
319	الفصل العاشر: الكيد السياسي في حديث الإفك
321.....	الإفك والسياسة:
321.....	1 - ابن حضير وابن عبادة:
323.....	2 - بين الأوس والخزرج:
324.....	3 - علي × :
329.....	4 - عائشة:
330.....	5 - ذنب مسطح:
330.....	6 - حسان:
331.....	7 - أسامة:
333.....	8 - زيد بن ثابت:
334.....	9 - اتهام إخوة زينب:
335.....	10 - ضرائر عائشة:
335.....	11 - التعذير والتبرير:
336.....	12 - من هم المتهمون؟!:
337.....	براءة.. وتخفيض:
341	الفصل الحادي عشر: الإفك على مارية
343.....	الشيعة، وحديث الإفك:
344.....	روايات القمي وغيره لحديث الإفك:

روایات غیر الشیعة لقضیة ماریة:	348.....
الفصل الثاني عشر: قضیة ماریة بین الأخذ والرد	358
مع الأجواء الطبيعیة لقضیة ماریة:.....	360.....
شواهد علی إلقاء الشبهة:.....	361.....
شراکة حفصة:.....	362.....
سبب تحريم ماریة:.....	362.....
دور عمر فی قضیة ماریة تبرئة أو اتهاماً:.....	363.....
من الذي برأ ماریة؟!.....	364.....
براءة ماریة:.....	365.....
استمرار آثار الإتهام:.....	365.....
كلام السيد المرتضى:.....	366.....
مناقشات العلامة الطباطبائی &:.....	371.....
ولنا هنا كلمة:	373.....
الفصل الثالث عشر: نهاية المطاف فی حديث الإفك.....	377
واقع القضیة، وحقيقة الأمر:.....	379.....
شواهد من حديث عائشة:	380.....
خلاصة أخیرة لحديث الإفك:	386.....
الفصل الرابع عشر: ما عاشت أراك الدهر عجباً	388
المسابقة بین البطلين:	390.....
ضياع العقد مرة أخرى:	391.....

394.....	إن ذلك أيضاً إفك يبين:
399	الفهرس